دراسات تاريخية

دورية محكمة تصدر عن مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعلمية- الجزائر

العدد الخامس (5) أوت 2016

جوانب من حقوق المرأة المدنية في القوانين الرافدينية — قصي منصور التُركي

النظم التجارية في بلاد المغرب الأوسط من خلال كتاب المعيار المعرب والجامع المغرب للونشريسي — علي حامد الطيف

القيروان والعامة في الخطاب المنقبي الكرامي (من كرامات الصحابة والتابعين إلى كرامات الزهاد والعابدين) — دلال لواتي

الانعكاسات الاجتماعية للاستيطان الأوربي في المغرب على عهد الحماية الفرنسية — جلال زين العابدين

إدارة الفلاحة وتحديث الزراعة الاستعمارية بتونس — ناجي كشيدة

الرحلات الاستكشافية: مقاربة فكرية وحضارية — ناصر الدين سعيدوني

الكتابات الجزائرية حول هجرة الجزائريين إلى فرنسا ما بين — لزهر بديدة

التناول التاريخي كما يراه الأستاذ الدكتور أبو القاسم سعد الله — بشير سعدوني

الرقم الدولي ISSN 2352 - 9741

بسم الله الرحمن الرحيم

دراسات تاريخية

دورية فصلية محكمة تصدر عن:

مركز البصيرة

للبحوث والاستشارات والخدمات التعلّمية

العدد الخامس

05

أوت 2016

رئيس التحرير:

أ.د. الحاج عيفة

elhadjaifa@yahoo.fr

نائب رئيس التحرير

أ. نوار نسيم

noor_histoire@yahoo.fr

المراسلات باسم مدير مركز البصيرة

حي ماكودي 02 رقم 13 واد السمار – الجزائر

ها: 023.75.75.81

النقال: 0550.54.83.05

البريد الإلكتروني:

bacera.studies@gmail.com

markaz_bassira@yahoo.fr

الموقع الإلكتروني:

www. albasseera.net

حقوق الطبع محفوظة

رقم الإيداع القانوني : 2013-6056

ردم د : 2352 -9741

التوزيع

دار الخلدونية للنشر والتوزيع

05، شارع محمد مسعودي القبة الجزائر.

ها/فا: 021.68.86.48

قواعد النشر

دراسات تاريخية دورية فصلية محكمة تعنى بنشر المواضيع العلمية المبتكرة والمقالات الأكاديمية الجديدة في مجال الدراسات التاريخية، وترحب بإسهامات الأساتذة الأفاضل والباحثين الأكارم على أن يراعي في تلك الأعمال قواعد النشر التالية:

1) أن يكون الموضوع المطروق متميزا بالجدة والأصالة والموضوعية والإثراء المعرفي.

2) تقبل المقالات باللغة العربية والفرنسية والإنجليزية، على ألا يقل عدد صفحات المقال عن 15 صفحة ولا يزيد عن 25 صفحة، وألا يزيد عدد الأشكال والملاحق عن 15 بالمائة من حجم المقال.

3) أن يكتب المقال ببرنامج (Word) مع مراعاة التقيد بنوع الخط والحجم، فالمقالات المكتوبة باللغة العربية يجب أن تكتب بخط: (Arabic Transparent) حجم 14 بالنسبة للمتن وحجم 10 بالنسبة للهامش؛ أما المقالات المكتوبة باللغة الأجنبية فيجب أن تكتب بخط: (Times New Roman) حجم 12 بالنسبة للمتن وحجم 10 بالنسبة للهامش.

4) ترسل المقالات مرفقة بملخص باللغة الفرنسية أو الإنجليزية في حدود (150-200 كلمة).

5) يجب أن يلتزم أصحاب المقالات المقدمة للنشر بالأمانة العلمية من حيث نقل المعلومات، واقتباس النصوص والأفكار وعزوها لأصحابها، وتوثيقها بالطرق العلمية المتعارف عليها منهجيا.

6) ضرورة اتباع القواعد العلمية المتعارف عليها في الإحالة والتوثيق والاعتماد على المصادر والمراجع (لقب واسم المؤلف، عنوان المصدر أو المرجع، دار النشر، مكان النشر، سنة النشر، الطبعة، الجزء، الصفحة).

7) يجب إدراج الهوامش على شكل أرقام متسلسلة بصيغة أوتوماتيكية في نهاية المقال.

8) تخضع المقالات المقدمة للنشر للتقييم من قبل الأساتذة الخبراء، في حين يحتفظ القائمون على الدورية بحق نشر الأعمال المقبولة حسب التوقيت الذي يرونه مناسبا، وعلى هذا الأساس تقوم الدورية بإخطار الباحثين بالقرار النهائي المتعلق بالقبول أو التعديل، على أن الدورية غير ملزمة بإبداء الأسباب حول الرفض وعدم النشر.

9) لا تتحمل الهيئة العلمية أية مسؤولية عن الموضوعات التي يتم نشرها في الدورية ويتحمل بالتالي صاحب المقال كامل المسؤولية عن كتاباته التي تنتهك حقوق الملكية الفكرية أو حقوق الأخرين.

10) لا تتبنى الدورية اتجاها إيديولوجيا معيننا، ولا تخضع لقيود غير العلمية منها والمعايير الأخلاقية، لذلك فالمقالات المنشورة في الدورية لا تعبر إلا عن آراء أصحابها، ولا تعبر بالضرورة عن رأي الدورية أو مركز البصيرة ولا تلزم القائمين عليهما.

مركز البصيرة يرحب بأبحاثكم واقتراحاتكم ونصائحكم.

آراء الباحثين لا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المركز

الهيئـة العلميـة

أ.د/ عبد القادر أيت الغازي	جامعة السلطان مولاي سليمان - المغرب
أ.د/ عبد القادر بوباية	جامعة وهران
أ.د/ علاوة عمارة	جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة
أ.د/ محمد الأمين بلغيث	جامعة الجزائر 1
أ.د/ مولود عويمر	جامعة الجزائر 2
د/ توفيق مزاري عبد الصمد	جامعة الدكتور يحيى فارس - المدية
د/ متعب القثامي	جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية
د/ محمد المختار ولد السعد	جامعة نواكشوط - موريطانيا
د/ مدني بشير	جامعة الدكتور يحيى فارس - المدية
د/ موسى هيصام	جامعة الدكتور يحيى فارس - المدية
أة/ دلال لواتي	جامعة الجزائر 2
أ/ عبد القادر بوعقادة	جامعة البليدة
/ علي نجم	جامعة المدينة العالمية - المغرب
أ/ نوار نسيم	المدرسة العليا للأساتذة بوزريعة

ترسل المقالات مرفقة بملخص بلغة غير لغة نص المقال (فرنسية-إنجليزية) في حدود (150-200 كلمة) بالإضافة إلى نبذة مختصرة عن السيرة الذاتية للباحث على بريد الدورية الإلكتروني: m_bassira.histoire@yahoo.fr

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ۗ مَا كَانَ حَدِيثًا
يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ
وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١١١﴾﴾

يوسف 111

أمة تتعلم، أمة

دورية دراسات تاريخية فصلية محكمة تصدر عن مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعلّمية-الجزائر

العدد الخامس-أوت -2016م -ذو القعدة 1437هـ

فهرس محتويات

الافتتاحية	**د/ الحاج عيفه** رئيس التحرير	**07**
جوانب من حقوق المرأة المدنية في القوانين الرافدينية	**د/ قصي منصور التُركي** كلية التربية والعلوم – عقرة جامعة دهوك –العراق	**09**
النظم التجارية في بلاد المغرب الأوسط من خلال كتاب المعيار المعرب والجامع المغرب للونشريسي	**د/ علي حامد الطيف** قسم التاريخ –كلية الآداب جامعة الزاوية –ليبيا	**23**
القيروان والعامة في الخطاب المنقبي الكرامي (من كرامات الصحابة والتابعين إلى كرامات الزهاد والعابدين)	**أ/ دلال لواتي** جامعة الجزائر 2 أبو القاسم سعد الله	**41**
الانعكاسات الاجتماعية للاستيطان الأوربي في المغرب على عهد الحماية الفرنسية	**د/ جلال زين العابدين** كلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس فاس –المغرب	**59**
إدارة الفلاحة وتحديث الزراعة الاستعمارية بتونس	**أ/ ناجي كشيدة** كلية الآداب – سوسة تونس	**63**
الرحلات الاستكشافية: مقاربة فكرية وحضارية "الرحلات الأوربية في الجزائر نموذجا"	**أ.د/ ناصر الدين سعيدوني** جامعة الجزائر 2 أبو القاسم سعد الله	**83**
الكتابات الجزائرية حول هجرة الجزائريين إلى فرنسا ما بين 1962/1919م	**د/لزهر بديدة** جامعة الجزائر 2 أبو القاسم سعد الله	**93**
التناول التاريخي كما يراه الأستاذ الدكتور أبو القاسم سعد الله	**د/ بشير سعدوني** جامعة الجزائر 2 أبو القاسم سعد الله	**105**

افتتاحية العدد الخامس

رئيس التحرير الدكتور الحاج عيفه

تأخر دورية الدراسات التاريخية عن قرائها، بدون شك أحسسنا بذلك من عتب التساؤلات التي تواردت إلينا من جمهورها وأصدقائها الذين أثقلت عليهم وطأة انتظارها. وكنا قد التمسنا بعض العزاء في استمرار التواصل على الصفحة الإلكترونية للمجلة.

ما كان لدورية الدراسات التاريخية أن تخلف مواعدها إلا مضطرة، وما تأخرت الدورية يوما لنقص في موادها فما عانينا من ذلك أبدا بل كان هناك باستمرار مواد لإصدار أعداد جديدة.

وعلى الرغم من كل ما سبق من تأخير، ظهرت فئة شابة في مركز البصيرة قررت التحدي والصمود، نتمنى لها التوفيق والسداد في تخطى هذه المرحلة، وأن تبدأ عملها بكل ثقة في المستقبل.

أما نحن فطموحنا كان ولايزال وسيبقى على أن نقدم كل ما نستطيع لتقديم عملا علميا من خلاله نؤدي رسالتنا على الوجه الأكمل يرضي العباد والبلاد.

وفي هذا المجال، نؤكد للجميع بأن دورية الدراسات التاريخية قطعت على نفسها نقطة اللارجوع إذا وجدت من يآزرها ويدعمها ماديا ومعنويا.

ونعد قرائنا الكرام أن نبذل الجهد لتعويض التأخير الذي كان خارج عن نطاقنا، وستنطلق المجلة مادة وإخراجا وطباعة وصورة تسر القراء.

من أجل ذلك تصبح مهمة دورية الدراسات التاريخية، هي جمع المعلومات التاريخية الموضوعية وتحليلها ووضعها في متناول الجميع.

إن هناك العديد من المجلات لا غاية لها سوى التضليل والتزوير للحقائق التاريخية.

من أجل هذا جاءت دورية الدراسات التاريخية بمنهاج علمي ونظرة موضوعية، تمارس التزامها الوطني والقومي من خلال تركيز جهودها لتقديم صورة حقيقية شاملة، وإن كان الواجب يقضي أن نقول بأن المجلة لم تبلغ بعد في أبحاثها ودراساتها الهدف المنشود الذي نطمح إليه.

فإن كان ثمة تقصير في بعض الأحيان، فمرد ذلك الى العراقيل الطبيعية التي تواجه أي مشروع مستقل في بداية مسيرته، وشفيعنا في ذلك جهدنا الصادق الأمين وسعينا الدؤوب الى الأفضل في خدمة تاريخنا الوطني والعربي الاسلامي.

وستكون الدورية مرجعا مهما من مراجع التاريخ يستشيره كل من رغب في الاطلاع على التاريخ الجزائري والعربي والعالم كله.

وسوف تنشر الدورية في كل عدد من أعدادها دراسات مهمة تتناول الدراسات التاريخية في كل المراحل (القديمة، الوسيطية، الحديثة، المعاصرة).

آملة أن تجد عند قرائها التشجيع الذي يمكنها من متابعة حمل رسالتها وتحقيق منهجها.

مرة أخرى، تأمل دورية الدراسات التاريخية احترام مبدأ انتظام إطلالتها في موعدها كيلا يرهقها ويرهقهم الانتظار.

وستواصل التقدم بمنهاجها المعهود ونظرتها الموضوعية، وجهدها الجماعي وثقتها التي لاتحد في القائمين على مركز البصيرة الذي يشرف على رعايتها وتمويلها، وثقتنا بهؤلاء لا حدود لها، ومن هذه الثقة سنستمد قوتنا ودعمنا واستمرارنا.

والله الموفق لما فيه صلاح البلاد والعباد

جوانب من حقوق المرأة المدنية في القوانين الرافدينية

الدكتور قصي منصور التركي
جامعة دهوك/ كلية التربية والعلوم – عقرة

تمهيد:

يرى عدد من الباحثين أن المرأة في العصور الأولى للتاريخ لم يكن لها الحق في التصرف بالقضايا الاجتماعية والاقتصادية، وكانت في الغالب تؤكل حقوقها وتضطهد وترهق وتعامل معاملة سيئة لا رأي لها ولا قرار[1]. وللرد على ذلك، يمكن القول بادئ ذي بدء إن مكانة المرأة في أولى التجمعات البشرية القروية في بلاد الرافدين قد ارتقت الى مرتبة تفوق ما يمكن أن يتخيله المجتمع الذكوري وحتى النسوي في وقتنا الحاضر، حيث اعتبرت المرأة إلهة أو ما يرادف كلمة إلهة أي "ربة"، وتبدو هذه الصورة أكثر وضوحا في العلامة الدالة التي كتب بها اسم المرأة في الخط المسماري، منذ منتصف الألف الرابع ق.م. وهي عبارة عن صورة نجمة داخل بيت، وقد قرأت العلامة باللغة السومرية "أمَ" (AMA/UM/UMU) و"أُمٌ" (ummu) باللغة الاكدية من منتصف الالف الثالث قبل الميلاد، ومن هذا اللفظ اشتق اسم "أميانُ" (ummianu) الذي ترجم إلى عالِم أو مثقف[2]، أما الرسم الصوري الخاص بلفظ المرأة وتطوره عبر العصور. في الشكل أدناه، فعبارة عن نجمة داخل البيت، وكما هو معروف فان علامة الألوهية في الكتابات السومرية من الألف الثالث قبل الميلاد هي النجمة[3].

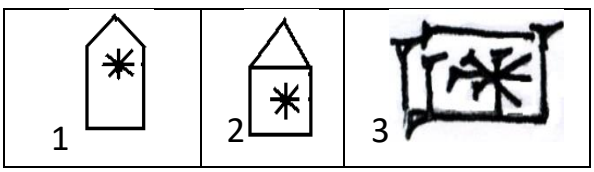

وبذلك يكون معنى العلامة: "اله داخل البيت"، وبمعنى اخر رب داخل البيت[4]. وهذا يقربنا من مهنة المرأة التي لا تعمل في زماننا هذا حيث ننعتها بربة البيت على الرغم من مرور أكثر من أربعة آلاف عام على تلك التسمية. بل ان كلمة حرية الاكثر اهمية في تاريخ البشرية القديم والحديث، مرتبط بالمرأة الأم، وتلفظ باللغة السومرية "أمارگي$_4$" (AMA.AR.GI$_4$)، وهذه الكلمة تتألف من ثلاثة مقاطع، الأول ويلفظ "AMA" ويعني الأم، والمقطع الثاني يلفظ "AR" وهو حرف جر بمعنى "إلى" والمقطع الثالث يلفظ "GI$_4$" ويترجم الى "يعود" أو "العودة" وبذلك يكون معنى الكلمة كاملا "العودة إلى الأم"، فعودة الاشياء الى أصولها أو النفس البشرية إلى الأم بمثابة منحها الحرية[5].

إشكالية البحث:

لقد خلقت الوقائع أعلاه، افتراضا مقبولا حول وجود أسبقية للمرأة في تلك الأزمنة الموغلة في القدم حتى ان عدداً من الباحثين وصف تلك الحقبة من التاريخ بعصر سيطرة المرأة أو الام (Matriarchy)[6]، ثم ما لبث ان ظهرت النظم والحقوق وتقسيم العمل، مع تكون الملكية الفردية وتكون سلطة الحكم وقيام مؤسسات الدولة، التي اوجدت القوانين التي تسّير شؤون الحياة بشكل عام وشؤون المرأة بشكل خاص، فهل يمكن القول ان

التشـريعات القديمـة بأصـالتها قـد اثّـرت علـى التشريعات المعاصرة في صدور موادها القانونية؟

أهمية البحث:

إن الأهميـة القصـوى للقـوانين فـي نظـر القـدماء لاسيما سكان بـلاد الرافدين، أن مصـدرها هو الآلهـة وقد أوحتها للملوك، لذا فان تطبيقها يعد واجبا دينيا مقدسا، مع الأخذ بعين الاعتبار أن أيّا من القوانين الرافدينيـة لـم تعـالج أيـة قضـايا دينيـة، وخصصـت جميـع موادهـا لتنظـيم جوانـب متعـددة مـن الحيـاة الاجتماعيـة والاقتصـادية ومـا يتعلـق بحقـوق أفـراد المجتمـع وواجباتهم علـى اختلاف طبقاتهم وأعمارهم وأجناسـهم ومهـنهم.[7] امـا القـوانين المدنيـة التـي تخص المرأة فقد ركزت في جلّها على جوانب من حيـاة المـرأة الاجتماعيـة، والمهـم مـن ذلـك أن هـذه القوانين، قد اكتشف في السنوات الأخيرة ان العديد مـن نصوصـها القانونيـة قـد نهلـت منهـا حضـارات البلـدان المجـاورة المعاصـرة واللاحقـة الكثيـر مـن موادها القانونية، ودخلت في صلب نصوص موادها القانونيـة، مـن قـوانين حضـارة العـالم القديم والحديث لاسيما القوانين الحثية والعبرية... إلخ من نصوص مـواد القـوانين القديمـة والحديثـة علـى حـدٍّ سـواء، وكانت القوانين اليونانية والرومانية حلقة الوصل بين قوانين الحضـارة العراقية القديمة والحضارات القديمة الاخـرى مـن جهـة وبـين قـوانين حضـارة عصـرنا الحالي في العالمين الغربي والعربي[8]، كما وجد ما يماثلها في المآثر الدينية اليهودية والمسيحية وهذا ما يجعلها من القوانين التي يمكن وصفها بالقوانين ذات الأصالة والتأثير.

عناصر البحث:

من بين أهم القضـايا والنصـوص المتعلقة بالمواد القانونيـة المدنيـة المرتبطـة بحيـاة المـرأة –موضـوع البحث–ستقتصر الدراسة فيه على نصوص الوثائق المدونـة فـي الكتابـات المسـمارية لأهـم القـوانين السـومرية والبابليـة والآشـورية العائـدة لفتـرة الالـف الثالث والثاني قبل الميلاد[9]، وسيقع الاختيار على جوانـب معينـة مـن تلـك المـواد القانونيـة، بـدءاً بأقدم النصـوص القضـائية والتـي تعـرف بـ "اصـلاحات اروانيمگينـــا" (Uruenmgina) (2378–2371 ق.م) أمير سلالة لجش في المدينة التي حملت اسم السلالة[10]. حيث عالج المصلح عدداً من القضـايا التـي تخـص شـؤون المـرأة، ومـن بـين أهمهـا تحـريم زواج المـرأة بـرجلين فـي آن واحـد، وإن مـن يقتـرف ذلك عقوبته الرجم بالحجارة[11]، أما المواد القانونية الخاصة بقانون "اورنمو" والبالغة 30 مادة تقريبا[12]، فقد خصـص للمـرأة منهـا 15 مـادة تتعلـق بشـؤون المرأة الباكر والمتزوجة والأرملة والمطلقة. وتلي هذه المواد قوانين عرفت باسم مدينة ومملكة من العصر البـابلي القـديم تسـمى مملكـة "اشـنونا" (تـل أسـمر حاليـا) التـي تقـع علـى بعـد 50 مـيلا شـمال شـرق بغداد، خصصـت فـي جزء مـن موادهـا البالغـة 60 مـادة، بعض المواد التي تتعلق بـالأحوال الشخصية ومنها المهر والزواج والطلاق والتبني[13]، أما مواد القـانون الأكثـر شـهرة فهـي قـوانين "حمـورابي" والتـي تحوي على مقدمة و282 مادة إضافة إلى الخاتمة، وقـد خصـص الملـك حمـورابي المـواد المرقمـة مـن 127 الـى 194 لشـؤون الأسـرة والمـرأة خصوصـا الزواج والطلاق والإرث والتبني[14].

المطلب الأول -طبيعة المجتمع الرافديني وحق المرأة في العمل:

إن من الأمور التي يجب ذكرها بداية، ونحن نتدارس حقوق المرأة في القوانين القديمة، هي أن النظام الطبقي في المجتمعات القديمة كان سائدا ليس في بلاد الرافدين فحسب بل في اغلب مجتمعات العالم القديم وحتى في العصور الكلاسيكية، لذا فان تقسيم الطبقات الاجتماعية استناداً إلى القوانين الرافدينية القديمة يقدم لنا ثلاثية طبقية تتمثل في "الأحرار" (آويلم Awilum)، أي شخص، سواء كان رجلاً أو امرأة من رعايا المملكة، ثم طبقة "الموشكينو"(مُشكينم muškenum) وهم الأفراد من ذوي الإمكانات الاقتصادية المحدودة، وبمعنى أدق مواطن أو فرد من عامة الناس، وتقابل المفردة العربية "مسكين" من حيث الصياغة والاشتقاق وربما المعنى، أما الطبقة الأخيرة فهم العبيد ويعبر عنهم بالمصطلح الاكدي "وردُم" (wardum) بالنسبة للذكر ومصطلح "أمتُم" (amtum) عن الأنثى وتقابل لفظة الأمة في اللغة العربية قولا ومعنى[15]، وهذه الثلاثية لم تكن من خلق قانون بذاته بل شمل القوانين كافة، مع اختلاف في صيغة اللفظ، ففي قانون لبت عشتار مثلا، طبّق التقسيم الثلاثي نفسه مع اختلاف تسمية طبقة "المُشكينو" بـ"ميكتوم" miaktum"، وهي تمثل الطبقة نفسها التي أشير إليها في قانون حمورابي وغيره من القوانين باسم "المُشكينوم"[16]، ولم تغفل القوانين عن تخصيص مواد خاصة بالمرأة الحرة، فقد ابرزت لها قيمة ومكانة اجتماعية متميزة، ومثال ذلك الإقرار في المادة رقم 175 من قانون حمورابي بان الأولاد يحسبون على أمهاتهم اللواتي من طبقة الأحرار حتى وان كان والدهم من طبقة أدني، ونص المادة هو[17]: "إذا أخذ (تزوج) عبد القصر أو عبد (طبقة) الموشكينم ابنة رجل (حر) وولدت له أولادا، لن يطالب صاحب العبد بأولاد ابنة الرجل للعبودية".

ومن الجدير بالذكر أن مثل هذه المادة القانونية أعلاه وغيرها من المواد لا تزال قضاياها محل بحث وتشريع في اغلب قوانين الدول العربية، مع مواكبتها للتطور الحاصل في المجتمع، والتي يمكن التعرف عليها من خلال تدارس أهم تلك المواد التي تمتد بجذورها وأصالتها إلى الفترات الأولى لإصدار أولى القوانين وتشريعها في العالم، ونقصد بذلك قوانين بلاد الرافدين.

أولا -حق المرأة في العمل:

لقد تحول الإنسان من مستهلك سلبي لمنتجات الطبيعة إلى منتج ايجابي بفضل العمل الذي قامت به المرأة للوهلة الأولى في حياة البشر، ونقصد بذلك قيام الثورة الزراعية (العصر الحجري الحديث خلال الألف التاسع قبل الميلاد)، وبالمفهوم الاقتصادي الحديث فان هذا الحدث يوصف بالتحول من الاقتصاد الاستهلاكي إلى الاقتصاد الإنتاجي، أي أن الزراعة على يد المرأة خلقت شكلا من أشكال "اقتصاد الوفرة"، ومع الزراعة تعلمت وعلمت المرأة فن استئناس الحيوان، بل يذهب العديد من الباحثين إلى القول بان اختراع الأدوات الحجرية من اختراع المرأة أيضا[18]. لقد اكتسبت المرأة الرافدينية مكانتها المميزة في مجتمع القرية ثم المدينة فالدولة من خلال دورها في بزوغ فجر الحضارة واستمرار الحياة وتقدمها، لذا فان حقها في العمل قد كفله القانون، فمنذ القرن الثالث والعشرين قبل الميلاد والمرأة تقوم بأعمال غزل الصوف ونسجه إضافة إلى طحن الحبوب وتربية الحيوانات، ولا نقصد بمجال العمل هذا اقتصاره على خدمة المرأة لزوجها وأطفالها في بيتها، بل إن المراد من قيام المرأة بهذه الأعمال

بمقابل أجور عينية كالحبوب والزيت ومواد غذائية أخرى كانت تتقاضاها على تلك الأعمال خارج نطاق البيت، وتشير النصوص الكتابية الاقتصادية إلى أن هذه الأجور كانت تساوي ما يتقاضاه الرجل، وبذلك يكون مبدأ حق المساواة في أجور العمل، تمكنت المرأة من تحقيقه في بلاد الرافدين منذ القرن 23 قبل الميلاد، في حين لا تزال المرأة المعاصرة في عدد معين من الدول لا تستطع تحقيقه، بل إن الذي حققته المرأة في العقود الأخيرة في أغلب الدول المتقدمة جاء بعد معاناة طويلة[19].

إن من بين أهم الأعمال التي نصت عليها القوانين في عمل المرأة هي اشتغالها بمهنة التجارة، وأكثر ما يشار في القوانين إلى شهرة النساء في بيع الخمور، فقد ساوت القوانين بين التجار الكبار من الرجال وبين بائعة الخمور في عدم تعاملهم في البيع والشراء أو المتاجرة مع العبيد في أي شيء من البضائع مهما كان نوعها، إذ نقرأ في المادة رقم 15 من قانون اشنونا ما يأتي[20]: "لن يستلم التاجر أو بائعة الخمر من يد عبد أو أمة فضة أو حبوبا أو صوفا أو زيت سمسم أو أي شيء آخر".

إن نص المادة يساوي، كما لاحظنا، في حق التجارة بين التاجر وبائعة الخمر من النساء، وهذا يدل على حق المرأة في المتاجرة بالمشروبات، لكن المادة القانونية تمنع المرأة والتاجر من التعامل مع العبيد، وذلك ليس لكونهم غير مسموح لهم بالبيع أو الشراء بل لأخذ الاحتياط من خلال توقع أن العبيد لا يملكون المال الكافي للمتاجرة وان من يتقدم منهم للعمل بذلك قد يكون سارقا لمال سيده أو غيره، وهذه المسالة لا تزال تلاقي الشكوك نفسها في الأسواق ولكن من وجهة أخرى، فعلى الرغم من عدم وجود العبيد، إلا انه وبمجرد وجود شخص رث الثياب غريب الأطوار وغير مألوف يقوم ببيع أشياء ثمينة لا يدل مظهره على انه يملكها، يوحي للناظر بأنه قد يكون سارقا لها. لذا فقد تنبهت القوانين الرافدينية على هذه الظاهرة وأصدرت مواداً قانونية تعاقب ليس فقط العبيد الذين يبيعون الأشياء المسروقة بل إن الزوجة التي سرقت زوجها وسلمت المسروقات للعبد أو الأمة، فإنها تنال العقوبة نفسها التي ينالها العبد السارق، وهي أن "**يصلم الرجل أذني زوجته**"، وإذا تم إعفاء الزوجة من العقوبة فان العبد أو الأمة ينالون القسط نفسه من الإعفاء، ونص أحد مواد القوانين الآشورية الوسيطة من أواخر الألف الثاني قبل الميلاد يشير إلى هذه الحالة بشكل صريح وواضح في المادة الأولى من اللوح الأول لمجموعة القوانين المذكورة[21].

وتبين القوانين السابقة للقوانين الآشورية واللاحقة لقانون اشنونا لاسيما قانون حمورابي الشهير ان تاجرة الخمور، كانت تقوم بإجراء العديد من المعاملات التجارية ومنها الإقراض بفائدة، إذ تنص المادة رقم 111 من قانون حمورابي بالاتي[22]: "إذا أعطت بائعة الخمر جرة شراب (حجم) بيخم واحد، دينا، تأخذ50 (قا) –وحدة قياس المكاييل–حبوبا وقت الحصاد".

إن احتكار المرأة للمتاجرة في الخمور لا يعني أنها لم تكن تعمل بأعمال أخرى غير التجارة، لاسيما إذا عرفنا أن مهنة الصناعات اليدوية والأعمال المنزلية كانت ولا تزال حكرا على النساء دون الرجال في حساب الأغلبية، بيد أن صعوبة التعامل في هذا النوع من المواد على أساس الزبائن المحتملين ورواد هذه السلعة يحتم على المشرع أن يضع مواداً قانونية تكفل حق المرأة في مجال عملها هذا، بدليل أن هناك عدداً من الأعمال التجارية

التي تقوم بها النساء اللواتي كنّ يعرفن بأسمائهّن حتى في فترات سبقت صدور القوانين، حيث كان لهّن ممتلكات خاصة وأعمال لحسابهّن الخاص وكان بينهن وبين التجار من الرجال نوع من التعاون التجاري، بيد أن التجار من النساء يقمن بتوظيف أموالهن في شراء البيوت والحقول، ومع ازدياد أعدادهن في بعض المدن العراقية القديمة مثل مدينة سبّار (أبو حبة حاليا) جنوب غرب بغداد حوالي 30كلم، فقد أصبح دور التجار من الرجال أقل من نشاط النساء، وقد أثبتت ذلك النصوص الاقتصادية التجارية من عصر لارسا أواخر الألف الثالث قبل الميلاد[23]. كما كشفت نتائج التنقيبات في مدينة "لكش" جنوب العرق، عن وجود مصانع للغزل والنسيج وطحن الحبوب، وجل العاملين في مثل هذه المصانع من النساء، بدليل أن قوائم الأجور التي كانت تدفعها إدارة المصنع إلى العمال كانت نسبة النساء فيها تصل إلى 90 بالمئة من العملة[24].

المطلب الثاني -جوانب من الحقوق المدنية للمرأة:

لقد أصبح أمرا مفرغا منه بعد دراسة جوانب من القضايا الشخصية والاجتماعية في العائلة الرافدينية، إن اغلب تلك القضايا كانت تحتاج إلى تنصيص، ونخص بالذكر تلك القوانين المتعلقة بحقوق المرأة المدنية التي أثبت نصوص موادها تباعا سواء في القوانين السومرية أم البابلية.

وعلى العكس مما كان يشاع من أن قيمة المرأة في المجتمع كانت متدنية، إذ يعتقد أن القوانين والتشريعات لم تخصها بشيء من نصوصها الخاصة بحقوقها المدنية، أو أنها تعامل معاملة دنيا وإنها حرمت نصيبها من الميراث، ويقتصر وجودها على إشباع رغبة الرجال وأنها مجرد متاع، متناسين عن قصد أو بدون عمد دورها في قيام الحضارة منذ بزوغ فجرها في المشرق العربي إبان العصور الحجرية ومن ثم العصور التاريخية، تلك الفترات الموغلة في القدم والتي شهدت نمواً وازدهاراً أعرق القيم والمفاهيم الحضارية في العالم القديم والتي نهل الكثير منها العالم الغربي إبّان العصور الكلاسيكية (اليونانية والرومانية).

وفي هذا المطلب إطلالة على أهم الجوانب المتعلقة بحقوق المرأة المدنية، والتي من بينها حق الزواج والطلاق وحق التبني والميراث، مع خلال الإشارة إلى النصوص القانونية التي أعطت للمرأة حقوقا مدنية في كل ما ذكر وحسب الآتي:

أولا– حق المرأة في الزواج: لقد كانت الأسرة في بلاد الرافدين قائمة على أساس الزوجة الواحدة في أغلب الأزمنة والأمكنة، كما حبذ المجتمع الرافديني الزواج المبكر، ولكن بحدود العمر المعقول، وما يذكر عن تزويج الابن في سن العاشرة من العمر في العائلة الرافدينية القديمة مجرد حالة خاصة نصت عليها إحدى المواد القانونية من العصر الآشوري الوسيط والتي كانت تتحدث في مضمون الزواج وأشارت عرضا إلى السماح للابن الصغير في العائلة وهو بسن العاشرة بالزواج، ولكن بعد أن يعرض الأمر على الابن الأكبر فالأصغر، ومختصر ما جاء في المادة رقم 43 من القانون ما يلي[25]: "إذا صب رجل زيتا على رأسها (خطيبته) أو جلب المأكولات للوليمة (الخاصة بيوم الزواج) ومات الابن أو هرب فله أن يعطيها (أي الأب) لأحد من الأبناء الباقين بدءاً من الابن الكبير إلى الابن الصغير الذي عمره 10 سنوات... إلخ".

يفهم من مادة النص أن الإشارة الخاصة بقبول الزواج من قبل الابن هي صب الزيت الذي يكون بمثابة دهان أو عطور تزيين لشعر الخطيبة، كما أن على الخطيب أن يجلب متطلبات وليمة يوم الزفاف وهذا ما يتعارف عليه إلى يومنا هذا. لكن ما يشير إليه نص المادة القانونية لا يعني بالضرورة السماح بالزواج لمن هم بسن العاشرة بل حددت المادة انه يمكن ارتباط أخ الخطيب في حالة وفاته أو هروبه بان يكون الابن الكبير ثم إن امتنع فالأصغر ثم الأصغر حتى يصل الاختيار إلى أخ عمره 10 سنوات، وبهذا لا يمكن تعميم هذه الحالة على تحديد سن مبكر جدا للزواج.

أما إذا حدث العكس (أي وفاة الخطيبة)، فانه يحق للخطيب أن يتزوج أختها إذا كان لديها أخوات أخريات، كما كان للخطيب الحق في عدم الزواج بأخت خطيبته المتوفاة، وفي هذه الحالة سوف يعيد له والد الفتاة المتوفية ما كان قد دفعه من نقود والمتمثلة بالفضة من دون أن يعطيه الحبوب أو الخراف التي جلبها أو أي شيء يمكن أن يؤكل[26].

ومن الجدير ذكره بخصوص حق المرأة في عدم الاستهانة بموضوع الخطوبة مما له بالغ الأثر على سمعة المرأة، والشيء نفسه يقال عن الرجل، أن خصص المشرع عدداً من القوانين التي نرى أنها تتطابق مع ما هو سائد في العرف الحالي والذي لم تحدده أية مادة قانونية في أي من القوانين الحديثة، إذ نجد في المادة رقم 159 من قانون حمورابي ما يؤكد على حق والد البنت أن يأخذ كل شيء قد قدمه الخطيب لابنته بعد أن غيّر رأيه في اختيار خطيبة أخرى، ونص المادة الآتي[27]: "إذا جلب رجل هدية الخطوبة إلى بيت عمه وأعطى المهر، ثم نظر إلى امرأة ثانية وقال لعمه: لن أتزوج ابنتك، فلوالد الفتاة أن يأخذ كل شيء قد جلبه إليه (أي الخطيب)".

أما إذا كان الأمر نفسه قد صدر من والد الفتاة، فان العقوبة تكون اشد من حيث التعويض المادي، إذ على والد الفتاة أن يعوض الخطيب ضعف كل شيء كان قد جلبه إلى بيت خطيبته[28].

أما ما يخص الحق الرضائي للمرأة في قبول الزواج أو رفضه فان أيا من القوانين لم يشر صراحة إلى ذلك، لكنّ عدداً من النصوص الكتابية الخاصة بعقود الزواج قد أشارت إلى حق المرأة في الرفض أو القبول من خلال عبارة " برضاي أكون زوجة له"، وذلك بعد موافقة ولي أمرها وقبوله سواء كان الأب أو الأخ الأكبر في حالة وفاة والدها. ومن بين هذه النصوص ما اكتشف في منطقة نوزي (كركوك) عن أن شابا يدعى "أكولينّي" بن "أكيا" قد صرح أمام شهود ما يلي: لقد أعطيت أختي " بلتكّادومّي" لتكون زوجة إلى "خورازي" بن "إنّيا"، وقبضت منه (كمهر) 40 شيقلا من الفضة وأقر بالقبض. وصرحت " بلتكّادومّي" أمام هؤلاء الشهود وقالت: أعطاني أخي "أكولينّي" برضاي إلى "خورازي" لأكون زوجة له"[29].

ومن بين الأمور المهمة المتعلقة بضمان حق المرأة في الزواج واعتباره زواجا شرعيا، كانت مسألة تدوين (كتابة) عقد الزواج، إذ لا يعد الزواج شرعيا تتحقق بموجبه الحقوق والواجبات إلا إذا تم تحرير رقيم طيني يذيل بأسماء الشهود، وبخلاف ذلك لا تعد الزوجة زوجة شرعية للزوج، وفي كلا الحالتين حدد المشرع الرافديني وعلى فترات متباعدة نصا قانونيا صريحا بذلك، إذ ورد في المادة رقم 27 من قانون اشنونا ما نصه[30]: "إذا أخذ (تزوج) رجل امرأة بدون موافقة أبيها وأمها ولم يقم وليمة الزفاف،

ولم يكتب عقدا لا مع أبيها ولا مع أمها فلا تكون زوجة شرعية، حتى لو عاشت في بيته سنة كاملة".

ويفهم من نص المادة التأكيد على حق المرأة وضمان زواجها تحسبا لترك الرجل لها بعد شهور من الدخول بها من دون عقد مكتوب، كما أضاف النص القانوني إلى العقد بعد موافقة الوالدين أو أحدهما شرطا آخر يتعلق بما يعرف اليوم بالإشهار، أي إعلان النكاح (الزواج) من خلال عمل وليمة للعرس، ثم ختمت المادة الشرط الضمني المؤكد وهو المتعلق بتدوين عقد.

وفي السياق نفسه أشار قانون حمورابي وبكل وضوح إلى عدم الاعتراف بأي زواج ومنحه الصفة الشرعية من دون تدوين عقد الزواج، إذ نصت المادة رقم 128 على الآتي[31]: "إذا أخذ (تزوج) رجل امرأة ولم يعمل (يكتب) عقدها، تلك المرأة ليست زوجته (الشرعية)".

إن ما يمكن فهمه من خلال ما ذكرناه عن الزوجة الشرعية، يدل دلالة واضحة على أن الزواج في بلاد الرافدين كان قائما على أساس الزوجة الواحدة التي يتم اختيارها من قبل الزوج لذلك تسمى في اللغة الاكدية بمصطلح "خرتو" (hirtu) أي الزوجة المختارة، دون أن تسمح هذه الزوجة بزواج ثانية دون سبب، في حين سمحت الزوجة المختارة في مجتمعات حضارات أخرى بالزواج بأكثر من زوجة شرعية واحدة، ومن بين ذلك نذكر أن أحد ملوك مدينة "ألاشيا" (قبرص حاليا) يرسل رسالة إلى فرعون مصر يحيّيه فيها ويرسل تحياته إلى زوجته المختارة ثم أولاده ثم بقيت زوجاته الشرعيات[32].

أما ما يتعلق بالخيانة الزوجية سواء من قبل الزوج أو الزوجة فقد أشارت القوانين صراحة إلى عقوبة قد تصل إلى حد الموت بالنسبة للزوجة في حال ثبوت خيانتها بينما يحق للزوجة أن تحصل على الطلاق في حالة ثبوت خيانة زوجها. ففي المادة المنصوص عليها بالرقم 28 من قانون اشنونا فان المرأة التي تضبط وهي تعاشر عشيقها يكون مصيرها الموت، ونص المادة هو[33]: "إذا (الزوج) كتب عقدا وأقام وليمة لأبيها وأمها وأخذها (تزوجها)، إنها زوجته، ويوم تضبط في حضن رجل تموت ولن تحيا".

أما ما يخص الزوج فقد نصت المادة رقم 30 من قانون لبت عشتار على طرد الزوج من البيت إن هو خان زوجته مع عشيقة له، وتأكيدا على عدم حسن تصرف الزوج ومعاقبته من قبل المشرع على فعله هذا، فقد نصت المادة 142 من قانون حمورابي على حق الزوجة بالطلاق إذا ثبت تكرار خروج زوجها وقيامه بأعمال تحط من سمعته وسمعة زوجته[34].

ومثلما كان للزواج تقاليد وقوانين فقد كان للطلاق قوانين تحكمه في مجتمع بلاد الرافدين، ومن بين أهم بنود هذه القوانين هو تحرير عقد مكتوب يبين فيه الزوج رغبته بالطلاق بقرار من المحكمة بشكل رسمي ويعطيها حق الزواج مرة ثانية من غيره، ويبدو أن أمر الطلاق قد وجد له صدى رسمي حتى قبل صدور القوانين الأولى الرسمية في العالم، فمن إصلاحات الملك السومري "اوروكاجينا" (ارو.انم گينا) نجد انه كان على الرجل الذي يريد تطليق زوجته أن يدفع للحاكم 5 شيقلات من الفضة وشيقلا واحدا إلى كبير الدائرة (المحكمة)، وبذلك يمنح شهادة تثبت أن زوجته قد أصبحت مطلقة[35]. أما ما يخص رغبة المرأة في الطلاق وتصريحها بذلك فيمكن التعرف عليه من خلال الفقرة التالية.

ثانيا – حق المرأة في الطلاق: على الرغم من عدم المساواة في القوانين الرافدينية القديمة بين منح صلاحية فصم عرى العلاقة الزوجية بالنسبة للزوج أو الزوجة، عندما أعطى المشرع للزوج الحق في الطلاق، إلا أن المشرع نفسه قد حدد شروطا لهذا الطلاق، بحيث لا يحق للزوج أن يطلق زوجته خارج نطاقها، ومن بين الشروط في الحالة الأولى، أن يثبت الزوج سوء سلوك زوجته، وقد نصت المادة رقم 141 من قانون حمورابي على حق الزوج في طلاق زوجته دون أن يدفع لها شيئا ومن حقه الزواج بثانية، وفي حالة عدم رغبته بطلاقها فقد سمح له بالزواج أيضا مع بقاء زوجته الأولى في كنفه وكأنها خادمة في بيت زوجها[36]، وفي الحالة الثانية أن تمتنع الزوجة عن معاشرة زوجها، وتقول له أنت لست زوجي، فانه يحق للزوج أن يطلقها بشكل اعتيادي، وذلك في المجتمع السومري، أما في المجتمع البابلي والآشوري فانه يحق للزوج أن يطلقها مع إيقاع عقوبة شديدة بها قد تصل إلى حد رميها في النهر أو من فوق احد الأبراج العالية، ومن نص المادة رقم 5 في احد القوانين المكتشفة في مكتبة "آشور بانيبال" الشهيرة نجد النص التالي[37]: "إذا كرهت زوجة زوجها وقالت أنت لست زوجي، يرمونها في النهر".

أما الحالة الثالثة والأخيرة التي يحق فيها للزوج أن يطلق زوجته، إذا كانت عاقرا. ومع هذا فقد كفل لها القانون تعويضا ماليا تعيش به، ففي المادة رقم 138 من مواد قانون حمورابي ما نصه[38]: "إذا أراد رجل أن يطلق زوجته المختارة التي لم تلد له أولادا، يعطيها فضة بقدر مهرها ويعوضها الجهاز الذي جلبته من بيت أبيها ويطلقها".

ومع أن القوانين البابلية قد سمحت بطلاق المرأة العاقر إلا أنها لم تتح الحق نفسه للزوج في أن يطلق زوجته المريضة، بل عليه أن يرعاها ويحافظ على سلامتها، لكنها أجازت له أن يتزوج بثانية، ونص المادة المرقمة 148 واضح وصريح في هذه المعاملة الإنسانية اللائقة والتي نجد فيها الآتي[39]: "إذا أخذ (تزوج) رجل زوجة وأصابها مرض وقرر أن يأخذ ثانية، يأخذ ولن يطلق زوجته التي أصابها المرض وتسكن في البيت الذي عمله ويتحملها طالما كانت عائشة (على قيد الحياة)".

لقد تكرر ذكر هذه الحالة في قوانين أخرى سبقت قانون حمورابي البابلي ونقصد بذلك قانون لبت عشتار السومري، حيث نصت المادة رقم 28 على ما يأتي[40]: "إذا فقدت زوجة الرجل الأولى جاذبيتها أو أصبحت مشلولة، لن تخرج من البيت، ولزوجها أن يتزوج زوجة ثانية، سيعيل الزوجة الأولى والثانية".

أما ما يخص حق المرأة في أن تطلق زوجها أو تتركه بموجب القانون فان هذا الحق لم يكن شائعا بالمستوى نفسه إذا ما قورن بحق الزوج، ولكن مع ذلك أصدرت القوانين الرافدينية مواد تنص على حق الزوجة في أن تترك زوجها إذا ما أثبتت سوء معاملة زوجها وخروجه المتكرر من البيت وانه يحط من شانها أمام شهود، والجزء الخاص من نص مادة قانون حمورابي المرقمة 142، خير دليل على ذلك[40]. "... فإذا كانت محافظة، وليس عندها خطأ وزوجها يخرج كثيرا ويحط (من شأنه) ها، فلا يوجد عقوبة لتلك المرأة وستأخذ جهازها وتذهب إلى بيت أبيها"

ثالثا-حق التبني:

لا يمكن أن يستثنى التبني سواءاً بالنسبة لحقوق المرأة المدنية التي يكفلها القانون لها في تكوين أسرة، تجاه من تتبناه وتربيه وكأنه طفلها الحقيقي، أم بالنسبة لحق الابن المتبنى، فقد حددت القوانين الأطراف الثلاثة وهم والد الطفل ووالدته أو المسؤول عنه إذا كان لقيطا ثم متبنيه، ولكي يكون الطفل ابنا لرجل غير والده الطبيعي فلابد من وجود عقد قانوني أمام عدد من الشهود مبينا فيه حقوق وواجبات كل من الطفل ووالديه المتبنين له.

ومن الجدير بالذكر أن من لم يرزقوا بأولاد أو أولئك الذين أرادوا زيادة عدد الأفراد العاملين في الأسرة، ومن يحسبون لشيخوختهم واحتياجهم لمن يرعاهم عند الكبر، كل هذه الأمور تعد من موجبات التبني في الفكر الاجتماعي الرافديني القديم، والذي يقصد به إيجاد علاقة البنوة بين المتبني والمتبنى علما وان المصطلح الخاص بالتبني في اللغة الاكدية هو "مارتو" (Marutu) وحرفيا تعني الابن[42].

وتشير بعض الوثائق المسمارية أن التبني لم يكن مقتصرا على الأطفال بل كان من الممكن تبني الكبار (من الذكور والإناث) فكان بعض المسنين يتبنون رجلا بالغا أو امرأة بالغة ليقوموا بخدمتهم وإقامة مراسيم دفنهم بعد وفاتهم ولهم أن يرثوا أملاكهم من بعدهم[43]. وعلى المتبني أن يلتزم كما تعهد في العقد بمعاملة المتبنى بالحسنى كابن طبيعي له، وتعطي المادة رقم 190 من قانون حمورابي الحق للمتبني بالعودة إلى منزله (أي منزل والديه الحقيقيين) عندما لا يعترف به الأب المتبني له ولا يعده كواحد من أولاده، أي أن الأب المتبني قد أهمله ولم يعده ابنا له مع بقية أولاده وبذلك أعطى المتبنى الحق في نقض العقد والعودة إلى منزل والديه الحقيقيين فيما إذا رغب في ذلك، ونص المادة هو الآتي[44]: "إذا لم يَعدُّ رجلٌ الصغير الذي (تبناه)أخذه للبنوة ورباه، مع أولاده، يعود ذلك الربيب إلى بيت أبيه".

أما إذا حدث العكس وهو أن المتبنى أنكر بنوته لوالديه اللذين تبنياه فإن عقوبته تكون شديدة بموجب المادة رقم 192 من قانون حمورابي والتي تخص حالة نكران المتبنى لأبويه بالتبني قائلا لهما (أنت لستَ أبي، أنت لستِ أمي) فقد حدد المشرع له عقوبة قطع لسانه، على اعتبار ان الجريمة ارتكبت بلسانه[45].

رابعا- حق المرأة في الميراث:

من بين أهم القضايا التي تنظم المجتمعات بعد موت الأفراد قديما وحديثا هي الميراث، أي تقسيم حقوق الأفراد بما فيهم المرأة داخل الأسرة من تركة الوالدين أو الزوج أو الأبناء، ومما يؤسف له أن هناك بعض من الأسر التي لا تزال حتى يومنا هذا تحرم المرأة نصيبها من الميراث، في حين لم نجد صرامة في التأكيد على هذا الجانب في بعض المحاكم القانونية خاصة في نواحي بعيدة عن المدن الكبيرة (الأرياف) في أغلب مناطق العراق، بينما نجد المشرع الرافديني القديم قد أعطى هذه القضية أهمية بالغة، إذ خصصت القوانين مواد متعددة لذلك ومن بينها مواد قانون حمورابي، التي تشير صراحة إلى حقوق الإناث من الأولاد في تركة الأبوين، وما سنعرض له من قوانين يؤكد على أن القوانين الرافدينية قد نصت على تقسيم تركة الأبوين بين الأبناء الذين من صلب الأب المتوفى بالتساوي بعد اقتطاع حصص ومبالغ معينة أشارت إليها القوانين، ولان الابن الكبير سيتحمل المسؤولية من بعد والده فقد منحته القوانين الحصة الأولى، كما كان عليه

ان يلتزم بوصية الأب التي حررها بموجب وثيقة رسمية كأن يترك شيئا من أمواله أو إقطاعاته لأحد أبنائه أو زوجته. وكان حرمان أحد الأولاد من الإرث يعد من العقوبات القاسية التي يعاقب بها الأبناء العاقّون لوالدهم، ولم يكن يتم ذلك ويصبح أمراً مقنعا إلا إذا ثبت بموجب قرار قانوني[46].

يتضح من خلال دراسة النصوص القانونية لاسيما نصوص قانون حمورابي أن المشرع البابلي قد حدد مصطلحا واحدا لميراث الأبناء دون تفريق وهو مصطلح "دمو" (dumu) في اللغة السومرية، ويعني "طفل" سواءاً كان ذكرا أم أنثى، وقد أكدت هذه الحالة مواد القانون المذكور في أكثر من مرة (المواد المرقمة: 167 و170-174 و176-177)، وفي ذلك تأكيد على أن المشرع البابلي لم يفرق في الميراث بين الأبناء من الذكور والإناث في حصتهم[47]. أما بالنسبة للزوجة التي تنجب الأطفال، فإنها تكون أكثر حظا في الحصول على ميراث زوجها من الزوجة العاقر والتي تأخذ الأخيرة مهرها أو الهبة التي كان قد وهبها إياها زوجها أثناء حياته فقط، بينما حددت المادة رقم 172 من قانون حمورابي نصيب الزوجة التي أنجبت أولادا لزوجها وما تكسبه من ميراث زوجها بموجب القانون الآتي[48]: "إن لم يعطها زوجها هدية، يعوضوها جهازها، وتأخذ من ممتلكات بيت زوجها المتوفّى حصة وريث واحد... إلخ".

ويفهم من خلال دراسة قوانين حمورابي أنه قد نظم القوانين التي تقسم التركة عند وفاة الأب إلى حد ما، على العكس مما كان عليه الحال في مصر الفرعونية، حيث لم تصل إلينا قوانين تشريعية نستطيع أن نحدد من خلالها بشكل واضح طبيعة تقسيم التركة، ومن المرجح أن هذا التقسيم كان يتم عن طريق العرف الاجتماعي[49].

الخاتمة:

إن اغلب الدراسات التي تناولت موضوع المرأة في الحضارات القديمة خلال القرن العشرين، كانت تشكو قلة الأدلة المادية الكتابية الكافية لمعرفة مكانة المرأة أو انعدامها، وحتى المعلومات المتوفرة حول الموضوع كانت مبعثرة هنا وهناك دون حصر لمجمل ما يمكن ان يثبت لنا بان للمرأة في بلاد الرافدين من الحقوق التي نصت عليها القوانين ما يكفي لان تحتل دورا مهما في قيام الحضارة وبناء الاسرة وعلى مختلف الأصعدة والمستويات الاجتماعية.

لقد اثبتت الدراسة التي بين ايدينا بشكل لا يدع مجالا للشك بان حقوق المرأة التي نصت عليها القوانين الرافدينية القديمة، لم تكن تقتصر على حقوقها كزوجة فحسب، بل لقد منحتها تلك القوانين حق العمل ومنافسة الرجل في اهم مهنة يحتكرها الرجال حتى في عصرنا الحالي وهي مهنة التجارة، اما حقها في الزواج وقبول الخاطب ووجوب موافقتها على المتقدم لخطبتها، ثم ضرورة كتابة عقد خطي بالزواج، فإنها حقوق كفلتها القوانين الرافدينية للمرأة، مما يدعونا للوقوف باحترام لتلك القوانين التي قننت حق المرأة في ان يدون عقدها بشكل قانوني فلا يضيع حقها اذا ما فارقها الرجل، وهذه مشكلة تعاني منها المرأة في كثير من بلدان عالمنا الحديث اليوم على اختلاف مسميات توافقات الزواج وأنواعه، والشيء نفس يقال عن حق المرأة في طلب الطلاق

لأسباب وإثباتات يمكن ان يمنحها القانون بموجبها حق الطلاق، وهذا الحق في الخلع من الزوج قد لا نجده في بعض من قوانين بلدان عالمنا العربي على اقل تقدير، ثم وجدنا من خلال الدراسة ما للمرأة من حق في التبني والحفاظ على بنوتها، اضافة الى منع حرمانها من الميراث كزوجة وكابنة، اذ حددت القوانين الرافدينية نصيبها من الميراث، فيما نجد في ايامنا هذه الكثير من العوائل في الريف بشكل خاص تحرم المرأة نصيبها من ميراث ابيها، ولعل هذه الدراسة تسلط الضوء على هذا الجانب وغيره من الجوانب التي تعلي من شان المرأة وتعضد حقها بشكل قانوني تفخر هي وغيرها من بني جنسها انه كان لها في صفحات التاريخ القديم من الحقوق الانسانية التي انصفتها وجعلت لها مكانة مرموقة في المجتمع.

الهوامش:

1-باسمة كيّال، تطور المرأة عبر التاريخ، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت . لبنان، 1981، ص6.

2- Labat R, Manuel D′ Épigraphie Akkadienne, Paris, 2002, no.134, p.99, no.237, p.129.

3-عامر سليمان وآخرون، المعجم الاكادي -معجم اللغة الاكدية (البابلية -الأشورية باللغة العربية والحرف العربي، ج1، منشورات المجمع العلمي العراقي، بغداد، 1999، ص97.

4-فوزي رشيد، عصور فجر السلالات وما قبلها، مطبعة جامعة بغداد، كلية الآداب، 1992، ص54.

5-Labat R, op.cit, no.325, p.149.

6-ثلما ستيان عقراوي، المرأة دورها ومكانتها في حضارة وادي الرافدين، دار الحرية للطباعة، بغداد، 1985، ص 5.

7-عامر سليمان، العراق في التاريخ القديم . موجز التاريخ الحضاري، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، الموصل، 1993، ص 183-184.

8-Licbermen A. I , Studies in the Ancient Wacr East During the Second Millennium B.C , Ph. D , Branddeis University, U.S.A, 1969, P.1.

9- فيما يخص القوانين العراقية فإنها تعد بحق، إحدى أهم سمات حضارة بلاد الرافدين، لاسيما أنها أقدم

محاولات الإنسان المعروفة في تدوين القانون وتطبيقه وممارسة قواعده، بحيث لا يضاهيها من حيث السبق الزمني وتنوع المضامين ووفرة النصوص أية نصوص أخرى، ومن حيث الزمن والأهمية فان القوانين البابلية تعد أهم تلك القوانين التي ترقى بزمنها إلى أوائل الألف الثاني قبل الميلاد، وأهمها قانون الملك البابلي حمورابي (1792 . 1750 ق.م)، بيد انه لم يكن أقدم القوانين العراقية القديمة بل سبقته قوانين أخرى عرف منها حتى الآن ثلاثة، هي قانون الملك أور. نمو (2111- 2094 ق.م) من القرن الحادي والعشرين وقانون لبت عشتار (1934- 1924 ق.م) من القرن التاسع عشر قبل الميلاد، إضافة إلى القوانين الآشورية، وجميعها مدون بالخط المسماري، أي انه وعلى مدى أربعة قرون شهد كل قرن منها ولادة قانون جديد للبلاد. لمزيد من المعلومات، انظر: عامر سليمان، (1993)، مصدر سابق، ص181 وما بعدها. ولمعرفة المزيد عن القوانين البابلية والآشورية يمكن مراجعة:

-Driver, G.R, and Miles, J.G. The Babylon Laws, Vol. I, Oxford, 1966.

-Driver, G.R, and Miles, J.C. The Assyrian Laws, Vol. II, Oxford, 1968.

10-تقع مدينة لكش (الهباء حاليا) على بعد 30 كم إلى الشرق من مدينة الشطرة الحالية بمحافظة الناصرية، وبقايا المدينة لا تزال تخطي منطقة أثرية واسعة، خاصة وأنها تقع في منتصف المسافة بين نهري دجلة والفرات، شرياني الحياة النابض في بلاد الرافدين الجنوبي خصوصا، لمزيد من المعلومات، انظر: طه باقر، مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة، ج1، دار البيان، ط1، مطبعة الحوادث، بغداد، 1973، ص271 .272.

11- Kramer S. N, The Sumerians, Chicago, 1963, p.322.

12-Finkelstein J,The Laws of Ur-Nammu ,Journal of Cuneiform studies (= JCS), , PP.66-82. (New Haven),vol ,22,1969

13- Geotze Albrecht, the Laws of Eshnunna, In, ANET, New Jersey, 1966.

14-نائل حنون، شريعة حمورابي، بغداد، منشورات بيت الحكمة، 2003، ج1. كذلك:

Driver & Miles, John C, the Babylonian Laws, Oxford, 1955, Vol.II.

15-عامر سليمان، نماذج من الكتابات المسمارية، ج1، النصوص القانونية، منشورات المجمع العلمي، الموصل، 2002، ص 33.

16-عادل هاشم علي، البنية الاجتماعية في العراق القديم من عصر فجر السلالات حتى نهاية العصر البابلي القديم، أطروحة دكتوراه غير منشورة، مقدمة إلى جامعة بغداد . كلية الآداب، لسنة 2006، ص 90 وما بعدها.

17-عامر سليمان، مصدر سابق، ص166.

18-على القيم، المرأة في حضارة بلاد الشام القديمة، ط2، دار الأهالي للنشر، دمشق،1997، ص17.

19-ثلما ستيان عقراوي، مصدر سابق، ص 31.

20-عامر سليمان، مصدر سابق، ص 77.

21-نفس المصدر، ص230.

22-نفس المصدر، ص 134.

23-قصي منصور عبد الكريم التُركي، التجارة البحرية بين العراق والخليج العربي خلال الألف الثالث قبل الميلاد، رسالة دكتورا غير منشورة، جامعة تونس، تونس، 2004، ص 389-390.

24-سامي سعيد الأحمد، المدخل إلى تاريخ العالم القديم . العراق القديم من نهاية العصر الاكدي حتى نهاية سلالة بابل الأولى، ج2، مطبعة جامعة بغداد، 1983، ص137.

25- Driver, G.R, and Miles, J.C (1968), op.cit, p.411.

26-عامر سليمان، (2002)، مصدر سابق، ص 244.

27-عامر سليمان، (1993)، مصدر سابق، ص 154.

28-نفس المصدر والصفحة.

29- Speiser.E, New Kirkuk Documents Relation to Family Laws (AASOR) vol.x, no.28, p.61.

30-Geotze Albrecht, the Laws of Eshnunna, (AASOR) 1951-1952, VOL.31, P.79.

31-عامر سليمان (2002)، مصدر سابق، ص 142.

32-ثلما ستيان عقراوي، مصدر سابق، ص 55.

33-عامر سليمان، (2002)، مصدر سابق، ص 80

34-عامر سليمان، (1993)، مصدر سابق، 157

35-ثلما ستيان عقراوي، مصدر سابق، ص103.

36-عامر سليمان، (2002)، مصدر سابق، ص 148.

37-نفس المصدر ص213.

38- نفس المصدر ص147.

39-نفس المصدر ص152.

40-نفس المصدر ص 51.

41-ثلما ستيان عقراوي، مصدر سابق، ص 110-111. كذلك: عامر سليمان، (2002)، مصدر سابق، ص149.

42-The Assyrian Dictionary of the Oriental Institute of the University of Chicago, Chicago (=CAD), Vol.10, Part.1, p.319.

43-داليا فوزي الأنصاري، الأسرة العراقية القديمة في ضوء النصوص المسمارية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد . كلية الآداب، 2003، ص 25.

44-عامر سليمان، (2002)، مصدر سابق، ص 176.

45-داليا فوزي الأنصاري، مصدر سابق، ص 36.

46-عامر سليمان، (1993)، مصدر سابق، ص 163 - 165.

47-ثلما ستيان عقراوي، مصدر سابق، ص129.

48-عامر سليمان، (2002)، مصدر سابق، ص165.

49-فاطمة عبد الغني سالم، نظام ميراث وتوريث المرأة في كل من مصر الفرعونية والعراق القديم "دراسة مقارنة"، الملتقى الرابع للآثاريين العرب، الندوة العلمية الثالثة للفترة من 27-29 / 2000، القاهرة،2001، ص377 ومـــــــــــا بعـــــــــــدها.

النظم التجارية في بلاد المغرب الأوسط
من خلال كتاب المعيار المعرب والجامع المغرب للونشريسي

الدكتور علي حامد الطيف
قسم التاريخ – كلية الآداب – جامعة الزاوية -ليبيا

تمهيد:

منذُ القدم يمثل موضوع التجارة أهمية في علاقات الشعوب، ويخضع في مكوناته إلى عدد من العناصر تشترك بنسب متفاوتة في صناعة العملية التجارية، ومن خلالها يتم تقييم تلك الأعمال، فطبيعة المجال الذي تقوم فيه الأعمال التجارية والطرق الواصلة والسلع والنظم التجارية المعتمدة وما صاحب ذلك من ظروف سياسية واقتصادية تتعلق بالمجال نفسه أو المجالات المتعامل معها، إذ تمثل تلك العناصر أهمية في دراسة العلاقات التجارية وقيام التجارة ذاتها، ويمثل عنصر النظم التجارية أهمية وخصوصية يتفرد بها عن بقية العناصر الأخر، وتشترك في صياغتها فئات التجار والسلطة معاً، إضافة لذلك فإنها تعد هي المحرك الرئيس لقيام تلك العلاقات، ولم تكن تلك النظم التجارية التي سادت وتنوعت أساليبها وليدة الفترة التي نعنى بدراستها (القرن الثامن الهجري الرابع عشر الميلادي)، بل هي نتاج لتراكمات معاملات تجارية سابقة اجتمعت في تكوينها عناصر عدة تعكس بطبيعة الحال طبائع المجتمع وارثه الحضاري، وتعكس أيضاً خصوصية للمعاملات التجارية داخل مجال الدراسة

(المغرب الإسلامي).

من خلال دراستنا لعديد المصادر ذات الأهمية في قيام التجارة يتضح لنا إن المجال المغاربي لم يكن استثنائياً في مكونات النظم التجارية، لكنه في الأخير قد ينفرد بعدد من الخصائص قد لا نجدها في مجالات أخر، وبهذا كانت الأسواق والعملة والأوزان وأساليب ترويج السلع والسفارات المتبادلة ودور الفئات التجارية التي أوكلت لها مهمة النقل على غرار الشركات الرأسمالية في التاريخ المعاصر هي العناصر التنظيمية والرئيسة التي تتيح لنا معرفة وفهم طبيعة المعاملات التجارية داخل المجال المغاربي وبداخله المغرب الأوسط.

صحيح أن نواتج تلك النظم لا تعود في مجملها إلى المجال المغاربي فحسب بل إنها تعود في عدد من معاملاتها إلى تأثيرات المجالات المجاورة، وقد كان المجال المغاربي من أكثر روافد تلك النظم وتأثيراتها، إذ ينبغي على المعتني بدراسة الأعمال التجارية ونظمها أن يلتفت إلى تلك المقومات ومنها الفئات التجارية التي عملت داخل مجال المغرب الإسلامي.

وقبل الخوض فيما أتى به الونشريسي[1] من نظم كتابه المعيار بخصوص المجال المغاربي والذي يدخل فيه المغرب الأوسط، كان من المفيد أن نوجز ما ذكر في معنى التجارة ونظمها، ونقتصر في حديثنا في هذا الجانب على ما قدمه العلامة ابن

خلدون في هذا الخصوص، إذ يفسر معنى التجارة بتنمية المال عن طريق شراء البضائع ومحاولة بيعها بثمن أغلى من ثمن الشراء، وينبهنا ابن خلدون إلى طبيعة النظم التجارية التي تحقق للتاجر عظيم الربح نوردها في مواضعها بقوله: "... جريئاً على الخصومة بصيراً بالحسبان، شديد المماحكة، مقداماً على الحكام "[2]

نخلص مما قدمه ابن خلدون أن التجارة في ذلك العهد الذي كتب فيه الونشريسي لم تكن على طبيعتها وبساطتها كما يرى البعض، لكنها تمارس داخل مُناخ له إشكالياته، ما يجعل التاجر يمتلك من مقومات الجرأة والمحاسبة والمجادلة وعلاقة حسنة مع السلطة وإذا لم يحقق ذلك فإنه يعاني من الإشكاليات ما يعيق أعماله التجارية.

وقبل اكتشافات القرن 15م كانت التجارة تتم مع البلدان الإسلامية الشمالية، إذ كانت الواحات الواقعة شمال الصحراء تحت تأثير تلمسان وإفريقية مثل مزاب وسوف وفزان وغيرها من الواحات الواصلة للصحراء، وظلت هذه المدن لقرون عدة النقاط الرئيسة لتوزيع منتوجات الساحل الإفريقي والصحراء والمنتجات المتوسطية[3]

وبعض المتحدثين عن التجارة في المجال المغاربي ربط التجارة في بلاد المغرب بشكل عام بسلعتي الذهب والعبيد وأثرهما في اقتصاد الغرب الإسلامي، ونظروا إلى تلك الحواضر على إنها محطة وأسواق تطوف فيها السلع التجارية القادمة من المجالات المجاورة، وأن تلك المحطات تحتضن فئات من التجار والقوافل التجارية المارة من دون أن يكون لها دور في عمليات الإنتاج[4].

وهذه الفكرة وأن يكون فيها شيء من الصحة نتيجة كثافة السلع التجارية المارة، فإنها لم تكن في الاتجاه الصحيح الذي يستثنى حواضر بلاد المغرب من المساهمة في الإنتاج ونظم التجارة وبالتالي الاشتراك في مقومات التجارة العالمية في تلك المرحلة الوسيطة، إذ برهنت تلك الحواضر من خلال ما قدمته المصادر على مساهمتها في صناعة مقومات الحركة التجارية.

إن الحديث عن النظم التجارية في بلاد المغرب الإسلامي بشكل عام والمغرب الأوسط بشكل خاص في العصور الوسطى من خلال ما قدمته المصادر التاريخية والمصنفات الجغرافية، إضافة إلى ما كتبه عديد الباحثين في هذا المجال لم يكن بالقدر الذي يسمح لنا بتقديم معلومات مرضية في بحر التجارة المغاربية ونظمها، وبذلك نعتقد أن الاتجاه إلى كتب النوازل والأحكام الدينية والمتعلقة بمرحلة من حياة المجتمع المغاربي في نواحي عدة منها ما يتعلق بالتجارة ومتطلباتها قد يحقق لنا الكثير من الحقائق في هذا العنصر، ولو أن دراسة التجارة من خلال نازلة تحتاج إلى التحري والدقة والتحليل قبل تقديم أي إسهاماً جديداً بخصوص ما كانت عليه وفيه التجارة في تلك الفترة، ويعد الونشريسي من أكثر الذين قدموا لنا أحكام ونوازل متنوعة في مختلف نواحي حياة الفرد المغاربي، ذلك فيما يختص بالمغرب الأوسط والأقصى، وتجدر الإشارة إلى أن ما قدمه الونشريسي من أحكام تتعلق ببلاد المغرب ككل بما فيه من تقسيمات يدخل فيها المجال الأندلسي.

ولد الونشريسي واشتد عوده في مدينة تلمسان بالمغرب الأوسط[5] حتى بلغ سنه الأربعين، وتتلمذ على يد عدد من الفقهاء من بلاد المغرب الأوسط،

وبذلك جاءت مجاميع نوازله عاكسة لأراء فقهاء بلاد المغرب الأوسط، والحديث هنا لا يسعفنا تقديم ترجمة وافية لمؤلفنا وتتبع أراء هؤلاء العلماء والفقهاء، لكن ما أود الإشارة له إن بلاد المغرب الأوسط نالت قدراً كبير مما أورده الونشريسي في نوازله إضافة إلى بلده الثاني المغرب الأقصى (مدينة فأس).

نسعى من خلال هذه الدراسة إلى فهم الكثير من الإشكاليات المتعلقة بالنظم التجارية داخل المجال المغاربي في عمومه ومجال المغرب الأوسط على وجه الخصوص، ولا أدعي من خلال هذا البحث أنني أقدم كل ما أتى به الونشريسي في كتابه المعيار بخصوص النظم التجارية لكنني سأحاول تقديم دراسة بخصوص تجارة المغرب الأوسط والمغرب الإسلامي ككل فيها إضافات جديدة بخصوص التجارة والمعتنين بشأنها.

وقد كان اعتماد الونشريسي في نوازله وأحكامه على مذهب الإمام مالك رحمه الله من أكثر العوامل التي دفعتني للكتابة في هذا الموضوع، حيث قدر له أن يجمع ويوحد سكان المغرب الإسلامي في تلك الفترة بفضل علماء أجلاء منهم عالمنا الونشريسي في وقت ساد فيه الاتجاه نحو الانقسام المذهبي والطائفي.

نحاول في هذا البحث أن نلخص عدد من النظم التي تضمنتها كتابات الونشريسي بخصوص النظم التجارية المتعلقة ببلاد المغرب الأوسط، أهمها النظام النقدي السائد في بلاد المغرب الأوسط، الموازين والمكاييل المعتمدة، المعاملات المالية وأحكام الأسواق، الأسعار وما يدخل في إطارهم من نظم فرعية.

1 - النقود:

يقدم الونشريسي عدد من العملات التي كان يتعامل بها أهالي بلاد المغرب الأوسط، فمن خلال نوازله يتضح لنا أهم النقود المتعامل بها في تلك الفترة والتي منها الدينار والدرهم والقيراط.

فبخصوص الدينار أشار إلى تعامل أهالي بلاد المغرب بالدينار الذهبي التميمي[6] من خلال نازلة تتعلق بالصداق، وتنسب هذه العملة إلى الأمير تميم بن معز بن باديس الصنهاجي (454 – 501هـ / 1062 – 1107م) أحد حكام دولة بني زيري، وفي هذا الخصوص يشير ابن عذارى إلى أن العملة التي سكت في عهد المعز عقب رحيل الفاطميين إلى مصر تساوي أربع دنانير ودرهمين من الدينار الفاطمي[7]، وتفيد عدد من النوازل إن الدينار كان ينقسم إلى أنصاف وأربعيات وثمانيات على شاكلة الدينار البكري[8]، وهو في الغالب مصنوع من الذهب الخالص.

ومن أهم الدنانير الرائجة الدينار المرابطي، وأطلق عليه المثقال الذهبي أو المثقال المرابطي، وكان يميز عن غيره بوفاء وزنه وعلو جودته، وبذلك ظل يتمتع بثقة التجار ليس في بلاد المغرب فحسب بل حتى في بلاد المشرق الإسلامي[9]، ويشير الونشريسي إلى أن الدينار ينقسم إلى مسكوك وغير المسكوك والمسكوك فيه عادة ما يقيّم بعشرة أو ثمانية دراهم فضية ويسمى الدينار الأول بالعشري[10].

ويشير في عدد من نوازله إلى الدينار المهدوي المسكوك في زويلة بني خطاب في المغرب الأدنى[11]، ومن الدنانير المتعامل بها في المغرب الأوسط الدينار الذهبي العثماني وينسب إلى السلطان عثمان بن أبي

عبد الله محمد بن أبي فارس الحفصي (839هـ/1435 م) [12].

ويتحدث الونشريسي بأفضلية عملة الدينار الذهبي إذ يستشف من حديثه أن الدنانير الذهبية التي صنعت قبل العصر المريني والحفصي كانت جيدة الصنع وافية الوزن[13]، ويتعرض الونشريسي في نوازله إلى قيمة الدينار من قراريط الذهب فيذكر إنها تصل إلى أربعة وعشرون قيراطاً في الدينار بغير مراطلة (وزن)[14]، هذا في الدنانير وافية الوزن أما فيما عداها أقل من ذلك.

ويبدو أن مشكلات عملة الدينار مثلت حيزاً كبيراً في المسائل الفقهية في بلاد المغرب، إذ كان هنالك دنانير ناقصة وأخرى وازنة، كما كانت هنالك دنانير مقطوعة وأخرى قائمة[15]، وهي محل خلاف بين الباعة، كما كانت هنالك اختلافات بين عدد من الدنانير نسبة إلى سكها كالطرابلسية والمرابطية والعثمانية والباجية وغيرها، وعادة ما تحل هذه الإشكاليات على يد المشرع بالزيادة أو النقصان أو الاتفاق كم وردت في مسائل عدة[16].

وبخصوص الوزن فقد كان وزن الدينار الموحدي في الأصل ومن بعده الحفصي 4.72 غرام وهو وزن المثقال الشرعي[17].

أما فيما يتعلق بالدراهم فقد نجد الدرهم السبعيني وسمي بذلك لان الأوقية الواحدة تعد بسبعين درهم ويذكر الونشريسي بأنها ناقصة الوزن بحيث يقدر الدرهم منها بنحو درهمين من الوازنة، غير أن العرف السائد والذي أثبت خلاف داخل المجتمع المغاربي إن قيمة الناقصة هي القيمة نفسها التي تقيم على أساسها الوازنة، وبالرغم من الاختلاف الواضح في قيمة وزن الفضة فإن الفقهاء أجازوا ذلك في الكثير من الأحوال (لا بأس بذلك وأن زاده في عدد الوازنة)[18]، وتجدر الإشارة إن هذا العرف السائد الجائز في حكمه لم يقتصر على الدراهم فقط بل شمل الدينار أيضاً، إذ يذكر الونشريسي في إحدى إجابات نوازله " إذا سلم الرجل عشرة دنانير تنقص سدساً من كل دينار، أو ربعاً من كل دينار ثم أعطاه عشرة دنانير كأنما ترك الذي قضاه فضل وزنها، فهذا لا بأس به"[19].

وعرفت بلاد المغرب الأوسط رواج السكة التونسية في العصر الحفصي التي تعود في سكها إلى القرن (7 هـ / 13 م) [20]، وحسب ما جاء به الونشريسي فإن الدرهم التونسي ينقسم إلى قسمين جدودي وجديد، والدرهم الجديد في عهده نهاية القرن (8 هـ/ 14 م) كان يساوي ثلاثة من الدراهم الجدودية القديمة[21].

وشكلت الدراهم التونسية إشكالاً في التعامل من حيث القيمة فاشترط بعض الفقهاء إبدالها بالوزن على حكم المراطلة، إذ لم يقتصر الأمر على الدراهم التونسية بل تعدى ذلك إلى حل إشكاليات الدراهم الناقصة ككل وغير المعروف نقصها[22]، وإضافة إلى الدرهم التونسي والسبعيني عرف المجال المغاربي تداول الدراهم الطبرية، ويبدو أن قيمة هذه السكة كانت ضعف قيمة الدرهم المتعامل به في بلاد المغرب، حيث أنها تقيّم بحسابها أو أكثر من عددها أو قيراطين في الدرهم[23]، وعادة ما تعرف الدراهم الطبرية بالعتق وكان الدرهم منها يزن أربعة دوانق والمعروف إن الدونق يزن حوالي8.4 حبة من حبات الشعير المتوسطة والغير مقشرة مقطوعة الأطراف[24].

وتعد مدينة بجاية إحدى المراكز الرئيسة التي تستحوذ على سك العملة ففيها يتم ضرب الدرهم

الجديد، وتشير الدراسات إلى شروع مدينة بجاية في سك العملة الحفصية ابتداء من عام (640 هـ / 1242 م) بعد أن كانت متوقفة منذُ أواخر العهد الموحدي.

ويورد الونشريسي في مسائله تفشي ظاهرة الدراهم المغشوشة ويذكر إنها تغش بالنحاس ويوصفها بالدراهم المبهرجة والمخلوطة[25]، ومن خلال إحدى النوازل يتضح العقاب الصارم لمدلسي ضرب النقود، إذ يشدد على أن من يتهم بضربها يعاقب بالخلود في السجن حتى يموت، وعدت مسألة التدليس هذه في النص الشرعي بأنها الفساد في الأرض[26].

إضافة إلى الدينار والدرهم عرفت بلاد المغرب القيراط وهو من حيث الاصطلاح (التقطيع)[27]، ويؤكد الونشريسي في إحدى نوازله بأنها أنصاف الدراهم، وكسوراً للدرهم تستعمل لتسهيل التعامل بين الناس[28].

ويفهم من خلال إحدى نوازله أن هناك اختلاف بين وزن القيراط، إذ أن القيراط الصغير عادة ما كان يعد أحد كسور الدرهم الناقص فيما كانت كسور الدرهم الكبير قيراطين كبيرين[29]، ونتيجة لهذا الاختلاف فقد أصبحت موضع خلاف بين الباعة ومسألة من مسائل الفقه الإسلامي في بلاد المغرب.

ويقدم الونشريسي من خلال نوازله عدد من إشكاليات التعامل داخل السوق بخصوص العملة منها مسألة نقش الدراهم الزائفة وشراء الذهب والتبر بالدراهم من دون وزن، كما يبدو أن صرف العملة داخل المجال المغاربي كان يتم بين الباعة والتجار.

إذ يشير إلى تبادل الدنانير الصفاقسية والإفريقية بالدنانير المرابطية والطرابلسية[30]، وفي مسألة الدراهم يكشف العمري في حديثه عن العملة في بلاد المغرب أنه إذا ذكر الدرهم فقط من دون تمييز فإن ذلك يراد به العتيق مضيفاً أن كل عشرة دراهم من العتيقة تساوي دينار في الغالب ويكون مسمى لا وجود له ويشبه ذلك بالدينار الرائج بإيران والجيشي الرائج بمصر[31]، وهذا ما لم يكشف عنه الونشريسي.

وتشير الكتابات أن التجارة المغاربية مع الغرب المسيحي كانت تقوم في الغالب على السكة الذهبية الأمر الذي يعطي لنا أهمية وقوة الدينار المغاربي على مختلف أماكن سكه[32]، ولما كانت مسألة الغش في الدينار متفشية فكان بعض البائعين يعمدون إلى اختبار الدينار بوضعه بين أسنانهم فإذا كان لينا فهو جيد وأن كان يابساً فهو رديء ويعمد في الكثير من الأحوال إلى كسره[33]، وأشار إنه في العادة ما يتم التخلص من العملة المغشوشة متى خيف التعامل بها عن طريق تكسيرها أجزاء ثم يعاد سكها من جديد وكثيراً ما يتم ذلك من طرف أناس موثقين أو حاكم البلد[34]،كذلك تظهر إشكالية الأسعار في الأسواق، وعادة ما يتم تحديدها من طرف صاحب السوق، ورغم المناداة لوضع حد للأسعار داخل الأسواق المغاربية فإن الفقهاء المغاربة يمانعون التدخل في الأسعار بالشكل الذي يضر فيه التاجر، وفي الوقت نفسه يسمحون بذلك التدخل بشرط أن يوفر سقف معقول للربح[35]، كما أشار الونشريسي إلى عدد من الدنانير المتعامل بها في المجال المغاربي ومنها الدنانير الصفاقسية التي تسمى بالربعية والدنانير الإفريقية وتسمى البلية واللوانية والسداسية[36]، كما يذكر الونشريسي من أصناف العملة المستخدمة في بلاد المغرب

الإسلامي الدانق[37] وهي وزن أقل من القيراط ويشير بالخصوص إلى استخدام موازين الدانق للذهب والفلوس والعروض[38].

2 – الموازين والمكاييل:

ذهب الونشريسي من خلال نوازله إلى تقديم معلومات مرضية بخصوص الموازين والمكاييل المستعملة في بلاد المغرب ومنها المُد وقسمه إلى مُد نبوي وأخر قروي ومغربي، والمد النبوي نسبة إلى مد الرسول عليه الصلاة والسلام والذي انتقل من المدينة بالحجاز إلى بلاد المغرب والأندلس وهو المد الذي عادة ما تقوّم بكيله الزكاة والصدقات ويقدر وزنه فيما بين رطل ونصف ورطل وربع الرطل أي أنه في الغالب ما يكون رطل وثلث[39]، ومن المعروف أن الرطل في بلاد المغرب يزن ست عشر أوقية[40]، وفي النصف الأول من القرن التاسع الهجري يؤيد القلقشندي ما جاء به الونشريسي بخصوص الأوزان والمكاييل في بلاد المغرب، إذ يذكر أن الأداة المستعملة في الوزن هي الرطل ويزن ستة عشر أوقية مضيفاً أن كل أوقية إحدى وعشرون درهما[41].

وفي عديد نوازله يظهر التعامل في بلاد المغرب بالمد القروي نسبة إلى القيروان وهو في الأصل الكيل المغربي المعروف بالمد المغربي، ويحدد الفرق في الكيل بين المد القروي والمد النبوي فيقول: " الآن مد بلدنا مد وثمن بالقدم "، وبخصوص المد تظهر إشكالية تغير السلطة لكيل المد بحيث يصبح مد الا ثمن بالقروي في تقديم الزكاة، حيث صرح عدد من الفقهاء بعدم جواز ذلك وأصبحت مسألة نقاش داخل المجتمع المغاربي[42].

وتجدر الإشارة إلى أن اختلاف المكاييل والموازين من إقليم إلى أخر يعد مشكلاً حقيقياً واجه طرفي التجارة، وهذا التنوع دفع عدد من الفقهاء إلى مطالبة الإمام بتوحيدها في كافة الأقاليم التابعة للسلطة[43].

ويتحدث الونشريسي عن المد الشرعي فيقول: " أن الأكيال مختلفة ومتباينة والمد الشرعي هو حفنة بكلتا اليدين مجتمعتين من ذي يدين متوسطتين بين الصغر والكبر، ويضيف الصاع منها أربع حفنات، مشيراً إلى تبوث ذلك بالتجربة "[44].

وأشار الونشريسي إلى ميزان كان متعامل به في بلاد المغرب يعرف بالقلسطون، وخصص لأوزان العملة من الدراهم والفلوس[45]، وهنالك من الأدوات التي استعملت كمكاييل متعارف عليها بين العامة ومنها الغرارة وتستعمل لكيل الحبوب وزبيب العنب[46]، الخابية وعادة ما تستعمل لكيل السوائل مثل الزيت[47]، واستعملت القلة لبيع السمن[48]، وعرف أهالي المغرب الحمل وجمعه أحمال ويستعمل لكيل الزبيب والتين[49] وغيرها من الفواكه والحبوب، ومنها الصبرة وعادة ما تستعمل لكيل الطعام[50].

3 -أحكام السوق:

نالت أحكام السوق عناية كبيرة من طرف الونشريسي، فمن عرضه يتضح لنا عدد من النظم التي تحكم السوق المغاربية بشكل عام وأسواق المغرب الأوسط على وجه الخصوص، وما كان الوالي أو الحاكم يفعله اتجاه الأسواق من تصحيح لأدوات الكيل والوزن والأقفزة والأرطال والأواني، والعناية بالأسعار وشروط بيع الفواكه والخبز واللحم وغيرها من السلع، وتعرية مواطن الغش والتدليس

والتطفيف والاحتكار ومراجعة للمكاييل والصنجات[51].

ومن خلال نوازله طرح الونشريسي عدد من أحكام السوق المغاربية التي ينبغي العمل بها ومنها: توحيد المكاييل والموازين وقناطر وأرطال وأوقية وأقفزة مختلف حواضر المسلمين، وفي جانب طحن الحبوب أورد أن يكون المكسب الذي يأخذه أصحاب الأرحية مقاديرها معلومة للجميع وأن يلتزم بعدد من المسائل التي ينبغي العمل بها[52].

ومنها أيضاً: أن تكون الأسعار في الضواحي أو في مراكز الحواضر موحدة، ونهى عن دهن التين بالزيت وعده غش في هذه السلعة[53]، وتعرض إلى مسألة بيع الفواكه قبل نضجها فقال لأبأس به أن كانت كثيرة والنهي عن ذلك إن كانت قليلة، ومن خلال المسائل نفهم وجود عدد من الإشكاليات بخصوص الخبز ووضع في ذلك عدد من الضوابط منها سحب الترخيص من صاحب الفرن عندما يصنع خبز من دون غربلة وتنقية من الحجارة والأعشاب وغير ذلك، وأن يؤدب صاحب الفرن والحانوت معاً، وإخراج صاحب الفرن من السوق في حالة ضبطه يخلط القمح الرديء مع الطيب.

كذلك ألزم الحناطون بغربلة وتنقية جميع ما يبيعون من قمح وشعير وفول وعدس وحمص وقطاني، وعدم بيع الخبز الناقص واللبن الممزوج بالماء والأفضل في ذلك التصدق به من دون البيع، وأجاز رد الفواكه للبائع في حال وجدت غير ناضجة[54].

وظهرت من خلال نوازله ظاهرة الغش في المكيال، حيث كان بعض التجار يعمدون إلى وضع الزفت في المكيال حتى يزيدوا في وزنه، ومن مظاهر الغش خلط الماء باللبن وزبد الغنم بزبد البقر، وخلط العسل الجيد بالرديء والزيت القديم بالجديد ونفخ الجزار للحم، وخلط لحم الضأن بالمعز وبيعه.

وأشار في إحدى نوازله إلى إخلاء السوق من طرف الجزارين والبقالين لأحد منهم حتى يرفعوا من معيشته وأشترط عدم رفع السعر مع الجواز، ونهى عن التجارة في الصور ووضعت ضوابط لمختلف الإشكاليات الواردة التي تعبر عن مرحلة القرن الثامن الهجري وما قبله، وكثيراً ما كانت هذه الضوابط تفضي إلى المعاقبة بالخروج من السوق عند تكرار فعلها[55].

وتعرض إلى مسائل الوزن والكيفية التي يتم بها، فينبغي أن يكون لسان الميزان أثناء الوزن معتدلاً دون ميل، كذلك نهى عن التطفيف بقوله تعالى: " ويلُ للمُطففينَ① الذين إذا اكتالُوا على النَّاس يَستوفُونَ②وإذا كالُوهمُ أو وَّزنوهمْ يُخسِرونَ③ "[56]، وأشار الونشريسي بأن الإمام مالك رحمه الله لم يكن راضياً على وضع صاحب السوق للأسعار.

كذلك ظهرت ظاهرة الاحتكار في الأسواق وبيع البوادي للأطعمة في الفنادق والدور وعدم طرح طعامهم في الأسواق والبيع بالمراكنة وإخفاء السلع وهذا ما نهى عنه في عدد من نوازله[57].

ويشير الونشريسي إلى مسائل مهمة بخصوص الجزارين الذين يقومون في البادية، منها بيع اللحم جزافاً من دون وزن وكذا يبيعون الحيوان والعبيد بغير عهدة، والأثمان عندهم إما نقداً أو مؤجلاً وفي الغالب ما تظهر عيوب على السلعة المباعة تؤدي إلى مشاكل بين البائع والمشتري[58].

وتمدنا إحدى النوازل بمعلومات وافية حول أساليب التعامل في أسواق القرى ببلاد المغرب، إذ

كان أهل القرى البعيدة عن سوق الحاضرة عادة ما يشترون حاجاتهم بالتقريب من دون ميزان، وتضيف تلك النازلة أن من عادة أهل القرى هز الصاع في كيله وتحريكه باليدين ويعد هذا عند الفقهاء من الغرر والجهالة لأن صفة الكيل أن يمسك المكيال ثم يسرحه فما مسكه فهو وفاؤه[59].

ويعالج الونشريسي في كتابه المعيار العديد من الأحكام المتعلقة باليهود في معاملاتهم، مما يعكس طبيعة الأعمال التجارية في تلك الفترة، والغالب في تلك المسائل الحكم مسبقاً على أن بيع وشراء اليهود لا يخلو من أوجه الربا، ورغم ذلك الدنس المشهور به اليهود في معاملاتهم فإن الأحكام الشرعية في بلاد المغرب اشترطت صحة الادعاء بالفساد[60].

ونتيجة لعدم قبول المجتمع الإسلامي أعمال اليهود المنافية لتعاليم الدين بخصوص عمليات البيع والشراء، عملت تلك الفئات في ممارسة أعمالها التجارية على التشبه بالمسلمين، ومن المعروف أن صاحب السوق في بلاد المغرب الإسلامي عمل على إلزام تجار اليهود والنصارى بلبس رقاع وزنار مميزة لهم هذا ما لم يلتزم يه العديد منهم، ما جعل المشرع الإسلامي أن يحكم على من لا يلتزم بذلك بالضرب أحياناً والحبس حيناً أخر " فمن وجدته ركب نهيك فأضربه عشرين صوتاً مجرداً ثم صيره في الحبس"[61].

وتجدر الإشارة إلى أن الحاجة الماسة لفئة التجار اليهود خاصة في وظيفة الصيرفة بالمخزن (بيت مال المسلمين) في بلاد المغرب وذلك لخبرتهم في الحسابات المالية، لهذا أوكلت لهم مهمة وزن الدراهم والدنانير المقبوضة والمصروفة من طرف ولاة الأمر، كل هذا شجع فئة تجار اليهود على التواجد في الأسواق وامتهان الحرف التجارية الرئيسة[62]، وبذلك عمل هؤلاء على امتهان حرفة تجارة المعادن الثمينة وأعمال الصاغة منذ فترة متقدمة تعود إلى القرن 8هـ/14م واستمروا في حرفتهم قرون عدة، وفي الكثير من الأحيان ما توجه لهم تهم صهر القطع الفضية وإدخال الاضطراب في عمليات تداول النقد وأساليب الغش المختلفة[63].

وتتحدث بعض الكتابات المعتنية بالشأن اليهودي، بأن اليهود في سجلماسة كانوا يحتكرون استغلال مناجم الذهب والفضة في منطقتي الجريد وقسطيلية واوجدوا لهم عدد من الوكلاء البصريين وأودعوهم بضائعهم من الذهب ليروجوها في نواحي المشرق بأرباح وفيرة، وتشير الكتابات إلى أن يهود مدينة تاهرت عاشوا في أحيائهم الخاصة المسماة (جينو) وهيمنوا على عديد المناشط التجارية ومنها تجارة الذهب، وعرفوا اليهود الذين كانوا يقومون على الأعمال التجارية باسم الرهاذنة، ولعل اسم الرهدانية أو الراذانية اشتق من اسم نهر الرون في اسبانيا فنسبوا إليه[64].

4 -المكوس[65]:

وفي جانب المكوس والإدارة المالية تشير النوازل الفقهية إلى عدد من المكوس التي كانت تفرض على أهل المغرب، فيذكر إن هنالك ضريبة تعرف بمغرم السوق، تجبى في العادة من الباعة والتجار وأصحاب الحرف المقيمين بالأسواق، ويتم الاستفادة منها في تحصين الثغور المغربية مشيراً إلى أنها في الأصل تعود إلى " اتفاق أهل الحل والعقد قديماً... وأن يولى قبضها وتصريفها في موضعها الثقاة الأمناء "[66].

وأشار الونشريسي إلى ضريبة أخرى تعرف بمغرم الدور يتولى جبايتها أناس اشترط ألا يتسببوا

في إذاية أحد وتوكل لهم مهمة التحصيل من الدور السكنية(60)[67]، وتفيد إحدى النوازل بوجود ضريبة تعرف بالأعشار يقوم بها عاملين يقومون بمهمة الخارص وتقدير أعشارها وفي بلاد المغرب عادة ما تؤخذ على التمر والعنب، منبهاً إلى أن الخرص في الحبوب غير جائز، ويعد العامل في تخريص الحبوب خارج العاملين عليها في الزكاة[68]، ونظر الفقهاء إلى كل من عمل على تحصيل ضريبة غير مشروعة من العمال بأنه يتصف بالظلم وأكل الحرام ويعد من مستغرقي الذمة.

وتشير إحدى النوازل إلى مكس يعرف بمكس الباب في المدن والأسواق وكان بعض القضاة يحصلون على مرتباتهم من حاصل ذلك المكس، كما وجدت فئة أخرى تقوم على أبواب المخازن لمنع دخول المحظورات، غير أن الذي يفهم من النازلة أن هذه الفئة تقوم باغرام الداخلين إلى المخازن وبذلك يعد من الإكراه ومستغرقي الذمة[69].

ويتعرض الونشريسي من خلال الفتاوى إلى بعض الخطط المالية والاقتصادية إذ أشار إلى فئة تسمى بالمخزنين كانوا يتولون أخذ أموال الناس بالباطل، وأخرى تعرف بأمناء الأسواق يتولون وظائف جباية مكوسها، ويقومون بضبط المخازن وتوزيع الوظائف والضرائب على الناس، كما كان المخزن في الغالب يعهد إلى أناس ثقاة يتولون مهمة الجبايات المخزنية وتسجيلها وتسجيل عقود ووثائق التجار، إضافة لذلك كان هنالك الجلاسين الذين يقوموا بضبط ما جلبه التجار للمخازن والنظر في محتوياته ويأخذون ما بها من سلع فيبيعونها ويدفعون ثمنها للوالي، وفي مقابل هذه الخدمة يحصل الجلاسين على مرتباتهم من الوالي[70].

ومن خلال نوازل الخراج والوصاية يلمح الونشريسي إلى نظام الجباية في عهد بني عبيد الفاطميين، إذ كان يتم بطرق الظلم والعنف وإباحة أموال المسلمين بغير الحق ووظفوا جباة اتسموا بالشراسة وشرب الخمر وارتكاب المعاصي على الملا[71]، ولم يقتصر الأمر على الجباة فقط بل أن حتى ديوان الخليفة عبيد الله المهدي الفاطمي كان يجوبه الفئة ذاتها لتحديد المغارم والمكوس[72].

وما دمنا في الحديث عن الديوان تعكس نوازل الونشريسي وجود عدد من الدواوين تتم من خلالها مهمة تنظيم الشؤون المالية والإشراف على بيت المال ومنها ديوان المواريث الذي يختص بأموال من لا وارث لهم، حيث يودعونها في بيت المال كما تسند له مهمة بيع العقارات المتوفى أصحابها وليس لهم وارث شرعي ليتم إحالتها لبيت المال[73]، ومنها ديوان الخراج وفيه جباة يعملون لصالح السلطان وعادة ما يكون هؤلاء الجباة مكروهين لذا عامة الناس بسبب قسوتهم وظلمهم ووصول الناس في أرزاقها[74]، كما عرف المغرب الإسلامي ديوان أخر يعرف بديوان الودائع وفيه تودع أموال ورثة المتوفى حتى بلوغ أبنائه سن الرشد عندها يتم توزيع المال على الورثة[75].

5 -المعاملات المالية:

نلمس مما جاءت به نوازل الونشريسي أن المعاملات المالية في المجال المغاربي أخذت عدداً من النظم التي تشكل نواة للمعاملات التجارية، وارثاً حضارياً في جانب الميزان التجاري، وقد بلغت تلك المعاملات درجة من التنوع، تعرض لنا أحكام الونشريسي عدداً منها، حيث تذكر أحكامه نظام **الوكالة والبيع بالأجل**، فمن خلال إحدى نوازله المختصة بالثياب تتضح مسألة التوكيل في

البضاعة كما يتضح من خلالها البيع بالأجل، وهذا النظام كثيراً ما يتم استخدامه في حالة عدم إتمام عمليات البيع في القريب العاجل[76]، فالوكيل التجاري له حق قبض الأموال وطلب الحقوق وغير ذلك مما يستجد من مراحل بيع البضاعة نيابة عن موكله، وفي الغالب ما كانت الوكالة التجارية ما تمنح من طرف القاضي في صورة عقد يبرم بين الوكيل وموكله[77]، وذكر الونشريسي من خلال أحكامه عدد من أنواع الوكالات بخصوص التجارة منها وكالات تقوم على عيب بالسلعة، وكالات طلب الحقوق المالية وقبض المال، وكالات بيع السلع، وكالات خاصة بالخصومات[78].

وبالرغم من صدور هذه الوكالات من طرف قضاة عملوا لصالح السلطة فإنها كثيراً ما تصاحبها عدد من المشاكل بين الموكل والموكل إليه، الأمر الذي يدفع الموكل أن يقوم بالتقدم للقاضي مرة أخرى بعزله وسحب توكيله موضحاً الأسباب التي دعته إلى ذلك، منها ميل الموكل إليه إلى الخصم وتقديم تنازلات، عزله لعدم الثقة[79]، أو لعدم دفع الحق للوكيل[80]، أو إنكار الموكل لما طلب منه وكيله[81]، كما تعرض الونشريسي من خلال إحدى نوازله إلى المحافظة على أموال وعقارات الغائب، وبالرغم من أن هذه النازلة لم تجز وكالة القاضي له، فإنها أعطت الأذن للقاضي بإقامة وكيل يتولى الدفاع عن مصالح الشخص الغائب في مسائل عدة[82].

ومن النظم التي أسهمت في تسهيل رواج السلع نظام الإعارة والسلف والكراء، إذ يستخدم نظام الإعارة في شراء حلي أو كراء عقار أو شراء حيوان أو سفينة لنقل البضائع، وسلعة من النقود أو الطعام لغرض سداد دين أو قضاء حاجة[83]، ومن بين مظاهر الكراء يطلعنا الونشريسي على كراء الحوانيت، حيث يرى المكثرين أن ضعف التجارة جائحة تحط من قيمة الكراء للحوانيت، الأمر الذي يطلعنا فيه على أن التجارة تمر في تلك المرحلة بفترات من الكساد والضعف، وإضافة إلى ذلك توفر لنا هذه النازلة أن الحوانيت من حيث الكراء كانت تنقسم إلى قسمين حوانيت الاحباس وحوانيت العامة غي المحبسة [84].

ويتطرق الونشريسي في أحكامه إلى تنوع مظاهر الكراء منها كراء الدواب وكراء الدور وكراء المخازن للطعام وكراء الأراضي بنصف المحصول أو للحرث وكراء قواديس الماء، وفي هذه الأحكام والمسائل الفقهية تظهر لنا الخلافات المصاحبة لهذا النظام كالخلاف على المحاصيل وتمر الأشجار وملحقات الدور كالمطامير وغيرها من الخلافات التي تطرأ نتيجة هذا النشاط التجاري[85].

ومن النظم التي كان متعامل بها نظام **الإقالة**، وهو نظام ذكر في عديد المصادر الإسلامية بما فيها بلاد المغرب وقد كان معمولاً به، فابن بطوطة بعد أن اشترى خادمة من تاجر مغربي أقالها منه صاحبه في الرفقة[86]، كذلك معمول به في مختلف السلع وهو بمعنى رد البضاعة من المشتري وكثيراً ما كان يصاحب هذا النظام مشكلات عدة مثل عدم إرجاع قيمة الشيء المقيل كما تحدثت عنه إحدى نوازل الونشريسي بقوله: "ثم تقايلا في المبيع على أن أخر المشتري البائع بما كان دفع له من الثمن"[87]، كما تحدثت إحدى النوازل على خلاف بين البائع والمشتري بخصوص الإقالة في حالة تحبيس هذا الأخير ما اشتراه على أبنائه وفي حالة التأخير أو الزيادة أو النقصان"[88].

ويقدم الونشريسي من خلال نوازله نظام **الأجرة** المتعارف عليه في أوساط المجتمع المغربي، إذ تعددت وسائل التأجير للعديد من الأنشطة الاقتصادية، وما صاحب ذلك من عقود بين المؤجر والمستأجر مدونة في الدواوين المشهورة، ومن بين الإيجارات المتعلقة بالأعمال التجارية تأجير أحمال السفن، تأجير أعمال البناء، أجرة لقط الزيتون قبل نضجه، أجرة حمل الأحمال في السفن وطبخ الخبز وأجرة الحيوان وتأجير السماسرة لبيع البضاعة وأجرة تعليم الصبيان[89]، ويظهر من تقديم الونشريسي لعديد الأحكام الدينية أن عادة تعليم القرآن والحساب كانت متداولة في المغرب الأوسط والأقصى وتصاحبها عدد من المشاكل أهمها الاختلاف على أجرة المعلم وفيما يأخذه على الطلاب في عاشوراء والأعياد، وما يصاحب المعلم من عثرات يصاحب بقية الإيجارات الأخر، إذ تشير أحكامه في عدد من المسائل إلى وجود قضايا تتعلق بأجير حفر الآبار ونسج الأثواب وأجير خدمة الطريق في الحج وأجير حراسة الزيتون، وظهر الخلاف أيضاً على من يدفع أجرة عبور السلعة في نهر بالطريق المؤجر أم المستأجر[90]، وغيرها من المشاكل التي تلخص النشاط التجاري والاقتصادي في تلك الفترة.

ويظهر في أحكام الونشريسي نظام **الرهن**، ويقصد به رهن العقارات (الدور والبساتين والأراضي) أو الزروع مقابل مبلغ مالي[91]، حيث كان التعامل بالرهن على مختلف أنواعه يجب أن يثبت بالتدوين لا بالسماع، وأسوة ببقية الأنظمة المالية في بلاد المغرب فقد نجد لهذا النظام أنواع عدة منها رهن الدور والعقارات، رهن المنفعة وعادة ما يكون في الأراضي الزراعية والدور ورهن الأموال في البيع والسلف، ورهن بيع الأرض والسلع كالأثواب وكثيراً ما تصاحب هذه الأنواع في الرهن عدد من المشاكل منها بيع الأرض التي عليها الزرع المرهون وفساد السلع أثناء الرهن كالأثواب مثلاً، والاختلاف في البيع والسلف وموت أحد أطراف الرهان والاختلاف في الثمن وأجال الرهن ومسائل النكران وغيرها من المشاكل التي يقدم المشرع لها حلولاً وقد يبقى البعض منها مسائل خلاف[92].

وهنالك نظام **المقايضة** أي **معاوضة** السلع بعضها لبعض أو معاوضة سلعة بقيمة من المال، وعادة ما تتم المعاوضة أو نظام المقايضة هذا في الحبوب والسوائل (الزيت مثلاً، وتعرضت العديد من المسائل إلى معاوضة بعض السلع بعضها لبعض ومن أنواع تلك المقايضات مبادلة الدقيق المختلط بالحبوب ومبادلة الطعام بالزيت ومعاوضة القمح بالدنانير واقتضاء ثمن الطعام من الطعام وبيع الملح بالطعام[93]، ويضيف الونشريسي بخصوص المعاوضة إلى لجوء أصحاب الدين عند انقضاء أجله إلى دفع المحصول مقابل النقود، إذ تشير إحدى النوازل لذلك، بأن أحد التجار اشترى قمحاً لأجل بثمن فعندما جاء الأجل دفع زيتاً عوضاً عن النقود[94].

والذي يفهم مما قدمه الونشريسي في أحكامه أن مبدأ المقايضة كان قائم في الأعمال التجارية وخاصة بين الفصائل في الأطعمة وبقية السلع الأخر، ويشترط في الأطعمة التي ليست من الصنف نفسه أن تتم المقايضة بالوزن لا جزافاً[95]، كما أجاز البيع الجُزاف على شرط أن يكون المتبايعان عارفين بالتخمين والحزر تقريب قيمة البضاعة وتقدير الكيل وبالتالي رضاهما[96].

وإضافة إلى نظام المقايضة تستحوذ أحكام الونشريسي على معلومات مهمة بخصوص نظام **المزايدة والدلالة**، إذ يعد الدلال وكيل البائع وكان

من المعروف في رواج التجارة تكليف الدلال بالنداء عليها في الأسواق مقابل ثمن يقدم منم صاحب البضاعة إليه[96]، وتجدر الإشارة إلى كثرة الدلالين في الأسواق المغاربية، ويشير الونشريسي في إحدى نوازله إلى شهادة الدلال على ما باعه التاجر من بضاعة، ويبدو أن هذه الشهادة عادة ما كانت تطلب عند تقديم المكوس أو ما شابه ذلك، وفي الغالب ما يحدث خلاف بين أطراف البيع والشراء وبين الدلال[98].

ومن الأنظمة المتعامل بها في بلاد المغرب الأوسط نظام **الوديعة**، فتشير إحدى النوازل إلى تاجر زيت من مدينة سبته سافر إلى الجزائر لبيع ما عنده من تلك السلع فأودعه أهل بلدته كمية من الزيت ليبيعها لهم هناك[99]، وتعددت أنواع الودائع منها الأموال والحبوب والسلع بأنواعها وكثيراً ما كانت لا تخلو من مشاكل منها خلط السلع المودعة مع سلعة التاجر وموت المودع إليه في السفر أو السرقة أو ادعائه لها وغير ذلك من المشاكل المصاحبة للودائع[100].

وعرف المجال المغاربي نظام **الالتزام**، وهو المعروف بنظام **القبالة** المالية، ويعود في الأصل إلى الضريبة التي تدفع إلى المخزن (بيت المال) ويصنف هذا النوع من الضرائب بالضرائب الغير شرعية، وشهدت بلاد المغرب تطوراً في النظم التجارية، ما أدى إلى ظهور نظام **المشاركة** (الشركات التجارية)، وأورد الونشريسي من خلال أحكامه عدد من أنشطة هذا النظام ومنها شركات تتعلق بالحرير[101]، شركات للألبان أقامها أصحاب الأغنام لاستخلاص الجبن والزبد من اللبن[102]، شركات لطحن الغلال، إذ يشير إلى اشتراك اثنان في رحى ويتقاسمان الربح[103]،

وظهرت أيضاً من بين نوازله شركات الصيد وتجار الأسماك يتقاسمون الشباك وأدوات الصيد، شركات في تربية النحل وشركات البهائم والأغنام، وشركات للسماسرة، ولا يخلو هذا النظام من وجود عدد من العثرات منها حدوث خلاف في حساب الربح ورأس المال[104]، خلاف حول قسمة جباح النحل (خلاياه الطبيعية) حيث يعسل النحل، وخلافات حول علوفة النحل، وحول بيع الأغنام وحول ذهاب المال لدى أحد الشريكين [105].

وعرفت بلاد المغرب الإسلامي في المعاملات المالية ظاهرة السمسرة، والسمسار هو الرجل المكلف من طرف البائع بالمناداة في السوق وجلب المشترين وله الحق في فارق الثمن المتفق فيه مع البائع[106].

وشهدت ساحات الأسواق في بلاد المغرب في تلك المرحلة نشاطاً للسماسرة وذلك لبيع الثياب والدواب والرقيق[107]، وغيرها من السلع، كما كان لهذه السلع نشاطاً موحداً عرف بشركة السماسرة، وفي العادة وحسب المشرع فإنهم يقومون ببيع سلعة من الصنف نفسه ويقتسمون الأرباح، وقد رافقت أنشطة السماسرة عدداً من المشاكل التي اعتنى بها المشرع ووضع لها حلولاً مثل وجود عيوب في السلع، وإذا نادى على سلعة وسلمها التاجر إلى سمسار بنفس العطاء الذي حصل عليه السمسار الأول، وبيع السمسار للبضاعة دون معرفة رأي صاحبها، كما كان بعض السماسرة يعمدون إلى الادعاء بتلف السلع المسلمة لهم وأثمانها في الكثير من الأحيان وغيرها من المشاكل بخصوص هذه المهنة، والتي عمل الفقهاء على وضع الأحكام المناسبة حسب الشريعة الإسلامية وما جاءت به تعاليم الإسلام والسنة النبوية الشريفة[108].

ويتعرض الونشريسي إلى عدد من الظواهر التي كانت تصاحب الأسواق في المغرب، منها اجتماع الرجال والنساء في أسواق الغزل والدعوة إلى الفصل بينهم، وإرهاق الإنسان والبهائم بحمل الأثقال يعد منكر من المنكرات في الأسواق، المعاملة بالربا في المعاملات والأثمان والمصارفة[109]، وعرفت التجارة في بلاد المغرب أنظمة الحوالة والصرافة[110].

وبخصوص بضائع العرب المعروفين بالنهب تشير إحدى النوازل إلى عزوف أهالي المدن عن الشراء من عرب الحواضر الذين طالما عرفوا بقطع الطرق والاغتصاب[111]، ويبدو أن التجارة قد تعرضت في المغرب الأوسط إلى غارات جماعات من العرب، إذ تحدثت إحدى النوازل على جماعة من العرب بالمغرب الأوسط يقدر عددها بعشرة آلاف بين فارس وراجل تمتهن حرفة الإغارة وقطع الطرقات وسفك الدماء ونهب المال، كانت تقوم في سنة 696 هـ بتلك الأعمال المشينة، الأمر الذي جعل أهل القضاء يعتمدون فتاوى بخصوصهم تحث على قتال أهل البغي من غير خلاف[112].

ويخصص الونشريسي جزء من أحكامه إلى تجارة الرقيق والتي ترد أحياناً تحت اسم العبيد[113]، ومن خلال نصوص بعض الكتابات العربية فإنه لا أحد يجادل في أن تجارة الرقيق كانت عنصراً رئيساً من العناصر التي قام عليها اقتصاد المغرب الوسيط، ولم تقتصر مساهمة الرق على ناتج الربح المحصل من جرّاء البيع والشراء فقط، بل لما أسند لتلك الجماعات البشرية المنتقلة للعمل في الحقول الزراعية والعمرانية أو العمل داخل (المؤسسة) العسكرية المغربية[114].

ويعد الرقيق من الفئات التي أدت دوراً مهماً داخل المجتمع المغاربي، حيث كانت أسواق النخاسة وتجارة الرقيق رائجة في المجال المغاربي الإسلامي، فيذكر الونشريسي في إحدى نوازله إن بعض الجواري كن يتمتعن بموهبة الغناء، ويشير في ذلك إلى أن رجلاً من أهل المغرب كان يقتني جارية تغني في الأعراس وغير ذلك من المناسبات الأسرية السعيدة مقابل أجر معلوم[115].

ويشير الونشريسي إلى تجارة الخدم والجواري والعبيد من النصارى بنقلهم في عرض المتوسط بواسطة القوارب[116]، وهنالك من المصادر التي تشير إلى نقل الرقيق من المغرب إلى بلاد المشرق بواسطة فئة اليهود الراذانية، وتعد مرافئ الشمال الإفريقية المحطات الرئيسة لهذه التجارة[117]، ويورد الونشريسي عدد من العيوب التي كانت في العادة ما تؤدي إلى فسخ عملية البيع مها الجنون والجذام والبرص والخصي وبياض الشعر والخرس والصمم والعور والشلل وبياض العين وغيرها من العيوب التي أفرد لها جانباً من كتابه المعيار[118].

إضافة إلى الرقيق أفرد الونشريسي عيوب للسلع الأخرى في البيع حسب أهميتها ومنها عيوب الدواب، وتستحوذ الفرس على الجانب الأكبر من تلك العيوب وهذا ما يوحي في تقديرنا أهمية تلك التجارة في تلك المرحلة، وعيوب العقار، حيث ينبه إلى عيوب الدور، ثم تأتي في المرتبة الرابعة عيوب تجارة العروض (المثليات) وقدم فيها تفاصيل مهمة[119].

وقد مثلث تجارة الرق العبيد أهمية في تلك الفترة، فلا يمكن إغفال تلك التجارة التي شكلت شبكة واسعة انطلاقاً من أعماق إفريقية حتى الأندلس، وأدت إيطاليا وبلدان المغرب بواسطة أسواق جنوة وصقلية دوراً مهماً في رواجها، وقد كان لهذه التجارة انعكاساتها على المجال الثقافي وعلى أنماط العيش

وعلى المجالات الحرفية والزراعية وهي حاضرة إلى اليوم[120].

ومن خلال نوازل الونشريسي نستطيع أن نتعرف على عدد من الأسعار التي كانت تسود بلاد المغرب، فقد ذكر إن ثمن ثلاثون زوجاً من الأحذية يساوي خمسة دنانير أي أن ثمن كل ستة أحذية (أزواج) من الجلد المدبوغ يساوي دينار، وأن أجرة العمل في صناعتهم تساوي دينار[121].

وأورد في إحدى نوازله ثمن الخادمة يساوي ثلاثون دينار، وأن مقدار ما يؤخذ من المغرم والمخزني ديناران على البضاعة التي تقدر بعشرة دنانير[122]، ونستنتج من هذه النازلة أن الضرائب في تلك الفترة كانت مرتفعة بحيث يدفع التاجر خمس قيمة البضاعة، وتجدر الإشارة أن نوازل الونشريسي توفر لنا العديد من الأسعار التي كانت سائدة في تلك الفترة، والتي تتطلب جهداً وتمحيصاً من طرف الباحثين لمعرفة ماذا كانت عليه الأعمال التجارية من رخص وغلا وانعكاسات ذلك على المجتمع.

وفي نهاية هذه الدراسة نستطيع القول إن كتاب المعيار للونشريسي يعد من المؤلفات القلائل التي توفر لنا مادة علمية تتصف بالمصداقية لما كانت عليه حواضر بلاد المغرب في تلك الفترة، وفي مختلف الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وتنفرد كتابات الونشريسي بكونها تجمع نوازل وأحكام لعدد كبير من فقهاء بلاد المغرب خاصة المغربين الأوسط والأقصى، وفي هذا تنوع للآراء والمعلومات بحيث لا تترك أي نشاط كان قائم في تلك الفترة.

وأخيراً تستنتج بأن دراسة أي نشاط وخاصة النظم التجارية في المجال المغاربي لا ينبغي أن تدرس مجزية، فرغم حالة الانقسام التي يعيشها المجال المغاربي (أدنى، أوسط، وأقصى)، فإنه كان متحداً في الكثير من عاداته وتجاراته ونظمه ودينه، وكانت المسائل المتعلقة بتلك النظم التجارية كثيراً ما يشترك في حلها فقهاء أجلا من مختلف الحواضر المغربية.

إذ تعكس لنا كتب النوازل والأحكام صدور الكثير من الفتاوى المتعلقة ببلاد المغرب ككل دونما استثناء، وقد كانت مجاميع العلم في فاس وبجاية وتلمسان والقيروان وطرابلس، قد أفرزت من خلالها شيوخ أجلا أمثال الونشريسي والمغيلي وغيرهم من كان لهم الفضل في حل مسائل الخلاف داخل المجتمع في بلاد المغرب ككل دونما استثناء [123].

الهوامش:

---

(1) هو أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي، ولد بجبال ونشريس التي تعد أكثر المناطق الجبلية أرتفاعاً في غرب الجزائر حوالي 834 هـ، ونشأ بمدينة تلمسان، ودرس على يد جماعة من الأعلام في مقدمتهم شيخ المفسرين والنحاة العالم المطلق على حد تعبير الونشريسي أبو عبد الله محمد بن العباس (ت871) وبعد سن الأربعين أقبل الونشريسي على مدينة فاس، وامتهن التدريس وعلى يده تخرج ثلة من الفقهاء، وألف عدد كبير من الكتب، أغلبها متعلق بموضوع الفقه المالكي أصولها وفروعه، انتقل إلى جوار ربه عام 914هـ. - المعيار ج1، مقدمة الكتاب، مأخوذ عن تراجم وردت في عدد من المصادر.

(2) ابن خلدون، المقدمة، المكتبة العصرية، بيروت، ط1، 2007، ص 366، وينظر أبو عبد الله بن الأزرق، بدائع السلك في طبائع الملك ج2، تحقيق وتعليق علي سامي

النجار، منشورات وزارة الثقافة والفنون، العراق، 1978، ص 315 وما بعدها.

(3) Daniel Amara Cissé: "Histoire économique de l'Afrique Noire ", Tome III: le Moyen àge 'Harmattan, Paris, 1988, p 60.

(4) عبد المجيد مزيان، النظريات الاقتصادية عند ابن خلدون، المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والإشهار، الجزائر، 2001، ص 104.

(5) يعد الونشريسي من القلائل الذين أوردوا مصطلح المغرب الأوسط، حيث ورد هذا المصطلح في عديد نوازله.

(6) أحمد بن يحيي الونشريسي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والاندلس والمغرب ج3، أخرجه جماعة من الفقهاء بأشراف الدكتور محمد حجي، وزارة الأوقاف،الرباط، ط1، 1981، ص 315

(7) ابن عذاري المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب ج1، دار الكتاب، الدار البيضاء، ط7، (ن.ت)، ص 278-279.

(8) المعيار ج5، ص 72-77.

(9) المعيار ج5، ص 73.

(10) المعيار ج5، ص283، المعيارج3، ص 154.

(11) المعيارج3، ص 324.

(13) المعيار ج2، ص 414.

(14) المعيار ج6، ص454.

(15) المعيار ج6، ص 300-301.

(16) المعيارج6، ص 306.

(17) حسن حسني عبد الوهاب، ورقات ج1، مكتبة المنار، تونس، ط1، 1965، ص 428.

(18) المعيار ج5، ص 89.

(19) المعيار ج6، ص 452.

(20) علي حامد الطيف، العلاقات التجارية بين المغرب الأدنى والسودان الغربي وأثرها على الحياة الاجتماعية، جامعة محمد الخامس، الرباط، 2011،أطروحة دكتوراه غير منشورة، ص 347.

(21) المعيار ج6، ص 44.

(22) المعيار ج6، ص45.

(23) المعيار ج5، ص 22.

(24) كمال أبو مصطفى، جوانب من حضارة المغرب الإسلامي، ص 79. - وينظر ابن يوسف الحكم، الدوحة المشتبكة في ضوابط دار السكة، تحقيق حسين مؤنس، دار الشروق، القامرة، 1986، ص 97.

(25) المعيار ج6، ص 407.

(26) المعيار ج2، ص 414.

(27) المعيار ج5، ص 78.

(28) المعيار ج5، ص 78.

(29) المعيار ج5، ص 82.

(30) المعيار ج6، ص 304.

(31) ابن فضل الله العمري، وصف إفريقية والأندلس، ص 2.

(32) صالح بن قراية، انتشار المسكوكات المغربية وأثرها على تجارة المغرب المسيحي في القرون الوسطى، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، ط1، 1995، ص 192.

(33) المعيار ج6، ص 428.

(34) المعيار ج5، ص 82-83.

(35) المعيار ج5، ص 84.

(36) المعيار ج6، ص 305.

(37) الدّانق: من الأوزان ومن دّنق؛ الدّنق بفتح النون وكسرها: هو سدس الدينار والدرهم. –ابن منظور، لسان العرب م4، دار التوثيق للتراث، القامرة، 2009، ص 48.

(38) المعيار ج10، ص 220.

(39) المعيار ج6، ص 409.

(40) المعيار ج5، ص 399.

(41) القلقشندي، أحمد بن علي، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء ج5، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1987، ص 114.

(42) المعيار ج2، ص72-73. - ج4، ص390.

(43) الحسن أبو القطب، حفريات في تاريخ المغرب الوسيط، جذور للنشر، الرباط، ط1، 2004، ص 37.

(44) المعيار ج11، ص 144.

(45) المعيار ج5، ص 14.

(46) المعيار ج6، ص 283.

(47) المعيار ج5، ص 48.

(48) المعيار ج5، ص 260.

(49) المعيار ج6، ص 289.

(50) المعيار ج6، ص 289.

(51) المعيار ج6، ص 407.

(52) المعيار ج6، ص 408.

(53) المعيار ج6، ص 408.

(54) المعيار ج6، ص 408 – 410.

(55) المعيار ج5، ص409 – 415.

(56) سورة المطففين، الآيات 1 – 3.

(57) المعيار ج5، ص 423 – 425.

(58) المعيار ج 5، ص 96.

(59) المعيار ج5، ص 88 – 89.

(60) المعيار ج6، ص 433 – 434.

(61) المعيار ج6، ص 421.

(62) المعيار ج12، ص 376.

(63) روبار برنشفيك، تاريخ إفريقية في العصر الحفصي ج1، ترجمة حمادي الساحلي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، (ن.ت)، ص 242.

(64) سوادي عبد محمد، تجارات البصرة وطرقها إلى بلدان المغرب العربي الإسلامي من القرن الثاني الهجري حتى أواخر القرن الرابع، جامعة البصرة، دار الحكمة، 1990، ص 54 -55.

(65) مكوس جمع مكس بمعنى الجباية والمكس ما يأخذه العشّار، يقول: كل من باع شيئا أخذ منه الخراج أو العشر – ابن منظور، لسان العرب م13، ص 173.

(66) المعيار ج5، ص 32.

(67) المعيار ج6، ص 137.

(68) المعيار ج5، ص 243.

(69) المعيار ج6، ص 137.

(70) المعيار ج2، ص 58 – 64. - وحول ما يقوم به الجلاسين ينظر بالخصوص عز الدين موسى، النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن (10هـ / 16 م)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 2003، ص 285.

(71) المعيار ج6، ص 170.

(72) الحبيب الجنحاني، المغرب الإسلامي " الحياة الاجتماعية والاقتصادية "، تونس، 1977، ص 80 81.

(73) المعيار ج10، ص 22.

(74) المعيار ج10، ص 407 – 408.

(75) المعيار ج10، ص 122.

(76) المعيار ج10، ص 337.

(77) المعيار ج8، ص 196، ج10، ص 332 – 337.

(78) المعيار ج10ن ص 332 – 340.

(79) المعيار ج10، ص 339.

(80) المعيار ج10، ص 340.

(81) المعيار ج10، ص327.

(82) المعيار ج10، ص 340.

(83) المعيار ج5، ص 212، ص 261.

(84) ال معيارج8، ص 288.

(85) المعيار ج8، ص 267 – 283.

(86) ابن بطوطة، رحلة ابن بطوطة المسماة تحفة النظار في غرائب وعجائب الأسفار، دار الكتاب العالمي، بيروت، ط1،1991، ص

(87) المعيار ج3، ص 231.

(88) المعيار ج6، ص 246، ج5، ص231.

(89) المعيار ج8، ص 222 – 255.

(90) المعيار ج8، ص 255 – 272.

(91) كمال أبو مصطفى، جوانب من حضارة المغرب الإسلامي من خلال نوازل الونشريسي، ص 89.

(92) المعيار ج6، ص 490 – 496.

(93) المعيار ج5، ص 404-112، ص 88-89.

(94) المعيار ج5، ص 238.

(95) المعيار ج10، ص 436.

(96) المعيار ج5، ص 91.

(97) المعيار ج5، ص 202، ص 312.

(98) المعيار ج10، ص 85.

(99) المعيار ج9، ص 75 – 76.

(100) المعيار ج9، ص 75 وما بعدها.

(101) المعيار ج5، ص 36، ص 59 -ص 62.

(102) المعيار ج5، ص 215.

(103) المعيار ج5، ص 236.

(104) المعيار ج8، ص 189 – 194، ص 217، ص364.

(105) المعيار ج8، ص 190 – 195.

(106) المعيار ج8، ص 356.

(107) المعيار ج8، ص 360.

(108) المعيار ج8، ص 355، ص 364 – 365.

(109) المعيار ج8، ص 500 – 501.

(110) المعيار ج6، ص 306 – 316.

(111) المعيار ج5، ص 68.

(112) المعيار ج6، ص 153 – 156.

(113) المعيار ج6، ص 52.

(114) محمد ناصح، " مكانة التجار بين الفئات الاجتماعية المكونة للمجتمع الحضري المغربي خلال القرن 6 هـ "، أعمال ندوة التجارة في علاقتها بالمجتمع والدولة عبر تاريخ المغرب ج2، الدار البيضاء، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 1998، ص 95.

(115) المعيار ج5، ص 188.

(116) المعيار ج8، ص 68.

(117) عبد الله بن الصباح، أنساب الأخيار وتذكرة الأخبار، هذبها وعلق حواشيها محمد بن شريفة، دار أبي رقراق، الرباط، ط1، 2008، ص 95.

(118) المعيار ج6، ص 48.

(119) للمزيد راجع الونشريسي، المعيار ج6، ص 48 – 51.

(120) Georges Jehel: " L'ltalie et le Maghreb au moyen àge ", Collections ISLAMIQUES, presses universitaires de France, Paris, 2001, P 179.

(120) المعيار ج5، ص287.

(121) المعيار ج5، ص 318.

(122) علي حامد الطيف، العلاقات التجارية بين بلاد المغرب الأدنى وبلاد السودان الغربي، ص 419.

القيروان والعامة في الخطاب المنقبي الكرامي
(من كرامات الصحابة والتابعين إلى كرامات الزهاد والعابدين)

الأستاذة دلال لواتي
قسم التاريخ -جامعة الجزائر 2 أبو القاسم سعد الله

أولا-العامة والتأسيس الروحي لمدينة القيروان "المعصومة"

تعتبر القيروان حاضرة للنواحي الثلاث طرابلس إفريقية "بلاد الزاب" بمدنها الكبيرة والصغيرة، وتمثل الإمارة الأغلبية من "طرابلس إلى طبنة"، قد وضحها الدباغ[1] في جملة بليغة "إنما القيروان كالرأس وإفريقية كالجسد، وإنما يصح الجسد إذا صح الرأس".

وقد رسخت في الذاكرة على أنها أول مدينة بنيت في الغرب الإسلامي، بما تبعها من ظروف التأسيس، وكرامات المؤسسين، وما حفها من مظاهر التبجيل والتقديس أن تطأ هذه الأرض أقدام الصحابة والتابعين، فتوأمت بمكة، وأصبحت تمارس نوعا من الوصاية الدينية والعلمية تماما مثل الدور الذي تمارسه مكة، ولأن القيروان حاضرة لأغنى إقليم في الغرب الإسلامي-إفريقية- وأعطت لمدة طويلة الصبغة الشرعية للخلافتين الأموية والعباسية في المنطقة، عدا كونها مدينة اقتصادية تتفاعل فيها كل النشاطات التجارية على وجه التحديد، فتوأمت ببغداد الغرب والصورة المصغرة لها.

فهذه الملامح التي ميزت القيروان، وهذه المقاربة مع أكبر حواضر العالم الإسلامي وهما مكة وبغداد سنحاول التركيز على الأبعاد الحقيقية التي رفعت مقام هذه المدينة وأكسبتها هذه المكانة الروحية.

1ـ أسطورة بناء القيروان بين المخيال العامي وتخريجات الدارسين

"إن إفريقية إذا دخلها أمير تحزَّم أهلها بالإسلام، فإذا خرج منها رجعوا إلى الكفر، وإني أرى أن أتخذ بها مدينة نجعلها معسكرا وقيروانا تكون عزا للإسلام إلى آخر الدهر"[2].

إنها المحادثة الشهيرة التي دارت بين عقبة بن نافع بن عبد القيس الفهري القرشي الصحابي مولدا (ت 62هـ/681م)، وعدد من أصحابه قيل إن منهم خمسة وعشرين من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم، والنص وإن كان يوضح بجلاء الهدف العسكري في تأسيس القيروان كمعسكر يؤويهم، وقاعدة ثابتة ينطلقون منها لمزاولة نشاطهم لمقاومة الروم والأفارقة شمالا أين تتمركز قوة الأسطول البيزنطي الذي مازال آنذاك صاحب السيادة في البحر الأبيض المتوسط، وإخضاع القبائل البربرية سواء المخالفة أم التي لم تدخل في الإسلام وكانت تمثل أكبر قوة مهددة للجيش العربي، لاسيما قبائل منطقة جبل الأوراس، وهنا تكمن أهمية موقع القيروان[3].

فإن كان الهدف العسكري والحربي واضحا في صيغة النص، فإن الهدف الديني "تكون عزا للإسلام إلى آخر الدهر"، قد أضفى قيمة مميزة أصبحت القيروان قطبا حضاريا ترمز إليه في تاريخ الغرب الإسلامي، ومما زاد في ترسيخها كعاصمة دينية هو ما حف بولادتها من مظاهر البركة والتبجيل، أذكاها المخيال الشعبي-العامي-في كرامات ترويها كتب الطبقات والتاريخ.

الأسطورة الأولى تدور حول اختطاط القيروان، وردت في معظم المصادر ذلك أن الجند سألوا عقبة بن نافع "إنك أمرتنا بالبناء في شعار وغياض لا ترام، ونحن نخاف من السباع والحيات وغير ذلك من دواب الأرض، وكان في معسكره خمسة عشر رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسائر ذلك تابعون، قال فبلغني أنه دعا الله عز وجل وأصحابه يؤمنون على دعائه، ثم مضى حتى وقف على الوادي، فنادى "أيتها السباع ارحلوا فإنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فارحلوا عنا فإنا نازلون، ومن وجدناه بعد ذلك قتلناه"، فنظر الناس ذلك اليوم إلى أمر عظيم، نظروا إلى السباع تخرج إليهم من الشعراء تحمل أشبالها والذئب يحمل أجراءه والحية تحمل أولادها سمعا وطاعة، ثم نادى عقبة في الناس: "كفوا عنهم حتى يرحلوا فلما خرج ما بها من الوحش والهوام، أمرهم أن يقتطعوا ويختطوا"[4].

هل هذا الرحيل المعتقد كان فعلا من نداء عقبة بن نافع ودعائه الذي يؤكد أبو العرب بأنه كان مستجاب[5] ؟ أم لأن تأسيس العاصمة الجديدة كما نسب إليه محمد الطالبي اكتسى صبغة رسمية ودار في احتفال عظيم وجلبة شديدة روعت أمن وحوش المكان[6].

الأسطورة الثانية تدور حول قصة المحراب، والمشكلة التي واجهت المسلمين عندما حدد عقبة موضع المسجد الأعظم الذي اختطه ولم يحدث فيه بناء، لأنهم اختلفوا في تحديد القبلة فقالوا "إن أهل المغرب يضعون قبلتهم على قبلة هذا المسجد، فاجهد نفسك في تقويمها، فأقاموا أياما ينظرون إلى مطالع الشتاء والصيف من النجوم ومشرق الشمس فلما رأى عقبة أن أمرهم قد اختلف بات مغموما، فدعا الله عز وجل أن يفرج عنه، فأتاه آت في منامه فقال له: "يا ولي رب العالمين، يقول لك رب العالمين، إذا أصبحت فخذ اللواء فاجعله على عاتقك فأنك تسمع بين يديك تكبيرا لا يسمعه أحد من المؤمنين غيرك، فالموضع الذي ينقطع عنك فيه التكبير فهو قبلتك ومحراب مسجدك (...) فاستيقظ عقبة من منامه وجزع جزعا شديدا، فتوضأ وأخذ في الصلاة وهو في المسجد (...) وإذا بالتكبير بين يديه، فقال لمن حوله: "ألا تسمعون شيئا؟" قالوا: "لا نسمع شيئا!" فعلم أن الأمر من عند الله عز وجل، فأخذ اللواء فوضعه على عاتقه وأقبل يتبع التكبير الذي بين يديه، حتى انتهى إلى موضع المحراب اليوم، فلما انتهى إليه انقطع عنه التكبير، فركز لواءه وقال: "هذا محرابكم"، فاحتذى به جميع مساجد المدينة وسائر البلدان"[7].

فهل الرمح[8] الذي ركزه عقبة كان لتحديد مكان المحراب "هذا محرابكم"، أو لتحديد موضع المدينة "هذا قيروانكم" الذي انفرد بها ابن عبد الحكم في فتوحه[9]؟ ويؤكد الطالبي أن الجدران قد احتفظت لنا إلى يومنا هذا دليل إخفاقهم في تحديد محراب مسجد القيروان الذي هو منحرف عن القبلة نحو الجنوب بإحدى وثلاثين درجة تقريبا[10].

فمن هذا الآتي الذي جاء عقبة في منامه؟ وما سر هاتف التكبير الذي سمعه عقبة وعلم أن الأمر من عند الله عز وجل؟ وإن كان الأمر بهذه المعجزة الربانية ما سر انحراف المحراب عن القبلة؟

ومثل هذه الكرامات عن المدينة وعن عقبة كثيرة جدا، وهي من دون ريب كما ذهب إلى ذلك أحد الباحثين من "اصطناع الإخباريين والرواة المتشيعين للفهريين (آل عقبة) [11]، زادها الاعتقاد العامي الكثير من التضخيم لحد الخرافة، رسختها تلك

الأحاديث التي تواترت حول فضل[12] إفريقية والقيروان والمغرب[13] عموما.

2 ـ أحاديث فضل القيروان ورمزية الصحابة والتابعين بين الاعتقاد العامي والتدوين المنقبي

لقد انفردت إفريقية[14] بكم هائل من هذه الأحاديث فهل تعني القيروان؟ أم حدود إفريقية من "برقة إلى طبنة"، وهذا ما لا نرجحه، لأن المدينة التي كانت أكثر إقبالا عليها واستقرارا وذكرا هي القيروان، فيحدث دائما خلط بينهما فقد أثر عن الرسول صلى الله عليه وسلم "ليأتين ناس من أمتي من إفريقية يوم القيامة وجوههم أشد نورا من القمر ليلة البدر "[15].

وأن الجهاد "ينقطع من البلدان كلها فلا يبقى إلا بموضع هو في المغرب يقال له إفريقية فبينما القوم بإزاء عدوهم، نظروا إلى الجبال قد سيرت، فيخرون لله تبارك وتعالى سجدا، فلا ينزع عنهم أخلاقهم– يعني ثيابهم–إلا خدامهم في الجنة"[16]، ولما بعث صلى الله عليه وسلم سرية وقفلوا منها ذكروا له شدة برد أصابهم فقال عليه السلام "ولكن إفريقية أشد بردا وأعظم أجرا"[17].

هذه بعض الأحاديث المنتخبة من غيرها، وهي كثيرة موزعة في مصادر التاريخ وكتب الطبقات والتراجم على وجه التحديد، وقد علق ابن ناجي في المعالم على هذه الأحاديث بقوله "سمعت شيخنا أبا الفضل أبا القاسم البرزلي[18]، يقول عن شيخه وشيخنا أبي عبد الله محمد بن محمد بن عرفة الورغمي[19]، أنه يغلب على الظن أن هذه الأحاديث موضوعة، وقصدوا بوضعها تحبيبها لساكنيها، ويذلك على هذا أن فيها رونق الأحاديث الموضوعة"[20].

إن تحبيب منطقة إفريقية والقيروان خصوصا لساكنيها، حقيقة لا نلمسها من خلال هذه "الأحاديث الموضوعة" فقط، وإنما من خلال ما ارتوت تربتها من دماء الصحابة والتابعين، وضمت رفاتهم المقدسة، وأثر عن الرسول صلى الله عليه وسلم حديث أخرجه البخاري في تاريخه "أيما رجل من أصحابي مات ببلدة فهو قائدهم ونورهم يوم القيامة"[21]، لهذا فقد سمع خالد بن حيان بن الأعين الحضرمي يقول: "بلغني أن تبيعا[22] قال أن هذه الكدية جأرت إلى الله تعالى يوم الطوفان، فقال لها: اسكني، فسأسكنك أوليائي"، وعلق أبو العرب أنه يعني المقبرة العظمى نحو باب سلّم[23]، وأكمل عليه المالكي بأنه قد "صح ما ذكره تبيع في مقبرة باب سلم، دفن فيها من العلماء والصالحين عدد عظيم لا يحصيهم إلا الله عز وجل"[24]. وفي هذه المقبرة ضريح نقش عليه: "هذا قبر السيدة الحفيدة ابنة عبد الله بن عمر بن الخطاب"[25].

وإلى جانب هذه المقبرة، فقد انتشرت مقبرة أخرى بباب تونس سميت "بالبلوية" نسبة إلى أبي زمعة البلوي الذي يذكره أبو العرب بأنه صحابي وممن بايع تحت الشجرة، وأنه يحمل تحت قلنسوته ثلاث شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم ودفنت معه، وأصبحت مزية لأهل القيروان عظيمة ومنفعة جليلة لا يشاركهم فيها غيرهم في بلاد المغرب حيث ضمت أرضهم بعض جسد الرسول صلى الله عليه وسلم وحق أن يشدوا الركاب إلى القيروان تبركا بالشعرات[26] النبوية ولهذا فالمسجد محل زيارة وتبرك إلى يومنا هذا وأصبح يعرف بلهجتهم العامية "سيدي السحبي"، وهو ما يعني الصحابي.

من خلال هذه المقابر التي ضمت هذه الرفاة الطاهرة أصبحت القيروان عزيزة على المسلمين

توأمت في أذهان المعاصرين والأجيال التالية بين "القيروان ومكة"[27].

ومما زاد في تضخيم صيت القيروان وإشعاعها الديني في كل بلاد المغرب أن وطئت أرضها مجموعة كبيرة من الصحابة والتابعين "أولئك الذين شهدوا بدرا، وبايعوا بيعة الرضوان لهذا فدعائهم لمدينة القيروان شكل شرفا عند الله وذخرا"[28]، وقد واكب دخول الصحابة أغلب مراحل الفتح وإن كان عددهم محل اختلاف بين المصادر، فعبد الله بن سعد بن أبي سرح كان في جيشه عشرين ألف أكثرهم من الصحابة[29]، ومعاوية بن حديج دخل إفريقية وكان معه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين الأولين ناس كثير[30]، أما عقبة بن نافع فقد كان معه خمسة وعشرون من أصحاب النبي[31].

إلا أن هذه المصادر ذاتها لا تورد إلا بعض الصحابة، فعددهم عند أبي العرب لا يتجاوز سبعة عشر صحابيا[32]، بينما أورد المالكي تسعة وعشرين صحابيا[33]، اعتبر بعضهم أبو العرب من التابعين[34]، أما الدباغ فقد ذكر إحدى وأربعين صحابيا[35].

وقد حرص هؤلاء الصحابة في إدخال القرآن إلى المنطقة تلاوة وحفظا وتدبرا، وكانت بداية العلاقة بين القيروانيين والأفارقة عموما بالقرآن الكريم، كما لا يخفى أن الفترة هي فترة فتوح، والمعارك مستمرة إلى فترة حسان بن النعمان وموت الكاهنة "أين استقامت إفريقية كلها (...) وقطع الله عز وجل أهل الكفر منها وصارت دار إسلام"[36].

أما التابعين فقد عدهم أبو العرب أكثر من تسعة وأربعين تابعيا[37]، وأورد المالكي ثمانية وثلاثين تابعيا[38]، فيما أورد الدباغ ستة وعشرين تابعيا[39]، ودخلوا إفريقية على فترات متباعدة منهم من دخلها أثناء الفتح، ومنهم من دخلها لتفقيه أهلها وتعليمهم القرآن ومبادئ الدين الجديد، ومنهم من استوطن القيروان واختط بها دارا ومسجدا، ومنهم من بارحها سواء إلى المغرب الأقصى أو الأندلس أو رجع إلى المشرق.

واتفقت معظم المصادر أن الإسلام بقي سطحيا في القيروان والمغرب عموما إلى بداية القرن الثاني الهجري[40]، وأول محاولة جدية سعت إلى نشر الإسلام بطريقة منظمة، وإرسائه على أسس صحيحة، يرجع فضلها إلى الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز (ت 101هـ/719م)، فهو الذي أرسل بالفقهاء العشرة[41] إلى القيروان سنة (100هـ/718م).

لقد كانت مهمة البعثة هي بث العلم بإفريقية لتفقيه أهلها، وتعليمهم الحلال والحرام والسنن والحكم بينهم بمقتضى ذلك، وقد تجلت مهمتهم بشكل رسمي في تلك الرسالة التي بعث بها الوالي حنظلة بن صفوان الكلبي (119-129هـ/737-746م)، إلى طنجة[42]، والتي قام بتحريرها أفراد البعثة وتتلخص في "الترغيب والترهيب، والحلال والحرام، والأمثال والمواعظ، والحكم الرامية إلى بث الخلق الكريم في صفوف الأفارقة"[43].

إن إبراز ملامح القيروان كحاضرة دينية امتازت عن غيرها من حواضر المغرب الإسلامي (سجلماسة-تيهرت-قرطبة-فاس) لا يمكن فهمها وتوضيحها بدون الكشف عن هذه الخصوصية التي تختص وتنفرد بها القيروان، وقد نبالغ في القول بأنها "المدينة المعصومة"[44] التي روجتها كتب الطبقات، لكن لا نبالغ مع الدباغ الذي ظل يبحث

في "الآثار والأخبار إلى أن وجد أن القيروان رابعة الثلاث: المدينة –مكة –وبيت المقدس"[45].

ثانيا-العامة والقيروان الأغلبية بين الزهد ومجالس الذكر والعبّاد:

1ـ العامة بين صنفين من مجالس الذكر وأماكن العباد

كان الزهد من بين مظاهر الحياة الاجتماعية في القيروان، وبعيدا عن تأثير كتب الطبقات والتراجم التي رسمت ملامح المدينة بـ"القداسة والعصمة"، فإن عوامل ومبررات ظهوره في إفريقية، ما أكسبها خصوصية عن باقي مدن المغرب، إن بداية النشأة الدينية للقيروان من خلال الصحابة والتابعين الذين دخلوا فاتحين، أو من خلال البعثة العلمية التي أرسلها عمر بن عبد العزيز (ت 101هـ/719م) أعطى القيروان دفعا دينيا في ازدهار علوم القرآن والحديث والفقه إلى جانب الرحلات العلمية المتصلة بين المدينة المنورة والقيروان ما أكسبها صبغة دينية كانت قوام المدينة.

وعند ازدهرت القيروان كحاضرة دينية وسياسية واقتصادية للمغرب كله، وامتلأت بمختلف الأنشطة والفنون، واحتوت على كل المتناقضات بوفرة عمرانها كان من الطبيعي أن تعيش حياة الرفاهة والترف الذي تعيشه كل الحواضر، فالنزوع الإباحي للمدينة، وظاهرة المجانة التي امتلأت في قصور الأمراء ومجالس العامة وفي حاناتهم ودورهم، كان في المقابل ظهور اتجاه مناقض حاول في البداية المحافظة على صورة المدينة، والاقتداء بالسلف من الصحابة والتابعين والجيل الأول من الأفارقة بالقيروان، إلا أن ما عاشته المدينة من زيادة في العمران والبذخ، وظهور مؤثرات مشرقية في "دخول بعض الزهاد المشارقة ورواج بعض زهديات عبد الله بن المبارك وأبي العتاهية العتابي وصالح بن عبد الله القدوس"[46] ما ساهم في انتشار الزهد منذ منتصف القرن الثاني الهجري وعلى امتداد القرن الثالث الهجري، فكان تعبيرهم عن رفض المنكر وحياة المدينة بالزهد في الدنيا والترغيب في الجنة والحث على طاعة الله عز وجل، والأمر بمجالس الأخلاق وذكر الموت والقبر وكان قوام حياتهم الكفاف والقناعة والرغبة فيما يصلح النفس، ويقوم اعوجاجها، والإعراض عن الطيبات والتزام الأماكن الطاهرة التي يعبد فيها الله[47].

فأما المسجد الجامع في وسط السماط الكبير في القيروان فقد كان مكان العلماء والفقهاء وبعض الزهاد، أما أماكن العباد ومجالس الذكر والبكاء فكان موزعا بين قصور المرابطين في الساحل وأشهرها قصر الرباط[48] وقصر الطوب[49] وقصر زياد[50] في كل من المنستير وسوسة. وقد فضلت المرابطة للجهاد والذكر فكانت العامة تقصد رباط المنستير وتعمره كل ليلة جمعة فيرابطون داخله حتى يضيق بأهله[51]، وتتخلل مجالسهم قراءة القرآن والوعظ والذكر.

غير أن مجالس الذكر التي كانت تقام بمسجد السبت هي أكثر المواقع التي كانت ترتادها العامة كان يتخللها بكاء ونوح وقراءة القرآن الكريم مع أشعار ابن المبارك وأبي معدان في الزهد والمواعظ وأهوال يوم القيامة وصفات أولياء الله تعالى[52]، وقد كان بداية الجلوس في المسجد على عهد سحنون يتسم بالوقار والسكينة والخشوع، فسحنون كان يسمع أشعار ابن المبارك ويرفض التطريب[53] وهذا يعني شيوع القراءة بالألحان وتطريب الأشعار في المساجد، وقد يتخلل ذلك بعض الرقص والشطحات فقد ذكر محمد بن سحنون[54]

(256هـ/869م) عن "مجالس المبتدعة والزنادقة الذين يجلسون، ويقفزون ويشطحون ويزعمون أنهم مرابطون أولئك لعنة الله والملائكة والناس أجمعين فمن حضر شيء فهو جرحة في شهادته وإمامته...".

إلا أن هذه الظاهرة استفحلت في عهد يحيى بن عمر الذي نهى عن حضور مسجد السبت وألف فيه كتابا[55]، وكان شديد النهي عن كل محدثة وبدعة[56]، فلماذا تحولت مساجد الذكر والدعاء إلى بدعة؟ هل البدعة في أنهم يكبرون أيام عشر، ويغبرون[57]، وهل ساهمت العامة بجهلها في القيام بهذه الحركات والتهليل وترديد الصوت بالقراءة، والبكاء والنوح والخوف والحزن من أشعار أبي معدان عن أفواه القوالين.

لقد أصبحت قضية كبيرة أثيرت في القيروان وميزت بين نوعين من العباد والزهاد وبين صنفين من المجالس، الأولى يكسبها الوقار والخشوع والوعظ والذكر[58]، والثانية يتهللها النوح والبكاء والألحان والحركات بالقفز والشطح، وما يبين على مساهمة العامة في استفحال هذه الظاهرة ما حكاه ابن اللباد وهو غلام يحيى بن عمر وتلميذه أن بعض العوام يأتون إلى مسجد السبت للفرجة والراحة فقط[59].

2-الكرامة وذهنية العامة أي علاقة؟

إذا كان الورع أحد الدعائم الأساسية في خصوصية القيروان كمدينة تعج بالزاهدين والعابدين، فقد شكلوا مع العلماء والفقهاء والعامة القطاع العريض من المجتمع القيرواني الأغلبي، وإن بحثت العامة عن حل لأزماتها عن طريق التعبد (-العابد) فكان العابد المستجاب الوسيط بين العامة وبين الله، وكانت الاستجابة والكرامة التي تتحقق في العابد أهم الدلالات الأساسية في قربه من الله، فالكرامات إنما هي لأهل اليقين دون غيرهم[60]، وإذا كانت المعجزات مختصة بالأنبياء، فالكرامات مختصة بالأولياء "فهي جائزة عقلا ومعلومة قطعا"[61]، وإن ربطها البعض بالولاية فلأنها إذا "وقعت لولي فهي دالة على صدق عبادته وعلو مكانته"[62].

وبعيدا عن إسقاطات كتاب الطبقات والتراجم الذين تكررت عندهم مصطلحات المتصوف والولي والبدل على عبّاد القرن الثالث الهجري في القيروان، فإن الكرامة هي نفسها لم تتغير بين القرن الثالث والقرون التي كتب فيها هؤلاء[63] مصنفاتهم.

وبعيدا أيضا عن النقاش[64] الفقهي بين من أنكرها أو أقر بصحتها، فشهادة الإمام سحنون تغنينا عن هذا الجدل، وترسخ أبعاد الكرامة في فترة القرن الثالث الهجري، إذ كان له صديق هو أبو محمد عبد الرحيم بن عبد ربه الزاهد المعروف بعبد الرحيم المستجاب، لم يشرب ستة أشهر، لأنه أثناء قيامه الليل بالصلاة، عطش فمد يده لآنية الماء، التي مالت وسقطت فأهرق الماء وكان عليه أن ينزل إلى أسفل القصر -قصر زياد-ليجلب الماء، فأخلص لله عز وجل ودعاه "يا رب إن هذا الماء شغلني عن حزبي فاحمل عني المؤونة"، فلما سمعت به العامة هالها الأمر كيف لم يشرب ستة أشهر وألحوا عليه فقال لهم: "أخلصت لله عز وجل وسألته، فحمل عني مؤونة العطش، وإذا احتجنا بعد هذا إلى الماء شربنا"، فنظر سحنون إلى الناس مخففا دهشتهم قائلا: "وما تستعظمون من هذا؟ عبد سأل مولاه في حاجة، فقضاها له"[65].

فإذا كانت هذه الكرامة لم يستعظمها رجل علم وفقه وقاضي كسحنون ين سعيد التنوخي، فهي فعلا

أحد الآليات التي تحكمت في ذهنية عامة القيروان، وقد تراوحت الكرامة "بين رؤية الموتى والكلام معهم، إلى تسخير الحيوان والجماد والمشي على النار وعلى الماء والطيران في الهواء وطي الزمان والمكان، إلى التنبؤ وخرق كل قانون طبيعي"[66].

ومن إيحاء التعاريف المعاصرة للكرامة بأنها "بنية أساسية في الفكر البشري، وهي كالبنية العقلانية مرتبطة بنمط مجتمعي، وبأسلوب معيشي في الوجود، وهي ممارسة لمعتقد ديني، وتأكيد لهذا المعتقد"[67]، فإن قراءة في مضامين الكرامة نجدها مشحونة بتطلعات العامة بكل شرائحها ومستويتها، وكاشفة لواقع يظهر دائما في أزمة "لأن الكرامة ليست مجرد مشاهد سحرية، أو ظواهر خرافية، بقدر ما هي عطاء صادق للواقع، وابنة شرعية للأزمة"[68]، فطبيعة الأزمات التي مرت بها عامة القيروان ما من شأنها أن تساهم في فهم علاقة العامة بكرامات الزهاد والمتعبدين، وفي تفكيك رموز بعض الكرامات التي أظهرها العباد الذين عاصروا الأغالبة وقد حاولنا استقراء أبعادها من خلال تطلعات العامة وأزماتها على المستويين الاقتصادي والاجتماعي.

ثالثا-أزمات العامة في كرامات الزهاد والمتعبدين / الرمز والدلالة والسلطة

1ـ أزمة العامة بين سلطة الفقر والجوع وسلطة العابد

إن معظم رموز الكرامات ودلالاتها كانت تعبر عن الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للعامة فتنوعت مضامينها بتنوع المشكلات التي عاشتها عامة القيروان، فأول ما تكرر بكثرة وليس على سبيل المصادفة ظاهرة الاستسقاء في القيروان و"ماءها الضعيف"[69]، فكان هروعها إلى العبّاد للاستسقاء هو ملاذها الأخير، وقد تكررت نماذج كثيرة لظاهرة الاستسقاء مثل كرامة العابد عنبسة بن خارجة التي تلت الدعاء مباشرة بعد الصلاة فرأوا سحابة بيضاء رقيقة، ثم رأوا السماء تدفقت بالغيث ورأوا أبا خارجة وهو يدفع ثيابه ويقول: "بهذا يعرف الكريم، هذا فعلك فيمن قصدك، فبهذا تعرف وتوصف"[70]. وحين أبطأ على الناس المطر والزرع في الأكمام هرعوا أيضا إلى شقران بن علي، بعدما صلى بهم، وقرأ القارئ ودعا لهم، فما برحوا حتى سقوا وكان مطرا عظيما، ثم حملوا أخفافهم في أيديهم من السيل وكان يردد في دعائه "الساعة الساعة"[71]، وهو ما يميز فعلا كرامة الاستسقاء الذي يعقب الدعاء مباشرة وإلا فلا تعدو أن تكون الأمر طبيعيا في كل صلوات الاستسقاء.

ومعظم مضامين الكرامات حول الصدقات والهبات والفقر بكل تجلياته، وأخذ الأكل والطعام حظا كبيرا في هذه المضامين، فالجوع كان خاصية ملازمة للعامة، فأبو عيسى مروان بن عبد الرحمن اليحصبي كان مجاب الدعوة، أخرج دينارا يشترى به طعاما في سنة مجاعة وشدة، فلقي سائلا أعطاه الدينار كله ثم عمد إلى جرابه فملأه نشارة، وجاء به إلى زوجته ثم مضى إلى المسجد، وظل فيه حتى آخر صلاة العشاء لينام أهله وعياله ولا يسمع أنين جوعهم، فإذا بزوجته تشكره على الدقيق الحواري الذي ما رأوا مثله قط "هو الطعام الذي لم يزرعه زارع ولم يحصده حاصد"[72].

وعندما كان عند رباح بن يزيد أجزاء حصادين عمل لهم الغذاء وكسر لهم الخبز وتمنى لو كان عنده لبن، ثم مال إلى القربة ليتوضأ منها فصب منها ماء... [73].

كما عالجت الكرامة مشكلات المرض، وقد رأينا سلفا كيف التجأت العامة إلى حفظ بعض الأدعية، والمعالجة بالرقي للشفاء من الأمراض، فكان "الطب الكرامي"[74]، أنجع وسيلة عندها من الطب الدنيوي، من خلال دعاء العابد. فقد كان لصديق رباح بن يزيد ابنة مقعدة سأله أن يزوجها له ففعل، فلما دخل عليها أخذ بيدها، وقال لها قومي بإذن الله فقامت صحيحة تمشي، ثم خلى سبيلها وقد أراد من النكاح منها للدعوة لها لا غير[75]، وتكررت مع رجل آخر أقعد من ركبتيه وبدعائه أصبح يمشي صحيحا[76]، وشقران بن علي الذي دعا لصبي صغير لا يبصر أصابه جذري فخرج من عنده سليما بصيرا.

والتجأت العامة إلى واصل بن عبد الله (ت 252هـ/866م) أن يدعوا لها في زوال البق والبراغيث وقد حل عليهم منه أمر عظيم[77]، كما عالجت أيضا بعض المواقف الأخلاقية، وما تكرر في هذا المنحى الدعاء على السلاّبة وقاطعي الطريق وساهمت في توبة بعض اللصوص أو على الأقل استرجاع ما سرقوه للناس[78]، وعبرت الكرامة عن بعض المظاهر كالكذب والزنى[79]، وغيرها مما كان يُخْفي على العامة ولا يُخْفى على العبّاد.

هل كان اتفاقا عفويا بين ما ذكر في المصادر التاريخية من سوء الأحوال المعيشية للعامة وتجليات الفقر في عدة مظاهر، وبين مضامين كرامات العبّاد الذين عاصروا عامة القيروان في العصر الأغلبي، وهل فعلا الكرامة تنشط وتتسع كرد فعل[80] لاستفحال الأزمات سواء عن طريق واضح أم عن طريق الرمز؟

وهل يمكن الجزم كما جزم أحد الباحثين[81] "بأن الكرامة الصوفية هي في الواقع فكر قاعدي جماهيري لم يكن يملك قدرة المواجهة فالتجأ إلى هذا الأسلوب من المعارضة بغية إصلاح المجتمع وتطهيره، وبالتالي تحسين وضعية الطبقات الفقيرة"؟ وهو طرح لا يخلو من أدلجة، وقد وجد في الكرامة ضالة منشودة وخدمة المسار المتجه إليه بتجسيد واقع الكرامة بتبنيها[82] للفئات المستضعفة ودفاعها[83] عن المضطهدين، وإن كان السلف قد اعتقد أن "الكرامات جائزة عقلا ومعلومة قطعا"[84] أم يبقى امتزاج الواقع بالخيال هو الذي يعزز أهداف الكرامة التمثيلية والتعليمية والاعتبارية[85] أم أن الأمر يتجاوز مشاكل واقع العامة من ظلم وجور وعطش وجوع وفقر ومرض ؟!

2 ـ أزمة العامة بين سلطة الفقيه / المعرفة وسلطة العابد / الكرامة

إذا كان العالم يجتهد ويعلم الناس ويقيم حلقات الدرس، وكان القاضي يشرع عمليا ما نظر له وهو الفقيه الذي أصبح يمثل السلطة القضائية والتشريعية في المدينة، يحكم بين الناس، ويفصل في مشاكلهم بالعدل والحق، ويحقق المساواة في المدينة، فإن العابد الذي لا يعلّم، ولا يجتهد، ولا يقضي وإنما يدعو للناس، وهو العبد الصالح الظاهر الكرامة، المستجاب الدعوة الذي زهد في الدنيا ورغب في الآخرة، وحث على طاعة الله بمجاهدة النفس، ورسم منهجا في الحياة قوامها القناعة والكفاف والتعفف، والإعراض عن الطيبات، والتزام بيت الله ليعبده فيه[86]، فتكررت فيهم هذه العبارات المنتشرة في معظم صفحات كتب الطبقات والتراجم، مثل: "طبقة المجتهدين في العبادة(⟸ ما يقابل المجتهدين في العلم)، الزاهدين، المتعبدين، المتقشفين، المبتلين، الخائفين، الدائمي الحزن، الكثيري الحزن، مستجاب الدعوة، مستجابا وله كرامات".

وإن ظهرت الصداقة الحميمة بين الفقيه والعابد في أواخر القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي والنصف الأول من القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي، وكشفت النصوص عن صداقة عبد الله بن غانم (–القاضي) وابن فروخ (–الفقيه) مع الفقيهين الغالب عليهما العبادة والورع البهلول بن راشد وإسماعيل بن رباح الجزري[87]، كما كشفت عن صداقة الإمام سحنون بن سعيد (–الفقيه)، وعبد الرحيم الزاهد (–العابد)، وقد أشار من ترجم لسحنون أن من خصاله "الورع الصادق (...) والزهادة في الدنيا والتخشن في الملبس والمطعم"، وكانت له مراسلات وزيارات للزاهد عبد الرحيم بن عبد ربه المرابط بقصر زياد، وأنه صام بهذا القصر خمسة عشر رمضانا[88]، وكان يسمع أشعار ابن المبارك في الزهد"[89].

إلا أن رصد هذه الظاهرة تفتر في النصف الثاني من القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي، وقد اشتدت شوكة الزهاد[90]، وكثر العباد في المدينة وفي الدمنة وفي مسجدي السبت والخميس وفي الأربطة، إلا أن الفتور بين الفقهاء والعباد بدأ عندما تمايزت مجالي المتعبدين إلى صنفين: الأولى ويكسبها الوقار والخشوع والسكينة والوعظ والذكر[91]، والثانية ويتهللها النواح والبكاء والألحان[92] والحركات بالقفز والشطح[93]، وتزعم الفقيه يحيى بن عمر (ت 289هـ/901م) محاربة هذه الظواهر التي وسمها "بالبدع" ونهى عن حضور مسجد السبت[94].

وابتداء من النصف الثاني من القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي تزداد قائمة العبّاد والزهاد اتساعا في مصنف المالكي[95]، ويقل تعايش الفقيه والعابد بالشكل الذي كان عليه في عهدي عبد الله بن غانم وسحنون بن سعيد وذهب أحد الباحثين[96] إلى "أن النزاع بين الفقهاء والمتصوفة (–العابد) معروف قديما". ويتزامن هذا الظرف من تدني مستوى المعيشة منذ مجاعة (260هـ/873م) والاضطرابات الطبيعية والاقتصادية والسياسية في القيروان وإفريقية إلى غاية السقوط (296هـ909)[97].

بناء على ذهنية العامة الآملة كثيرا في دعاء العابد كحل لأزماتها المتكررة من عطش فاستسقاء وشفاء من الأمراض، وإزاحة ظلم الأمراء وجورهم مع هالة الكرامة التي يبديها العابد تصبح المقابلة بين الفقيه والعابد ليست في صالح الأول الذي حقق ما يقرب قرنا من الزمان على مكانة وسلطة روحية وعلمية نافست سلطة الأمير، ما هي مبررات الافتراق بين الفقيه والعابد وقد كان ينظر إليهما على أنهما شخص واحد؟ فالفقهاء يحذرون من عبادة غير مراقبة بالشريعة والعلم[98]، ومعظم العباد ليسوا بمجتهدين في العلم وتكرر فيهم عبارة "ويغلب عليه الفضل والعبادة" وقد انتهت العبادة عند بعض المتعبدين إلى النوح والشطحات وأفتى محمد بن سحنون بأنهم مبتدعة وزنادقة الذين يجلسون ويقفزون ويشطحون ويزعمون أنهم مرابطون (...) فهي جرحه في شهادته وإمامته... "[99].

وأما العباد فقد طعنوا في "ولاء الفقيه للنص الذي يزعم الاستناد عليه متهمين إياه بالتفريط في سلطته المعرفية والوقوع من ثم في حبائل رجل السياسة، وتبريره لأعماله غير الشرعية"[100]، والواقع الأغلبي قد زخر بفقهاء مثل سليمان بن عمران وابن عبدون والصدّيني وابن جيمال وهم الأحناف المعتزلة باستثناء سليمان بن عمران هذا الأخير الذي شدد على الفقهاء المالكية بعد موت سحنون بن سعيد

(240هـ/854م) واحتكر القضاء سنوات طويلة، وكان هؤلاء يمثلون تيارا فقهيا وعقديا[101] نفرت منهم العامة ومن ورائهم المالكية والعباد على وجه التحديد، ومن هنا حدث الافتراق أو الفتور بين الفقيه والعابد وكانت الكفة راجحة لهذا الأخير، وقد وافق ذهنية العامة التي تتشوف إلى "خارق للعادة"[102] وإيجاد حل "سحري"[103] تعالج به مشاكلها، وبالمثل أثبت الواقع صمود هؤلاء العباد أمام السلطة وقدرتهم على مواجهة أخطائها وتجاوزاتها، وشددوا عليها الرقابة عن بعد وهم معتكفون في مساجدهم بأطراف المدينة، أو في أربطتهم.

وعندما مالت العامة إلى الزهاد والعباد، مالت السلطة آليا لهؤلاء، ووجدتهم الزعماء الروحيين للعامة في هذه المرحلة ليس بما كانوا يتمتعون به من الورع والخشوع والعمل بتعاليم الشرع والحق – وهو ما يتقاطع مع الفقهاء–وإنما بما تجاوزوا به الفقهاء وهو الكرامة التي أصبحت سلاحا لا يقل في سلطته عن سلطة الأمير (–السيف)، وسلطة الفقيه (–القلم والتشريع)، فأسس العابد من خلال الكرامة والدعاء المستجاب "قاعدة شرعية وسلطة مشروعة"[104] لا ترغب في احتواء العامة والأمراء فقط بل "احتواء الفقيه نفسه"[105] وهو ما يفصح عن البعد السياسي لأزمة العامة في كرامات الزهاد والمتعبدين.

3 ـ أزمة العامة بين سلطة الأمير/الظلم والجور وسلطة العابد / الكرامة

يوجد شبه إجماع بين طبقات المجتمع القيرواني في العصر الأغلبي على رفض حكم الأغالبة فكان رفض الخاصة وكبار القادة والوزراء والأعيان عنيفا دمويا، لأنهم يرون أنفسهم أكثر كفاءة في حكم البلد من الأغالبة، وشكلوا لهم منافسة مستمرة كانت تنتهي بالثورات المسلحة دائما، وكان رفض الأوساط عن طريق التحام العلماء والتجار بالموعظة والنصح، وقد تدخل الفقهاء عدة مرات لحل أعقد الأزمات السياسية بين السلطة والعامة، وما نقصد بالتجار أولئك الذين ينسب إليهم الزهد والورع.

أما رفض العامة فقد تجلى بطريقتين، الأولى وهو انضمامها إلى الثورات المسلحة الخارجة عن حكم الأغالبة، معبرة عن رفضها لسياستهم الجائرة، ورغبتها في إجلائها، والبحث المستمر عن بديل يملأ الأرض عدلا كما ملئت جورا، وهو شعار كل خارج عن سلطة قائمة، والطريقة الثانية هو رفض سلمي كان عن طريق هؤلاء العباد وقد عبرت كراماتهم عن نقدهم الشديد للسلطة كإنذار لها، واستجابة دعواتهم لأجل العامة وضد السلطة والأمراء دائما وسنحاول قراءة الكرامة من خلال رموزها ودلالات الحيوانات فيها، وتمثيلها لهم تمثيلا كان من صميم الواقع.

خرج إسماعيل بن رباح بن يزيد الجزري ومعه قوم إلى الجزيرة –جزيرة أبي شريك وفيه قصر للعباد– فتعرض لهم الأسد، وقف الناس وتقدم إسماعيل وقال له: "إن كنت أمرت فينا بشيء فأمضي لما أمرت به، وإن كنت لم تؤمر فحز عن الطريق، فتركهم ومضى، وكان دعاؤه (اللهم احرسنا بعينك التي لا تنام (...) اللهم ارحمنا بقدرتك علينا لا تهلك وأنت الرجاء)"[106]، لن نتساءل عن وداعة الأسد الذي يعيش في مكان معمور متمدن كجزيرة أبي شريك أو حتى الطريق المؤدي إليه!، كما لا نتساءل عن سر الخطاب الإنساني مع الحيوان!، وإنما نذهب كما ذهب إليه محللو رموز الكرامات إلى الإيحاء السلبي للحيوانات مهما كانت رتبتها في

مملكة الحيوان لأن علاقاتها يحكمها قانون الغاب، فالسلطة والأمير يرمز لهما دائما بالأسد[107]، ويتجلى عمق الكرامة في حوار العابد للأسد ومواجهته، وهي الدلالة نفسها التي يحملها الحوار بين العابد والأمير عندما يتعلق الأمر بالعامة.

ويتكرر المشهد الكرامي نفسه على مستوى الواقع، كان الأسد هو الأمير عبد الله بن الأغلب (196-201هـ/811-816م) "الذي أحدث جورا عظيما وقطع العشر حبا وجعله ثمانية دنانير أصاب أو لم يصب"[108].

فضاق الناس والتجأ الفلاحون خاصة إلى حفص بن عمر الجزري "كان رجلا صالحا فاضلا زاهدا، ظهرت له إجابات وكرامات"[109]، لقد أقبل حفص مع قوم من العامة من الجزيرة -هو نفسه طريق القوم الذي اعترضهم الأسد- ودخل العابد القصر القديم، وواجه الأمير -الأسد- الذي تهاون "فخرجوا مغمورين، يريدون القيروان، ولما وصلوا وادي القصارين قال لهم حفص: (قد يئسنا من المخلوق، فلا نيأس من الخالق)"[110]، فسأل المولى وتضرع إليه في زوال ظلمه على المسلمين، ثم أعقب قائلا: "فإن فتح في الدعاء فقد أذن بالإجابة"، ومات الأمير في اليوم السادس من الدعاء خرجت قرحة تحت أذنه قبحت وجهه بعد ما كان من أجمل الناس لسوء فعله[111].

إن أكبر الأزمات السياسية بين العامة والسلطة كانت حول الجباية والتعسف في جمع الأموال بشتى الطرق، كان من الطبيعي أن يتصدر أحد الأسباب الأساسية في ثورة العامة، ولما يصبح العمل المسلح أكبر من إمكاناتها، التجأت إلى هذا العابد، وقد صورته الكرامة بأن بيده الحل الأمثل لحل الأزمة، وانتهت فعلا بموت الظالم فهل هو الدعاء؟ أم كان حتما سيموت وقد انتشرت ظهور القروح في القيروان وأودى بحياة كثيرين!

والكرامة نفسها تتكرر مع عبد الرحيم الزاهد وهو بقصر زياد، وكان بجواره رجل من بني نافذ له مكان عند الأمير، ويمتلك فرسا يطلقه في زرع المرابطين، فخوطب في ذلك ولم يقبل ولا سأل عن كلام من خاطبه، فجاءت العامة إلى عبد الرحيم فذكروا ذلك له، رفع غينيه إلى السماء وقال: "اللهم اجعله آية للعالمين واكف المسلمين شره" فطارت عينا الفرس[112] جميعا، إن كان الحل في زوال الظلم عن العامة هو دعاء العابد فما مبرر الخروج الدموي إذن؟!، وإذا كان العابد يستطيع بواسطة دعائه المستجاب وخرق العادة أن يحل أزمات العامة، ألا يصلح أن يكون بديل الأمير في حكم العامة؟!

إن كانت بنية الكرامة في خطابها ما يخدم العامة، ويحمي مصالحها، فهو موجه للأمير والخاصة على صورة نقد أو تهديد -فعلى هؤلاء السلاطين أو الأمراء الظالمين أن يقرأوا ألف حساب عندما يقدمون على سلوك جائر يمس العامة، وقد دلت خوارق الكرامة موت بعضهم بعد الدعاء مباشرة، فكان من الطبيعي أن يعقد صلحا بين العابد والأمير ويرغم هذا الأخير نفسه على محاورته واسترضائه.

يذكر إسماعيل بن رباح دخل على عبد الله بن إبراهيم (196-201هـ/811-816م)، فقال له الأمير: "ما اسمك؟"، رد عليه العابد: "وأنت ما اسمك؟"، فقال له: "اسمي عبد الله"، فقال له: "وأنا إسماعيل"، فقال الأمير: "اقرأ علي"، فقال العابد: "لا سبيل إلى ذلك"، فقال الأمير: "ولم؟"، قال: "... من قرأ على إمام جائر لعن بكل حرف عشر لعنات"،

فقال الأمير: "أو لا تسألني شيئا؟"، قال: "وما تملك فأسألك؟"، ثم خرج فقال بعض جلساء الأمير: "لقد انتظرنا أمرك فيه"، قال: "كان بيني وبينه ثعبان فاغر فاه، لو أشرت إليه لابتلعني[113].

وهو انتصار[114] العابد على الفقيه، وقد تكررت هذه المواقف التي تكشف خضوع الأمير المطلق، منها ما يروي عن زيادة الله الأول (201-223هـ/816-828م) عندما خرج من الجامع مقبلا إلى العابد أبي محمد الأنصاري، ووقف على باب داره في حشمه وأهل بيته وخدمه، ثم أمر غلاميه أن يعلماه بأن "إمامك بالباب يريد الدخول إليك والسلام عليك" فقال لهما: "قولا له ينصرف عني إلى حال سبيله، فماله عندي حاجة، ولا لي عنده حاجة" فاغتاظ الأمير وأخرجه بالقوة قائلا له: "يا هذا، أتيناك لتأمرنا بمعروف فنفعله ونسارع إليه وتنهانا عن منكر فننزجر عنه، فجابهتني وحجبتني عن نفسك، وأنا إمامك"، فانتهره أبو محمد الأنصاري الضرير وقال له: "جرأك علي علماء السوء الذين يغرونك ويزينون لك زخارف الدنيا وغرورها لو عملت بما علمت أنبأتك بما جهلت اذهب عني لئلا أشتكيك إلى الله عز وجل"، فقال: "صدقت" ثم انصرف عنه، فأرسل إليه بصلة فلم يقبلها[115].

ووصلت العلاقة بين الأمير والعابد أوجها في أواخر حكم الأغالبة مع اشتداد الأزمات على العامة وعند "اشتداد الأزمات واستفحالها تظهر الكرامة"[116]، وقراءة في نصوص التراجم أن العباد الذين يسكنون الدمنة ورباط سوسة والمنستير، قد ازدادت كراماتهم وإجاباتهم، وواجهوا الأمير مواجهة عنيفة أرغموه على الإصلاح وأكثر الصور دلالة على هذا المعنى هو ما حدث بين الأمير إبراهيم بن أحمد (261-289هـ/874-901م) والمتعبد فقد جار الأمير على العامة وتعسف[117] بالقتل في مدينة سوسة، فأملى العابد رسالة على أحد الكتبة "يا فاسق! يا جائر، يا خائن، قد حدت عن شرائع الإسلام! وعن قريب تعاين مقعدك من جهنم، وسترى، فتعلم". لم يكن من الأمير إلا أن يرد عليه "عذرناك لفضلك ودينك!... "[118]، وقد احتدم النقاش بينهما، انتهى بإخضاع الأمير الذي أصبح مدمنا على زيارة العابد أبي الأحوص (ت 284هـ/897م) ليكثر له الموعظة فاتعظ قائلا له: "أحب أن ترفع إلى كل ما ثبت عندك من مثل هذا فأغيره"[119].

وسأله الأمير أيضا في إحدى زياراته أن يكلفه حاجة يقضيها له فسأله عدة مطالب، كلها لأجل صالح العامة: "هذا البلد قد عمر، وهو ثغر، وأهل إفريقية إليهم مقصدهم وهو مرابطهم والقرويون في ليلة كل جمعة يرابطون إليه والجامع يضيق بهم[120]، وأحب أن تزيدهم فيه، وهذه النواميس والدواليب التي وسط المدينة، تجري إليها ساقية من خارج المدينة، وتوصل إليها ماء السماء فينتفع بذلك الناس والأرامل والأيتام، ويجد فيه راحتهم أهل الموسم من الغرباء، والمرابطين المنقطعين إلى رب العالمين... وتخرج الذين حبستهم في الدواميس من أهل تونس". فأجابه إلى جميع ذلك وأخرج المحبوسين مع أن ذنبهم كان عظيما كما أشار إلى ذلك المالكي[121].

كانت سوسة تمثل نقطة ضعف الأمير بمسجدها وذمنتها ورباطها فلم يكن بها شيء من المنكر "لا خمر ولا لهو ولا عزف، وإنما كان أهلها مشتغلين بالحرب والحرز على المسلمين والمسلمات وقيام الليل وصيام النهار"[122]، وكان الأمير لا يجرأ أن يدخل المدينة ومعه شيء من المسكر وقد يضطر

إلى إهراقه قائلا: "لأني ما جسرت أن أدخل هذه المدينة به"[123]، إذ كان يخشاها فقد هدد عوامها مرارا، وارتبط هذا الأمير مع العابد محمد بن أبي حميد (ت 293هـ/905م) عندما قدم الأمير إبراهيم بن أحمد متوعدا العامة بخراب المدينة وهدم السور وتعذيب من فيها، فلما وصل اجتمع إليه أهل الذمنة قال لهم: "هل عندكم أحد يحفظ القرآن يخرج إلي" فخرج إليه محمد بن أبي حميد، فسلم عليه وجلس معه ساعة ثم قال له: "ما أتى بك؟" فرد الأمير: "بلغني أن أهل هذه المدينة تكلموا في بالقبيح وآذوني فجئت متعمدا لإخرابها وعذاب أهلها"، فقال له العابد: "يأذن لي أن أقرأ"، فأذن له فقرأ:

(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيم) [124] فبكى الأمير بكاء عظيما وأقسم: "والله لا فعلت شيئا مما كنت اعتقدت، وركب من ساعته راجعا إلى القيروان"[125]، ويختم المالكي الرواية بأن كل ذلك بسبب بركة محمد بن أبي حميد؟![126].

إن النصوص تفصح عن نفسها، فالكرامة في مضمونها بعد سياسي لأزمة العامة مع السلطة القائمة، ونقد لاذع للسلطة المفروضة من قبل العامة، وهي –مادة الملك–ومن خلال الدعوات المجابة تهديدا للأمير وأكثر ما يصيبه الموت والدمار، لكن ألا يوجد فيها تلميح واضح للحاكم البديل؟!

- الهوامش:

(1) -الدباغ (أبو زيد عبد الرحمن بن محمد الأنصاري الأسدي، ت 696هـ/1296م): معالم الإيمان في معرفة أمل القيروان، أكمله وعلق عليه: ابن ناجي (أبو الفضل أبو القاسم بن عيسى التنوخي، ت839هـ/1435م)، تصحيح وشرح: شبوح إبراميم، ط: 2، مكتبة الخانجي، مصر، 1968م، ج1 ص21.

(2)- ابن عذارى(أبو عبد الله محمد المراكشي، ت نهاية ق 7هـ/13م): البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق ومراجعة: ج. س. كولان وليفي بروفنسال، ط: 2، دار الثقافة، بيروت، 1980، ج1 ص19؛ النويري(شهاب الدين أحمد بن عبد الوماب، ت 732هـ/1331م): نهاية الأرب في فنون الأدب، تحقيق: مصطفى أبو ضيف محمد، تحت عنوان: "تاريخ المغرب الإسلامي في العصر الوسيط"، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، 1985م، ص187؛ المالكي(أبو بكر عبد الله بن محمد، ت 453هـ/1061م): كتاب رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزمادمم ونساكهم وسير من أخبارمم وفضائلهم وأوصافهم، تحقيق: البكوش بشير، مراجعة: المطوي محمد العروسي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1983م، ج1 ص10؛ الدباغ، المعالم، ج1 ص8.

(3) -ابن عبد الحكم (أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله، ت 257هـ/870م): فتوح مصر والمغرب، تحقيق الطباع عبد الله أنيس، الشركة العالمية للكتاب، دار الكتاب اللبناني، دار الكتاب العالمي، بيروت، 1987م، ص54-59؛ البلاذري (أبو العباس أحمد بن يحيى بن جابر، ت 279هـ/892م): فتوح البلدان، تحقيق: عبد الله وعمر أنيس الطباع، دار النشر للجامعيين، 1957م، ص320؛ ابن عذارى، المصدر السابق، ج1 ص19؛ المالكي، المصدر نفسه، ج1 ص11.

(4) -أبو العرب (محمد بن أحمد بن تميم، ت 333هـ/944م): كتاب طبقات علماء إفريقية، تحقيق: محمد بن شنب، دار الكتاب اللبناني، بيروت، د ت، ص8،9؛ المالكي، الرياض، ج1 ص11،12؛ الدباغ، المعالم، ج1 ص9،10؛ ابن الأثير (أبو الحسن علي بن محمد، ت 630هـ/1232م): الكامل في التاريخ، عني بمراجعة أصوله والتعليق عليه: نخبة من العلماء، ط: 5، دار

الكتـــاب العربـــي، بيـــروت، 1985م، ج5 ص230؛ النـــويري، المصدر السابق، ص187.

(5) -الطبقات، ص8.

(6) -دراسات في تـاريخ إفريقيـة فـي الحضـارة الإسـلامية فـي العصـر الوسـيط، منشـورات الجامعـة التونسـية، كليـة الآداب والعلوم الإنسانية، السلسلة الرابعة، 1982م، ص120.

(7) -المـالكي، الريـاض، ج1 ص13،12؛ الـدباغ، المعـالم، ج1 ص11؛ ابن عذارى، المصدر السابق، ج1 ص21،20.

(8) -يؤكد ابن ناجي أنه رأى مسمارا مركوزا في المحراب وأهل القيروان يقولون إنه جعل علما على الموضع الـذي ركـز فيـه عقبة لواءه ثم إن بعض العلماء أزاله لمـا رأى مـن افتتـان النـاس به. المعالم ج1 ص11.

(9) -فتوح إفريقية، ص54.

(10) -المرجع السابق، ص21.

(11) -موسى لقبال: المغرب الإسلامي منـذ بنـاء معسـكر القـرن حتى انتهاء ثورات الخوارج، ط: 3، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م، ص32.

(12) - كثيـرة هـي الأحاديـث التـي عـن أصـحاب الطبقـات والتراجم، وكانت مفتتح مصنفاتهم فـأنظر "ذكـر مـا جـاء فـي فضائل إفريقية" عنـد أبـي العـرب، الطبقـات، ص1-11؛ وأنظـر "فضـل إفريقيـة"، و" وردت فضـل القيـروان" عنـد المـالكي، الرياض، ج1 ص5-13؛ و"فضل إفريقية" و"ذكر القيـروان ومـا ورد فيها" و"ذكر مساجد القيـروان السـبعة القديمـة الفاضـلة" و"ذكر من نزل القيروان من الصحابة رضـي اللـه عـنهم" عنـد الدباغ، المعالم، ج1 ص3-33.

(13)- بالنسبة للمغرب فقد نسب للرسول صلى الله عليه وسـلم عن سعد بن أبي وقاص قولهِ "لا يزال أهل المغرب ظـامرين علـى الحق حتى تقـوم السـاعة"، أبـو حسـام الـدين الهنـدي البرهـان فوري: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعـال، مؤسسـة الرسـلة، بيـروت، 1993م، ج12 ص276؛ أبـو العـرب، الطبقـات، ص11؛ المالكي، الريـاض، ج1 ص5؛ الـدباغ، المعـالم، ج1 ص4؛ كمـا اشتهر حديث آخر عن أنس بن مالك قـال سـمعت رسـول اللـه صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تزال عصابة من أمتـي بـالمغرب يقاتلون على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يرون سوما كتاما فيقولون فشيتم فيبعثون سرعان خيلهم ينظرون فيرجعون إليهم فيقولون الجبال قد سيرت فيخرون سـجدا فتفـيض أرواحهـم"، لقد ورد هذا الحـديث بصـيغ متعـددة ولا أثـر لكلمـة المغـرب. أنظـر: الألبـاني (محمـد ناصـر الـدين): سلسـلة الأحاديـث الصـحيحة، مكتبـة المعـارف، الريـاض، 1995م، ج3 ص99؛ أخرجه مسـلم فـي صـحيحه، ج6 ص54؛ وورد بصـيغة أخـرى كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ج12 ص283؛ أمـا كتـب الطبقات والتراجم المغربية فتقدم كلمـة المغـرب كمـا ورد فـي نص الحديث، أنظر: أبو العرب، الطبقات، ص11؛ المـالكي، ج1 ص6؛ الدباغ، المعالم، ج1 ص4.

(14) -لا أثر للحديث في الكتب الصحاح أو سلسـلة الأحاديـث الضعيفة، لهذا غظانه هي أيضا كتب الطبقات والتراجم، وهـو ما يخدم إشـكاليتنا فـي صـع الهالـة الدينيـة والروحيـة لمدينـة القيروان من خلال وضع الأحاديث. أنظر: هامش رقم20.

(15) -أبو العرب، الطبقات، ص2،1؛ الدباغ، المعالم، ج1 ص4.

(16) - أبو العرب، الطبقات، ص3؛ المالكي، الرياض، ج1 ص6؛ الدباغ، المعالم، ج1 ص5.

(17) -أبو العرب، الطبقات، ص3؛ الدباغ، المعالم، ج1 ص5.

(18) -قال الونشريسي في وفياته "وفي سنة 842هـ توفي بتونس مفتيها الحافظ أبـو القاسـم البرزلـي"، تحقيـق: محمـد حجـي، نشرها من مجموع بعنوان: ألف سـنة مـن الوفيـات، دار المغـرب للتأليف، الرباط، 1976م، ص249؛ ابن القاضي في لفـظ الفرائـد من لفاظة حقق ضمن المجموع السالف الذكر، ص249.

(19) -التونسي بلدا (717-803هـ/1317-1400م) بلغـت إمامتـه لجامع الزيتونة خمسين سنة، أنظر: ابن قنفذ (أبو العباس أحمـد بـن حسـن القسـنطيني، ت 809هــ/1406م): الوفيـات، تحقيـق عـــادل نـــويهض، ط: 4، دار الآفـــاق، بيـــروت، 1983م، ص380،379؛ الونشريسي، وفياته، ص134؛ ابـن القاضـي، لفـظ الفرائد، ص231.

(20) -الدباغ، المعالم، ج1 ص6.

(21) -البخاري (أبو عبد الله إسماعيل بـن إبـراهيم الجعفـي، ت 256هـ/869م): كتاب التاريخ الكبيـر، تحقيـق: عبـد الـرحمن المعلمي، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، دار الكتب العلمية، بيـروت، د ت، مج2 ص141 رقم1977.

(22) -تبيع بن عامر الحميري معدود في الصحابة توفي بالإسكندرية سنة (101هـ/719م). أنظر: المالكي، الرياض، ج1 ص8 هامش32.

(23) -الطبقات، ص6.

(24) -الرياض، ج1 ص8؛ الدباغ، المعالم، ج1 ص6.

(25) -محمد الطالبي: تأسيس القيروان، نشر ضمن القيروان دراسات حضارية، منشورات مركز الدراسات الإسلامية، القيروان، ص36.

(26) -أبو العرب، الطبقات، ص17؛ المالكي، الرياض، ج1 ص84؛ الدباغ، المعالم، ج1 ص13.

(27) -محمد الطالبي، المرجع السابق، ص36.

(28) -الدباغ، المعالم، ج1 ص7.

(29)- أبو العرب، الطبقات، ص15،14؛ المالكي، الرياض، ج1 ص17؛ ابن عذارى، المصدر السابق، ج1 ص9.

(30) -أبو العرب، الطبقات، ص15؛ المالكي، الرياض، ج1 ص28؛ ابن عذارى، المصدر السابق، ج1 ص16.

(31) -أبو العرب، الطبقات، ص8؛ المالكي، الرياض، ج1 ص10؛ ابن عذارى، المصدر السابق، ج1 ص19.

(32) -الطبقات، ص17،16.

(33) -الرياض، ج1 ص60-97.

(34) -الطبقات، ص60-98.

(35) -المعالم، ج1 ص71-178.

(36) -ابن عذارى، المصدر السابق، ج1 ص38.

(37) -الطبقات، ص20-24.

(38) -الرياض، ج1 ص99-151.

(39) -المعالم، ج1 ص180-221.

(40) -"فالخمر كانت حلال عند أهل إفريقية حلالا حتى بعث عمر بن عبد العزيز هؤلاء الفقهاء فعرفوا أنها حرمت"، أبو العرب، الطبقات، ص21.

(41) -حول أسمائهم يراجع: أبو العرب، الطبقات، ص21،20؛ المالكي، الرياض، ج1 ص99-117؛ الدباغ، المعالم، ج1 ص198-215.

(42) -المالكي، الرياض، ج1 ص103؛ ابن عذارى، المصدر السابق، ج1 ص59،58.

(43) -المالكي، الرياض، ج1 ص103؛ هند شلبي: القراءات بإفريقية من الفتح إلى منتصف القرن الخامس الهجري، الدار العربية للكتاب، 1983م، ص34،33 وما بعدها.

(44) -الدباغ، المعالم، ج1 ص21.

(45) -المصدر نفسه، ج1 ص7.

(46) -محمد مختار العبيدي: الحياة الأدبية بالقيروان في عهد الأغالبة، ط: 1، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، 1994م، ص329.

(47) -محمد البهلي النيال: الحقيقة التاريخية للتصوف الإسلامي، مكتبة النجاح، تونس، 1965م، ص150 وما بعدها.

(48) -المالكي، الرياض، ج2 ص505.

(49) -المصدر نفسه، ج1 ص410-446.

(50) -المالكي، الرياض، ج1 420 وما بعدها.

(51) -المصدر نفسه، ج1 ص485.

(52) -المصدر نفسه، ج1 ص495.

(53) -المصدر نفسه، ج1 ص365.

(54) -أجوبة محمد بن سحنون الفقهية، جمعها وألفها: أبو عبد الله محمد بن سالم، مخطوط المكتبة الوطنية، تونس، رقم: ع/354، و=8.

(55) -القاضي عياض (أبو الفضل عياض بن موسى، ت 544هـ/1149م): ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب الإمام مالك، تحقيق: محمود أحمد بكير، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، د ت، ج3 ص237.

(56) -المالكي، الرياض، ج1 ص495.

(57) -(غبرة) والمغبرة قوم يغبرون بذكر الله أي يهللون و يرددون الصوت بالقراءة وغيرها، وسموا بها لأنهم يرغبون في الغابرة أي الباقية. أنظر: ابن منظور (أبو الفضل محمد بن كرم بن علي الإفريقي، ت 711هـ/1311م): لسان العرب، تحقيق على شيري، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1988م، ج4 ص3206.

(58) -المالكي، الرياض، ج1 ص495.

(59) -المصدر نفسه، ج2 ص287.

(60) -ابن زيات (أبو يعقوب يوسف بن يحيى التادلي، ت 627هـ أو 628هـ/1229م أو1230م): التشوف إلى الرجال التصوف، تحقيق: أحمد التوفيق، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1984م، ص54.

(61) -ابن الزيات، المصدر نفسه، ص55.

(62) -ابن قنفذ: أنس الفقير وعز الحقير، تحقيق: محمد الفاسي وأودلف فور، المركز الجامعي للبحث العلمي، الرباط، 1965م، ص3.

(63) -المالكي (ت بعد 453هـ/1061م)، القاضي عياض (ت 544هـ/1149م)، الدباغ (ت 605هـ/1208م)، ابن ناجي (ت 839هـ/1435م).

(64) -عمر بن حمادي: كرامات الأولياء: "النقاش الحاد الذي أثارته بالقيروان وقرطبة في أواخر القرن 4هـ/10م، دراسات أندلسية، عدد: 4، جوان 1990م.

(65) -المالكي، الرياض، ج1 ص427.

(66) -عمر بن حمادي، المرجع السابق، ص38.

(67) -إبراهيم القادري بوتشيش: المغرب والأندلس في عصر المرابطين، المجتمع، الذهنيات، الأولياء، ط: 1، دار الطليعة للطباعة، بيروت، 1993م، ص141 نقلا عن زيعور علي: الكرامة الصوفية والأسطورة والحلم، بيروت، 1978م، ص83.

(68) -إبراهيم القادري بوتشيش، المرجع السابق، ص140.

(69) -المقدسي (أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر البناء البشاري، ت 388هـ/998م): أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ط: 2، دار صادر، بيروت، د ت، ص125.

(70) -المالكي، الرياض، ج1 ص243.

(71) -المصدر نفسه، ج1 ص320.

(72) -المالكي، الرياض، ج1 ص196.

(73) -المصدر نفسه، ج1 ص350.

(74) -إبراهيم القادري بوتشيش: الجوانب الخفية في حركة التصوف وكرامات الأولياء بالمغرب، ضمن الإسلام السري في المغرب الإسلامي، ط: 1، سينا للنشر، القامرة، 1995م، ص146.

(75) -المالكي، الرياض، ج1 ص304.

(76) -المصدر نفسه، ج1 ص305،304.

(77) -المصدر نفسه، ج1 ص319.

(78) -المصدر نفسه، ج1 ص439.

(79) -المصدر نفسه، ج1 ص195.

(80) -المصدر نفسه، ج1 ص135.

(81) -إبراهيم القادري بوتشيش، الجوانب الخفية، ص137.

(82) -المرجع نفسه، ص131.

(83) -المرجع نفسه، 143.

(84) -ابن الزيات، المصدر السابق، ص54.

(85) -محمد مفتاح: التلقي والتأويل، المركز الثقافي العربي، بيروت، الدار البيضاء، د ت، ص191.

(86) -محمد مختار العبيدي: الزهد بإفريقية في عصر الإمام سحنون، ضمن ملتقى محاضرا الإمام سحنون، 13-15 ديسمبر، مركز الدراسات الإسلامية، القيروان، 1993م، ص234،233.

(87) -القاضي عياض، المصدر السابق، ج2 ص588.

(88) -المصدر نفسه، ج2 ص613.

(89) -المالكي، الرياض، ج1 ص365.

(90) -أنظر: ص7.

(91) -المالكي، الرياض، ج1 ص495.

(92) -المصدر نفسه، ج1 ص496.

(93) -محمد بن سحنون، المصدر السابق، و= 8.

(94) -المالكي، الرياض، ج1 ص495؛ القاضي عياض، المصدر السابق، ج3 ص237.

(95) -أنظر: بعد طبقات فقهاء القيروان من 345-404 يأتي طبقة المتعبدين من 408-431.

(96) -على أومليل: السلطة الثقافية والسلطة السياسية، ط: 2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1996م، ص16.

(97) -أنظر: ص221 وما بعدها.

(98) -على أومليل، المرجع السابق، ص16.

(99) -محمد بن سحنون، المصدر السابق، و= 8.

(100) -عبد المجيد الصغير: الفكر الأصولي و إشكالية السلطة العلمية في الإسلام، ط: 1، دار المنتخب العربي للدراسات، بيروت، 1984م، ص8.

(101) -أنظر: ص326.

(102) -ابن الزيات، المصدر السابق، ص54،55.

(103) -إبراهيم القادري بوتشيش: المغرب والأندلس في عصر المرابطين، ص140.

(104) -عبد المجيد الصغير، المرجع السابق، ص8.

(105) -المرجع نفسه.

(106) -المالكي، الرياض، ج1 ص339.

(107) -محمد مفتاح، المرجع السابق، ص191.

(108) -ابن عذارى، المصدر السابق، ج1 ص95.

(109) -المالكي، الرياض، ج1 ص232.

(110) -ابن عذارى، المصدر السابق، ج1 ص96.

(111) -المصدر نفسه.

(112) -المالكي، الرياض، ج1 ص428.

(113) -المصدر نفسه، ج1 ص340.

(114) -إبراهيم القادري بوتشيش، الجوانب الخفية، ص137؛ عن فكرة الانتصار يراجع أيضا: المغرب والأندلس في عصر المرابطين، ص146.

(115) -المالكي، الرياض، ج1 ص412.

(116) -إبراهيم القادري بوتشيش: واقع الأزمة والخطاب الإصلاحي في كتب المناقب والكرامات، ضمن تاريخ المغرب الإسلامي-قراءات جديدة في بعض قضايا المجتمع والحضارة، ط: 1، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، 1994م، ص106.

(117) -المالكي، الرياض، ج1 ص485.

(118) -ابن عذارى، المصدر السابق، ج1 ص130.

(119) -المالكي، الرياض، ج1 ص485.

(120) -المصدر نفسه.

(121) -المصدر نفسه، ج1 ص486.

(122) -المصدر نفسه، ج1 ص487.

(123) -المصدر نفسه، ج1 ص486.

(124) -سورة الأنفال، الآية: 70.

(125) -المصدر نفسه.

(126) -المصدر نفسه.

الانعكاسات الاجتماعية للاستيطان الأوربي في المغرب على عهد الحماية الفرنسية

الدكتور جلال زين العابدين
كلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس -فاس المغرب

مقدمة:

أدت الهيمنة الاستعمارية والسياسة الفلاحية التي اتبعتها سلطات الحماية الفرنسية بالمغرب إلى إحداث تحولات اقتصادية واجتماعية عميقة في الوسط القروي؛ حيث ستتم هيكلة بناه الإنتاجية على أساس مقتضيات السوق الفرنسية والمراكز الرأسمالية، فاحتكر الأوربيون الفلاحة العصرية المعتمدة على التقنيات والمفاهيم الزراعية الحديثة والتي تحظى بمختلف أشكال الدعم من إقامة بنيات تحتية، ونظام المكافآت المتعددة والمتنوعة للمستوطنين الزراعيين لتسهيل غرس جذورهم في التربة المغربية أولا، ولتسهيل اندماجهم في الاقتصاد الفلاحي الفرنسي ثانيا.

وإلى جانب الفلاحة الكولونيالية، نجد الفلاحة المغربية التي أحاطتها سياسة الحماية بحزام من البؤس والتخلف، فكان من نتائجها تجميد وتفتيت هذه الفلاحة رغم أهميتها الاقتصادية والاجتماعية بالنسبة للسكان الحضريين والقرويين على السواء، فأغلقت أمامها جميع أبواب الطموح لتجاوز وضعية الفلاحة المعاشية، وقد أدت الأشكال الجديدة من الاستغلال التي رافقت الاستيطان الأوربي إلى ظهور تناقضات اجتماعية عميقة مست الأسر والقبائل، وأعادت تصنيف المجتمع المحلي حسب المهن والدخل ومستوى المعيشة، كما أدت إلى زعزعة كيان المجتمع المغربي، وإلى تصدع البنى والعلاقات القبلية لتحل محلها علاقات الإنتاج المبنية على الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج والفردانية التمايز الاجتماعي، وإلى بروز علاقات اجتماعية لم يألفها المجتمع المغربي الذي كان مبنيا على التآزر والتضامن وعلى أساس علاقات القرابة وروابط الدم وأواصر التضامن القبلي.

أولا-الفلاحة المغربية في استراتيجية سلطات الحماية الفرنسية:

1-الفلاحة المغربية قبل الحماية:

كانت الفلاحة تلعب دورا اجتماعيا واقتصاديا مهما في حياة المغاربة، وقد ظلت لوقت طويل تقوم على علاقات بين عاملين: الإنتاج المحلي والاستهلاك الذاتي للسكان، فكانت تقوم بتلبية حاجياتهم كما ونوعا. غير أنها عانت من توالي سنوات الجفاف التي كانت تدوم أحيانا لمرات طويلة، كان آخرها الجفاف التي امتد لخمس سنوات بشمال المغرب بين سنتي 1978و 1883، وإلى سبع سنوات في الجنوب أي إلى حدود سنة 1885. كما عانت من الاجتياح الكثيف لجحافل الجراد، إذ يبرز نيكولا ميشيل (Nicolas Michel) أنه بين 1800 و1912 اجتاح الجراد 32 مرة جهات مختلفة من المغرب في ظل انعدام إمكانية محاربته[1]. يضاف إلى هذه المشاكل مشكل البنية العقارية المعقدة وغير المساعدة، والتي لم تمنح السلاسة والمرونة الكافية للاستثمار في الفلاحة، حيث أن الملكية الخاصة للأرض لم تكن منتشرة في المغرب قبل الحماية، وكانت محصورة جدا في

أراضي بعض العائلات الكبرى[2]. وكانت الأرض تتوزع من الناحية القانونية إلى:

– الأراضي الجماعية أو أراضي القبائل، وهي أراضي في ملكية الجماعة ولا يمكن التصرف فيها أو تفويتها.

– أراضي المخزن، وهي أراضي تابعة للدولة وتشمل الأملاك المخزنية وكل ما ما لا يمكن امتلاكه لأنه في مصلحة العموم مثل الشواطئ والغابات.

– أراضي الجيش، وهي أراضي تابعة للدولة أقطعتها لبعض القبائل مقابل تقديمها لخدماتها العسكرية لصالح المخزن.

– أراضي الأحباس، وهي الأراضي التي تم توقيفها على الأحباس، وهي كذلك لا يمكن تفويتها.

– أراضي الخواص، وهي أراضي في ملكية الأفراد لكن كما سبقت الإشارة إلى ذلك ظل انتشارها محدودا[3].

لم يكن التعقيد الذي ميز البنية العقارية في المغرب غير محفز للإنتاج والاستثمار الفلاحي بالنسبة للمغاربة فحسب، بل شكل حاجز صد قانوني بالنسبة للأوربيين الطامعين لامتلاك الأراضي المغربية مما جعلهم يناورون عن طريق المخالطة والحماية القنصلية، قبل أن يطرحوا الموضوع للتفاوض على أساس أحقيتهم في امتلاك العقار مقابل أدائهم للضرائب الفلاحية، وهو موضوع تطرقت إليه المواد 11و 12و 13 من مؤتمر مدريد، والمادتين 59و 60 من مؤتمر الجزيرة الخضراء[4].

وإذا كان إنتاج هذا القطاع قد ظل تحت رحمة التقلبات المناخية وعاني من البنية العقارية المعقدة ومن الأساليب التقليدية المستعملة، فإن عوامل أخرى أسهمت في تغيير ملامحه، وخاصة الإكراهات الجديدة التي أفرزها التدخل الاستعماري. ذلك أن دخول المستعمر إلى المغرب وما تبعه من جحافل المعمرين، أدى إلى خلخلة هذا التوازن من خلال استيلائهم على أجود وأخصب الأراضي الفلاحية، فأخذت وسائل العيش تتضاءل بالنسبة للفلاحين تدريجيا بسبب نقص مساحة الأراضي الصالحة للزراعة، ويقول القبطان روميو (Capitaine Romieu)في هذا الصدد عن بني وراين "إن دخولنا البلاد قد أخل بالتوازن العريق بين أعداد السكان وبين الإنتاج، وهو توازن كان يفيد السكان أنفسهم، فأعطي المعمرون أزكى الأراضي التي كان الناس يستغلونها (...) وحددت مناطق الغابات وأسندت إدارتها إلى مصلحة المياه والغابات، وذلك ما اعتبر نقصا من حقوق السكان على هذه المناطق"[5].

2-الاستيطان الزراعي وانعكاساته على الفلاحة المغربية:

كان الجنرال ليوطي حذرا منذ البداية في تعامله مع مسألة الأرض في المغرب، فقد كان يدرك أن"مس آلة دقيقة على شاكلة التنظيم الاجتماعي للمغرب (...)، يمكن أن تكون له انعكاسات خطيرة جدا على أمن وتنظيم البلاد. ويجب التحرك باحتياطات دقيقة، وعدم الإقدام على تغيير الوضعية القانونية للأراضي الجماعية إلا بعد أن تكون قواعد الغزو قد ترسخت، وحتى تكون الإدارة قد بدأت تسير بشكل طبيعي"[6]. ولم يكن من السهل العثور على صيغة تمنع الابتزاز.

الذي جرى في الجزائر، وتحول دون تجريد الفلاحين المغاربة من أراضيهم [7]، مع ما عرفوا به من تعلق وارتباط غريزي بأرضهم وغيرتهم عليها[8]، فنشط تفكير ساسة الحماية على مستوى التحليل

والتشريع واستنباط الحلول، لوضع أسس بناء ضخم من التأويلات والنظريات والنصوص القانونية، تشرع وتبرر ابتزاز الفلاحين والسيطرة على أراضيهم، تارة باسم استرجاع أراضي الدولة التي استولى عليها السكان في مراحل ضعف السلطة المركزية، وتارة بحجة الحصول عليها بتواطؤ مع عناصر قيادية في السلطة المركزية، وتارة أخرى لعجز الفلاحين وعدم قدرتهم على الإدلاء بالوثائق الضرورية التي تؤكد ملكيتهم للأرض.

وهكذا سنت إدارة الحماية مجموعة من التشريعات شكلت القاعدة القانونية للنهب والابتزاز[9]، فأصدرت ظهير 12 غشت 1913 الذي نص على تسجيل العقارات، وضرورة التدقيق في الوثائق المدلى بها[10]. فأصبح لكل قطعة أرضية بمقتضاها سند عقاري يحمل اسما ورقما وتصميما للملكية، وسهل ذلك تسلط الأجانب على الأرض لجهل المغاربة بالإجراءات القانونية الجديدة. ثم صدر ظهير 7 يوليوز 1914 فجعل الأراضي الجماعية وأراضي الأحباس وأراضي الكيش، غير قابلة للتفويت، ووضعها تحت حماية الدولة التي أصبح لها حق مراقبتها تسييرها[11].غير أنه بعد سنتين (1916) تم تأسيس "لجنة استعمار الأراضي "من أجل تشكيل وتوزيع القطع الأرضية القروية، وقررت سلطات الحماية انسجاما مع مبادئ الاستعمار المختبرة، تدعيم الاحتلال العسكري بإسكان عائلات فرنسية في القرى المغربية، وسيكون لهذه العائلات تأثير حضاري على الفلاحين المغاربة بالمثل الذي ستعطيه لهم[12]. وبعد نهاية الحرب العالمية الأولى، صدر ظهير جديد في 27 أبريل 1919 جعل الأراضي الجماعية تحت رقابة مجلس وصاية له صلاحيات تفويت أراضي الجماعات لطرف ثالث، فاقتطعت أجزاء مهمة من الأراضي تحت غطاء المصلحة العامة، وسهلت الاستيلاء عليها لفائدة الكولون بطرق شرعية غير منازع فيها[13] ، فتدهورت الجماعات ولحق التفقير بأفرادها وتغيرت الهياكل الزراعية التقليدية مما انعكس على الوضع الاجتماعي لسكان البوادي.

إن ما تجب الإشارة إليه هو أن السيطرة والاستيلاء على أراضي الفلاحين في المغرب، قد ارتبط إلى حد كبير بالغزو العسكري، فالمستوطنون المزارعون كانوا يسيرون على حد تعبير أحمد تافسكا، في عصابات مسلحة خلف القوات الاستعمارية التي تتولى إبادة ومطاردة السكان لتتيح المجال للمستوطنين للحصول على أملاك فلاحية، وتزيل كل ما من شأنه أن يشعرهم بأنهم غرباء في مجتمعهم الجديد، وتصفهم الصحافة الاستعمارية بأنهم "طلائع جيش قوي"[14]. لذلك قامت السلطات الفرنسية بتمهيد الطريق أمام الاستيطان الزراعي وتدعيمه، لأنه هو الذي يعطي حضورا واستمرارا للنفوذ الفرنسي بالمغرب، وهو ما يوضحه كاديل (J .Cadile) بقوله: "لقد تم الاستيطان الرسمي بشرق تازة في 1924، وفي الريف ما بين 1926 و1930 بالموازاة مع التهدئة العسكرية"[15]. وقد وصل هذا الاستيطان إلى أقصى تأثيره في حياة الفلاحين، كما يؤكد ذلك ألبير عياش حيث يقول "في الريف الشرقي وسهول ما بين تازة ووجدة وزعت القبائل الرحلية سابقا فيما بينها أراضي فقيرة تزرعها بالحبوب (...) غير أن الهجرة نحو السهول المستعمرة تبدو مفروضة"[16].

ونشير إلى أن الاستيطان الزراعي كان قد تعرقل تطوره في بداية الحماية بسبب تمسك المغاربة بأراضيهم، واستمرار المقاومات المسلحة في عدة مناطق بشكل أعاق الاستيطان الأوربي. وبعد القضاء على هذه المقاومات أصبح الفرنسيون أحرارا وسارعوا إلى الحصول على المزيد من أراضي الأهالي المغاربة مما أدى إلى تدمير القاعدة

الاقتصادية للفلاحين المغاربة الذين تزايدت أراضيهم المغتصبة والمسلوبة، وتحول قسم كبير منهم إلى "خماسة"، أو إلى عمال في المزارع الأوربية[17]، كما تحول الوسط القروي إلى مصدر واسع النطاق للهجرة سواء كان داخل البلاد أو إلى خارجها.

وهكذا وجدت تشكيلة من المعمرين نافسوا الفلاحين المغاربة الذين أصبحوا في درجة دنيا مقارنة معهم، لأن زراعاتهم التقليدية ذات الإنتاج البسيط لم تصمد أمام الزراعات المنتجة في الضيعات الأوربية العصرية المستفيدة من الأسمدة الكيماوية، والبذور المنتقاة، كما أن الفلاحين المغاربة لم يستفيدوا من الامتيازات المختلفة التي منحتها سلطات الحماية للمعمرين الأوربيين. فرغم أن الظهائر لم تميز بين الأهالي والمستوطنين من حيث حق الاستفادة من المنح والمكافآت، إلا أن إمكانيات الفلاحين المغاربة المتواضعة لم تسمح لهم باستيفاء الشروط المحددة لنيل هذه المكافآت. فكيف يمكن الحديث عن إدخال تقنيات وأساليب حديثة في عملية الإنتاج أو الزراعة على الطريقة الأوربية لفلاحين جردوا من أراضيهم الخصبة؟

لقد ظل الفلاح المغربي خارج منظومة الإرشاد الكولونيالي، الذي ركز على توعية الكولون الأوربي بأهمية وضرورة استعمال الأساليب العصرية في الفلاحة، كما حرص الفلاحون الأوربيون على عدم انتقال المعرفة بهذه الأساليب العصرية إلى جيرانهم الفلاحين المغاربة، ليحافظوا على تفوق إنتاجهم، فبقي الفلاحون المغاربة يعتمدون على ما ورثوه عن أسلافهم من طرق ووسائل زراعية تقليدية، وهو ما كان يدفع أحيانا بعض الفلاحين المغاربة إلى "التجسس المعرفي" على الكولون الأوربي عبر استخدام معارفهم وأصدقائهم العاملين في مزارع الأوربيين، لاكتشاف سر تخلف إنتاجهم عن إنتاج الأوربيين، أو سر عدم تأثر حقول الكولون بأمراض تجتاح المنطقة، أو طرق تخلص الأوربيين من أعشاب ضارة تعجز الأساليب التقليدية عن مكافحتها[18].

وواجه الفلاحون المغاربة بالإضافة إلى تربص المعمرين بأراضيهم، عوامل طبيعية أرهقتهم وزادت من بؤسهم مثل الجفاف، والعواصف الرعدية والثلجية والجراد وهو ما أسهم في تأزيم وضعية الفلاحين وتراجع مستواهم المعيشي، كما دفعتهم في العديد من الأحيان إلى الخروج عن القبيلة، في إطار هجرات جماعية للبحث عن مصدر عيش ملائم، يعوض النقص الحاصل في المدخول الفلاحي[19].

أما الضريبة الفلاحية (الترتيب) فقد شكلت إلى جانب العوامل السابقة عبئا ثقيلا على الفلاحة الأهلية، مما زاد في تأزيمها. ولم تكن مصلحة الضرائب تأخذ في الحسبان ظروف الفلاحة المغربية، حيث كانت تحدد مبلغها بناء على تقديرات اللجنة الجهوية المكلفة بوضع تقديرات إنتاج المغاربة، وعلى ضوء ذلك كانت تتم عملية تحديد الترتيب الواجب على كل فلاح، وكذلك إعداد تقديرات الإنتاج الفلاحي[20]، كما أن هذه التقديرات لم تكن تتم على أساس بحث موضوعي لوضعية الفلاحة والأشجار المثمرة ورؤوس الماشية التي توجد في حوزة المغاربة، بل كانت تتم بناء على تصورات أعوان السلطة المحلية التي غالبا ما كانت تجانب الواقع، ليجد الفلاح نفسه ملزما بمبالغ تفوق إلى حد كبير محصوله الفلاحي[21].

ثانيا-بعض الإجراءات الإصلاحية للحماية في مجال الفلاحة المغربية:

اتخذت الإدارة الفرنسية عدة مبادرات، لتظهر أنها تريد النهوض بالفلاحة المغربية التقليدية وإصلاح العالم القروي، فتم التفكير في إنشاء

تعاونيات فلاحية تقوم بتخزين المنتوج وتحويله وبيعه وتقديم قروض لصغار الفلاحين لحمايتهم من المرابين، ويتعلق الأمر بما كان يعرف بالجمعيات أو"الشركات الاحتياطية الأهلية" (Sociétés Indigènes de Prévoyance أو (SIP) التي أنشئت ونظمت بمقتضى ظهير 26 ماي 1917 [22]المغير بظهير 19 يوليوز1917، وظهير 12 أبريل 1912، وظهير 28 نونبر 1921، ثم ظهير 28 يناير 1922؛ وهي عبارة عن مؤسسات مدنية تحدث بقرار وزاري يحدد دائرتها الترابية، تشمل إلزاما كل الفلاحين الأهليين غير المحميين المسجلين في قائمة الترتيب[23]. وتهدف إلى إعانة الفلاحين بالقروض، مادية كانت أو عينية، ليتمكنوا من مواصلة أعمال فلاحتهم ومن توسيع نطاقها، واعتماد التقنيات الحديثة الضرورية في ميدان الفلاحة وتربية الماشية والمساهمة في تطبيقها، وتهدف أيضا إلى حماية الفلاحين الأهالي من المضاربات العقارية (الربا–الاحتكار)، كما يمكنها أن تقوم مقامهم عند الحاجة بإلغاء كل رهن أو التزام يبدو لها مبالغا أو العمل على الحد منه، والمساهمة كذلك في عقد تأمينات ضد الكوارث الفلاحية (حريق، موت المواشي، جراد...)[24].

وإضافة إلى تقديم السلفات والإعانات، كان بإمكان الشركات الاحتياطية الأهلية، إحداث جمعيات تعاونية يعهد إليها هي الأخرى بصيانة المنتوج وتحويله وتسويقه وفق الشروط المتبعة في المؤسسات الصناعية (مضاربة، احتكار، تحقيق القيمة المضافة...)، وذلك– كما ينص عليه ظهير 24 أبريل 1937– بعد الحصول على ترخيص من إدارة الداخلية استنادا إلى موافقة إدارة الفلاحة والتجارة والغابات، وكذا المسؤول عن الصناعة التي قد يهمها الأمر[25]وفي هذا الصدد شهدت سنة 1937 بالمغرب تأسيس 11 "تعاونية أهلية فلاحية" Coopérative Indigène (Agricole أو CIA) بمقتضى ظهير 24 أبريل 1937 في مجموعة من المدن، الرباط، البيضاء، القنيطرة، مكناس، فاس، تازة، وجدة، واد زم، مازاكان، آسفي، ومراكش[26]. وحتى لا نعطي لإجراءات سلطات الحماية أبعادا أكثر من حجمها، نتساءل ماهي حقيقة وفعالية هذه المحاولات التحديثية؟

لم تؤد هذه المجهودات في الواقع إلى النتائج المرجوة من طرف الأهالي لأسباب عديدة، ذلك لأن إدارة الحماية كانت تسعى من وراء كل المبادرات التي اتخذتها في هذا المجال إلى الاستحواذ على أقصى ما يمكن من الأراضي لتوزيعها على المستوطنين، وإلى تكوين "طبقة"متوسطة من الفلاحين الذين يزكون سياستها، والحد في الوقت نفسه من الهجرة القروية للحفاظ على حشود العمال الفلاحين الذي يمكن استثمارهم في ضيعات المعمرين[27]. فالقبائل ارتفعت معاناتها من هذه القروض التي كانت تمنحها هذه التعاونيات المحلية[28] بفوائد عالية[29]، كما أن هذه القروض لم يكن يستفيد منها إلا الفلاحون الميسورون، أما صغار الفلاحين فقد كانوا في حالة عدم تأدية ديونهم في الأجل المحدد عرضة لفقدان أراضيهم، أضف إلى هذا أن عدم إشراك الفلاحين، وهم المعنيون الأساسيون بكل ما تقرره الشركات الاحتياطية الأهلية (SIP) والتعاونيات الفلاحية الأهلية (CIA) في اتخاذ القرار، أفرغ الجانب التعاوني التي تدعو إليه هذه المؤسسات من كل مضمون حقيقي، وجعل منها مجرد مجال لتكوين الأطر التقنية والمراقبين أكثر منها مجالا لتكوين الفلاحين وتحسين أوضاعهم[30].

وأنشأت الإقامة العامة إضافة إلى هاتين التعاونيتين، مركزية التجهيز الفلاحي للبيزانا

Central d'Equipement Agricole du Paysanat أو C.E.A.P) بظهير 26 يناير 1945؛ وهي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي[31]، تهدف إلى تنمية الفلاحة وتربية الماشية، بتقديم قروض للفلاحين وتأطيرهم تقنيا وبيع المعدات الفلاحية أو كرائها لهم[32] .

ولإنجاز مهامها، اعتمدت مركزية ال (C.E.A.P) على مكاتب محلية تقوم بتقديم معلومات حول التكوين الكيميائي للتربة ونوعية الأسمدة التي ينبغي استخدامها وطريقة محاربة التعرية والأمراض النباتية لقطاع التحديث الفلاحي (Secteur de Modernisation du Paysanat أو S.M.P المنشأ بظهير 5 يونيو 1945[33]، وهو عبارة عن مؤسسة عمومية تسيرها السلطة المحلية، ترمي إلى تحقيق أهداف مادية واجتماعية وأخلاقية، تتمثل في تحسين الإنتاج وتوجيه الفلاحين نحو زراعات جديدة والعمل على تطبيق مخطط للتنمية وتحسين أوضاع الفلاحين الاجتماعية، وذلك ببناء المدارس والمستوصفات ودور السكن قصد تحسين أوضاع الفلاحين الاجتماعية، وإشراكهم في مداولات مجالس S.M.P قصد تهيئتهم لتحمل مسؤولياتهم مستقبلا[34].وعموما كانت ترمي "البيزانا" من خلال تدخلاتها هاته تحقيق تغيير جذري وإصلاح شامل في حياة الفلاح المغربي. فالتعليم الإجباري، والمراقبة الطبية ضد الأمراض، والمساعدة الاجتماعية واستخدام الآلات... ستسهم في توعية الفلاح وتجعله يتحرر من الاعتقادات الروتينية والقيود التي كانت تقف عائقا أمام تقدمه. وبلا شك فالإصلاح سيكون صدمة نفسية صادرة عن المكننة، وهو ما سيؤدي إلى زعزعة أنماط الانتاج التقليدية والرفع من القدرة الإنتاجية للفلاح ثم تغيير نمط عيشه.

بعد أن فرضت فرنسا سيطرتها على المغرب وتوغلت داخل أراضيه وجدت أمامها عدد من خدام المخزن، وهم الفئات الحاكمة المكونة من شيوخ القبائل والقواد والأعيان وبعض الزوايا. وقد أبقى الاستعمار على معظم هذه الفئات وامتيازاتها الأدبية والاجتماعية، ومنحها مساحات كبيرة من الأراضي الزراعية عند إدخال نظم تسجيل الأراضي لكي تكون دعامة وسندا للمحتل، ولكنه جردها في المقابل من نفوذها السياسي الحقيقي لأنه أصبح الحاكم الفعلي للبلاد. وظلت هذه الفئات أداة مسخرة من طرف الاستعمار حيثما يريد واجهة لإضفاء الشرعية على بعض سياساته الاستيطانية[35].

وقد أدت الهجرة القسرية بفعل التدخل الاستعماري في القرى إلى فقدان المغرب لتوازنه السكاني جغرافيا، حيث أفرغت البادية من سكانها، وازدحمت المدن بعشرات الآلاف من المهاجرين الفلاحين، الذين فقدوا كليا أو جزئيا صلتهم الماضية بعالم الزراعة ولا رابطة تاريخية لهم بعالم المدينة ومجتمعها، وفجروا الإطار التقليدي للمدن التاريخية المغربية، وشكلوا قاعدة كبيرة من العاطلين وأشباه العمال في خدمة الاقتصاد الرأسمالي الأوربي، ووضعوا بذلك اللبنة الأولى في تكوين الطبقة العمالية المغربية[36].

وبإدخال نمط الإنتاج الرأسمالي الاستعماري عملت سلطات الحماية على تفكيك الملكية الجماعية للقبائل المغربية، والتي هي أساس التضامن القبلي. ومركزت سلطات الحماية الملكية الفردية للأرض ووسائل الإنتاج الأخرى، وأصدرت من أجل ذلك سلسلة من القوانين لتدعيمها وتعميمها. واستهدفت من ذلك تسهيل عمليات انتزاع أجود الأراضي، وجعلتها تحت تصرف المعمرين. وأدى ذلك إلى فصل الفلاح عن أرضه، وبالتالي عن "جماعته" وعشيرته وقبيلته. ووقع تحول وتدجين

لدور "الجماعة" لدى القبيلة، وصدرت قوانين تحدد مهمتها الجديدة[37]. ففقدت "الجماعة" سلطتها السابقة، وأصبحت تابعة ومراقبة من طرف سلطات الحماية. ونفَذَت عن طريقها إدارة الحماية، بشكل أعمق لنسف جدور الحياة الجماعية القبلية.

وهكذا ظهر نمط الملكية الفردية للأرض، وتحولت العلاقات داخل القبيلة من علاقات عشرية في مفهومها التقليدي القديم إلى علاقات اقتصادية ترتكز على امتلاك رؤساء القبائل والقواد ورؤساء الطرق الصوفية للأراضي الزراعية الواسعة، وتحول سائر أفراد القبيلة بالتدريج إلى فلاحين أجراء في أراضي زعمائهم.

وما لحق الزراعة من تغير في نمط ملكيتها لحق تدريجيا ملكية الماشية، فقد تحولت هذه الأخيرة من ملكية عشيرة مشاعية إلى ملكية أسرية أو فردية، ولكن النشاط الرعوي لم يتطور في وسائله بالدرجة أو السرعة نفسها اللتان تطورت بهما الزراعة في البادية المغربية، لذلك يظل الفائض الاقتصادي المتولد من هذا النشاط، والقابل للتوزيع والاستحواذ من خلال الآخرين محدودا للغاية[38].

إن الاستعمار الذي أدخل الرأسمالية إلى البلاد لم يزد إلا في تأزمها، ولم يسهم إلا في "بلترة" أهاليها وتهميشهم، وتحويل أغلبيتهم إلى خماسة ومزارعين أو يد عاملة بخسة في متناول المعامل الاستعمارية التي تحول ثروات البلاد إلى بلدها الأصلي. صحيح أن الاستعمار قد ساهم في عصرنة الفلاحة بالمكننة وتقنيات الري الحديثة، ولكن ليس لصالح البسطاء من المغاربة بل لصالح المستوطنين أو لصالح "الأرستقراطية العقارية" التي ستستولى بعد الاستعمار، على ما سمي ب "أراضي المعمرين المسترجعة"؛ ولكن صحيح أيضا أن الرأسمالية الاستعمارية قد أسهمت في تفكيك المجتمع المغربي وأشكال تضامناته التقليدية، وشردت العائلة وقتلت الآلاف من الأهالي المغاربة تحت ذريعة التهدئة والسلم[39]. فكان السلم والتهدئة الكولونياليين" مساهمة فعالة في إيقاف صيرورة التاريخ الاجتماعي الداخلي بتجميد البنيات المحلية، وبإدخال تحول اقتصادي اجتماعي وسلوكي"[40].

ومع تطور نظام ملكية الأرض، وظهور تقسيم العمل ونمو المبادلات التجارية بدأت تتبلور عملية التمايز الاجتماعي. وقد أصبحت هذه العلاقات تحل تدريجيا محل التمايزات القبلية التقليدية القائمة على أساس علاقات القرابة وروابط الدم وأواصر التضامن القبلي. وقد ساهم التغلغل التدريجي لعلاقات الإنتاج الرأسمالية في هذا التحول من غير أن تختفي تماما البنيات التقليدية بل حدثت عملية مزاوجة وتهجين بين الهياكل والتمايزات القبلية التقليدية والعلاقات والتمايزات الرأسمالية الحديثة[41].

وهكذا أخذت عمليات التمايز الاجتماعي تسير في اتجاهات متعددة. فالتغيير الذي أجراه الفرنسيون في شكل الملكية، لم يؤد إلى خراب الفئات الإقطاعية، بل أسهم في تبلورها وصياغة معالمها ورسم حدودها لكي تكون سندا قويا للمستوطنين الأجانب. كما ظهرت فئة من المغاربة المكونين من كبار ملاك الأرض الذين لا يقومون بزراعة أراضيهم بأنفسهم. وغالبا ما كانوا يقومون بتأجير أراضيهم للفلاحين أو يستأجرون عمالا زراعيين لفلاحتها. وأغلبية هؤلاء الملاك كانوا يقطنون المدن، وبهذا لم يكن بينهم وبين قراهم وفلاحيها أية روابط وثيقة أو علاقات شخصية[42].

لقد أدت التغييرات الاستعمارية الكبيرة إلى تحول أعداد كبيرة من الفلاحين إلى عمال يتقاضون أجرا، فقد وجدت هذه الفئة من الفلاحين نفسها محرومة الملكية وعاجزة عن تطوير مقدرتها لامتلاك إنتاجها تدفعها حركة مزدوجة، فعليها من جهة أن تجد عملا مأجورا يضمن لها حياتها، وعليها من جهة ثانية،

كي لا تفقد كل شيء، أن تحافظ على تضامن تقليدي معين عائلي قروي ورثته من ماضيها. وكان الوصول إلى ظروف العمل المأجور يحصل بعقد فردي شفهي بين العامل وصاحب المزرعة وهذا مما أدى إلى نشوء شكل جديد من تبعية العامل الذي كان قد تحرر من التبعية السابقة للإقطاعيين.

إن هذه الفئة من الأجراء التي نمت ونشأت في ظل السيطرة الاستعمارية قد تضخم حجمها بسرعة كبيرة، وقد حصل هذا التوسع في حجمها بشكل رئيسي على حساب الفئات الاجتماعية الأخرى والتي اضطرها الإفقار المتزايد إلى الالتحاق بسوق العمل، بسبب سياسة الدمج الاقتصادي للسلطات الاستعمارية[43].

ونشير إلى صعوبة التحديد الدقيق لعدد اليد العاملة الزراعية وتوزيعها خلال فترة الهيمنة الاستعمارية، ويزيد في تعقيد هذه المهمة أن الزراعة الأوروبية كانت تعتمد على اليد العاملة المغربية اعتمادا كليا . وأن الكثرة الساحقة من هذه اليد العاملة موسمية تأتي من المناطق القريبة من مزارع الأوروبيين، أو من أقاليم بعيدة مثل سوس ودرعة وتافيلالت والأطلس والريف ودكالة والرحامنة وعبدة وبني حسن، أما العمال الدائمون في مزرعة أوروبية مساحتها 250 هكتارا فيختلف عددهم باختلاف المناطق والظروف، ويتراوح بين أربعة واثني عشر عاملا في أحسن الأحوال، منهم عامل أو عاملان أوروبيان متخصصان في تغيير آلات المزرعة والإشراف على عمل العمال المغاربة[44].

ثالثا: مظاهر التطور الحاصل في العلاقات الاجتماعية

وعلى عكس العامل المغربي، كان العامل الأوروبي يتمتع بكثير من الامتيازات منها، عقود عمل مضبوطة، وأجرة مرتفعة، وسكنى، ومكافآت تراوح قيمتها بين ألفين وعشرة آلاف فرنك سنويا بالإضافة إلى امتيازات أخرى منها الاستفادة من خدمات المستوصفات، والمدارس لأبنائهم[45].

ومن الأهمية بمكان الإشارة إلى أن التنظيم النقابي في البادية المغربية قد واجه صعوبات عديدة لعدم استقرار العمال نتيجة للسياسة الاستيطانية والتقاليد الفلاحية، وعدم وجود الوعي السياسي

والنقابي، وانتشار الأمية، ومحاربة سلطات الاحتلال لأي نوع من النشاط النقابي. أما "النضال الطبقي" في البادية فقد كان معدوما أيام الاستعمار الفرنسي لأن التناقض الرئيسي بين الاستعمار والحركة الوطنية قد غطى كل صراع.

كما تحولت أعداد كبيرة من الفلاحين إلى مزارعين بالمحاصة حيث يحصل المزارع على حصة عينية من المحصول بعمله هو وأفراد أسرته في أرض المالك. وتراوح نظم اقتسام المحصول بين "المرابعة" أي بربع المحصول و"المخامسة" أي بخمس المحصول حسب الترتيبات والأعراف السائدة في الوسط القروي[46].

يتضح من المعطيات السالفة الذكر، أن الاستعمار الفرنسي أحدث تحولات عميقة بالبوادي المغربية، تمثلت في تحول أخصب أراضيها إلى مزارع كولونيالية، بعدما قامت إدارة الحماية بنسف المؤسسات والمبادئ التي كان يقوم عليها المجتمع المغربي، والتي كانت تشكل عائقا أمام احتلال الأرض المغربية، حيث غيرت الوضعية القانونية للأرض بسن ترسانة من التشريعات شكلت السند

القانوني للاستحواذ على أراضي المغاربة، وتوزيعها على الكولون الأوربي، مما أدى إلى حدوث تحولات في شكل البنية العقارية. وحرص الأوربيون على تطبيق أشكال الاستغلال الرأسمالي في الأراضي المغتصبة، باعتبار الأرض بمثابة رأسمال يدر دخلا أي ينتج فائض قيمة، فركزوا على إنتاج مزروعات تسويقية يوجه إنتاجها لتلبية حاجيات الجاليات الأوربية، ويصدر جزء منها إلى الخارج لتلبية متطلبات المتربول، مستفيدين من مساعدة ودعم إدارة الحماية من إقامة للبنيات التحتية، ومن مختلف التسهيلات المالية والتقنية.

أما الفلاحة المغربية المحلية التي كانت تلعب دورا اجتماعيا واقتصاديا لأكثرية بشرية، فقد تعرضت خلال فترة الحماية إلى تحولات عميقة، نتجت عما لحقها في علاقتها بالاقتصاد الاستعماري الذي سيطر على أجود أراضي الفلاحين المغاربة بشتى الطرق والوسائل، وحصرهم في المناطق القاحلة، فتضاءلت وسائل عيشهم، كما تصدعت البنى والعلاقات القبلية على التآزر والتضامن وعلى أساس علاقات القرابة وروابط الدم وأواصر التضامن القبلي، لتحل محلها علاقات الإنتاج المبنية على الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج والفردانية التمايز الاجتماعي، وهي علاقات اجتماعية لم يألفها المجتمع المغربي بل كانت وليدة التحولات التي رافقت التدخل الاستعماري . وقد دفعت الأوضاع والمتغيرات الجديدة بالعديد ممن نزعت منهم أراضيهم إلى العمل كعمال في ضيعات المعمرين، أو الهجرة إلى المدن ليشكلوا النواة الأولى "للبروليتاري

الهوامش

[1]- الطيب بياض، المخزن والضريبة والاستعمار-ضريبة الترتيب-، افريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2011، ص.32.

[2]- الطيب بياض، " قرن من الفلاحة بالمغرب"، مجلة زمان، العدد7، 15 أبريل/15 ماي 2014/ ص.63.

[3]- المرجع نفسه والصفحة نفسها.

[4]- المرجع نفسه والصفحة نفسها.

[5]- توفيق أكومي، "أربع عشرة سنة من المقاومة في ناحية تازة"، مذكرات من الثرات المغربي -تجزئة ومقاومة-، ج.5، الخزانة العامة والأرشيف بالرباط، 1985، ص:146.

[6]أحمد تافسكا، الفلاحية الكولونيالية في المغرب (1912-1956)، مطابع أمبريال، الطبعة الأولى، الرباط، 1998، ص:35.

[7]- أحمد تافسكا، تطور الحركة العمالية في المغرب (1919-1939)، دار ابن خلدون، بيروت، الطبعة الأولى، 1980، ص:12.

[8]- Charles André Jullien, L'Afrique du Nord en marche:nationalismes musulmans et souveraineté française, vol.1, Tunis., 2000, p:210.

[9]- أحمد تافسكا، الفلاحة...مرجع سابق، ص:35-36.

[10] - René Hoffherr, L'économie marocaine, Librairie du Recueil Sirey,Paris., 1932, p:126.

[11] - René Hoffherr,Op.cit, pp:126.

[12]- ألبير عياش، المغرب والاستعمار-حصيلة السيطرة الفرنسية-، ترجمة عبد القادر الشاوي ونور الدين سعودي، مراجعة وتقديم إدريس بنسعيد وعبد الأحد السبتي، دار الخطابي للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1985، ص:174.

[13]- أحمد تافسكا، الفلاحة...مرجع سابق، ص:38-39.

[14]-أحمد تافسكا، الفلاحة... مرجع سابق، ص:41.

[15] - Mostafa EL arji, Immigration rurale ET urbanisation à Taza (Maroc), Thèse de doctorat du 3ème cycle, Université de Toulouse de Mirail, 1984, p: 47.

[16]- ألبير عياش، الفلاحة...مرجع سابق، ص:263.

[17] - MostafaEL arji, Op.cit, p:51

[18]- أحمد تافسكا، الفلاحة...مرجع سابق، ص:102.

[19] -Bibliothéque nationale de Rabat, Rapports Mensuels du Protectorat, janvier1 1927, p.2.

[20]- أحمد تافسكا، الفلاحة...مرجع سابق، ص:102.

[21]- المرجع نفسه، ص:102.

[22]-" ظهير شريف في احداث شركات احتياطية مختصة بالأمليين"،الجريدة الرسمية، العدد 215 ،11 يونيو 1917،الموافق ل20شعبان 1335.، ص:460-461.

[23] - ظهير شريف في إلغاء الظهائر الشريفة المؤرخة برابع شعبان عام1335 الموافق لسادس وعشرين مايو سنة 1917 وبعشرين شوال عام 1937 الموافق لتاسع عشر يوليو سنة 1919، وبثاني وعشرين رجب عام 1338 الموافق لثاني عشر أبريل سنة 1920 المتعلق باشركات الاحتياطية الأملية وتعويضها بهذا الظهير الشريف"، الجريدة الرسمية، ال عدد461 ،28 فبراير 1922، الموافق ل 4 جمادى الثانية1340 ، ص:242-248.

[24]- المرجع نفسه والصفحة نفسها.

[25]- حليم، عبد الجليل، "الإصلاح القروي في عهد الحماية، البيزانا والتحديث"، مجلة المناهل، العدد 70/69، السنة السادسة، منشورات وزارة الثقافة، 2004، ص:53.

[26]- Anonyme, Rapport général sur le mouvement cooperatif en milieu autochtone (1934-1950), in C.H.E.A.M, Rabat, 1950, p:3.

[27]- عبد الجليل حليم، "الإصلاح... مرجع سابق، ص:54.

[28] -Bibliothéque nationale de Rabat، Rapport mensuel du Protectorat، décembre, 1920, p:21.

René Rosier, Les societés indigènes agricoles de prévoyance au Maroc, Librairie Emille la rose, 1925, p:126 -28

[29] - René Rosier, Les societés indigènes agricoles de prévoyance au Maroc, Librairie Emille la rose, 1925, p: 126.

[30]- عبد الجليل حليم، "الإصلاح... مرجع سابق، ص:54.

[31]-"ظهير شريف في إحداث مؤسسة مركزية للتجهيز الفلاحي خاص بالفلاحين"، الجريدة الرسمية، ال عدد1688، 2 مارس1945/الموافق ل 17 ربيع الأول 1346، ص:170.

[32] - Abdeljalil Halim, Structures Agraires et Changement Social au Maroc de l'iqtae au capitalisme, Imprimerie Info-Printe, Fès, 2000, p:103.

[33]- عبد الجليل حليم، "البيزانا"، معلمة المغرب، ج.6، نتاج الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، مطابع سلا،1998، ص:1944-1945.

[34]- المرجع نفسه والصفحة نفسها.

[35]- عبد السلام أديب، الصراع الطبقي والتحولات الاقتصادية والسياسية في المغرب، منشورات النهج الديموغرافي، الرباط، 2005.ص:82.

[36]- أحمد تافسكا، تطور...مرجع سابق، ص:67.

[37] - Abdeljalil Ben Abdullah، «Société et gestion des ressources dans le haut Atlas central، cas des Ait ougoudid»، revue Abhath، n°4, 1994, pp.56-57.

[38]- عبد السلام أديب، مرجع سابق، ص:82.

[39]- الهادي الهروي، القبيلة، الإقطاع والمخزن-مقاربة سوسيولوجية للمجتمع المغربي الحديث 1844-1934-، افريقيا الشرق، الدار البيضاء،2004، ص:311-312.

[40] - Abdelatif Ben chrifa,Culture, Changement Social et Rationalité, in Pratiques et résistances culturelles au Maghreb, Sous la direction de Noureddine Sraib, Ed CNRS,1992, p:141

[41]- عبد السلام أديب، مرجع سابق، ص:85.

[42]- المرجع نفسه والصفحة نفسها.

[43]- المرجع نفسه، ص:86.

[44]- أحمد تافسكا، تطور...مرجع سابق، ص:89.

[45]- المرجع نفسه، ص:90.

[46]- عبد السلام أديب، مرجع سابق، ص:87.

إدارة الفلاحة وتحديث الزراعة الاستعمارية بتونس

الدكتور ناجي كشيدة
كلية الآداب- سوسة

لا يختلف عاقلان في محورية الأرض كعامل إنجاح وعنصر تدعيم للمنظومة الاستعمارية في الآن ذاته. ولم تخرج الأراضي التونسية عن هذه القاعدة، حيث كانت هدفا سهلا في أغلب الأحيان للهجمة الاستيطانية منذ إرساء نظام الحماية سنة 1881 ويجوز الحديث حتى قبل ذلك التاريخ. اهتمام الفرنسيين بالأراضي التونسية كان واضحا وشاملا خاصة مع تبني سياسة الاستعمار الزراعي الرسمي منذ 1892 من خلال إرساء منظومة قانونية وتشريعية خاصة وجدّ ملائمة. رغبة استعمارية لم تغفل حتى المناطق الموجودة بالجنوب أو ما يعرف بأراضي التراب العسكري والتي يمكن الاستفادة منها وبالرغم من قلّة خصوبتها مقابل امتدادها الجغرافي فانّ الرغبة الاستعمارية كانت حاضرة للتوطين والاستغلال.

1-محورية الأراضي السياليّة بصفاقس: لمحة عامة

يتكون المجال الجغرافي للمراقبة المدنية بصفاقس أساسا من قيادة جبنيانة شمالا وقيادة الصخيرة جنوبا والمركز الإداري صفاقس، وهي بذاك تمثل أهم مركز إداري في جنوب البلاد. كانت هذه المنطقة محل اهتمام الإداريين[1] والمعمّرين الفرنسيين لما تضمنته من إمكانيات فلاحيه يمكن استغلالها في الزراعات الملائمة لمناخ الجهة: جوهر الاهتمام تمثل في وجود سهول ممتدة بظهير مدينة صفاقس عرفت انتشارا لغراسة الأشجار المثمرة كالزيتون واللوز. هذه السهول هي ما اصطلح عليها بالأراضي السياليّة التي تمتد على مسافة تتراوح ما بين 60 و70 كم [2] حول صفاقس وقد تحدّث بعض الرحالة من الفرنسيين[3]عن وجود جنان حول أسوار المدينة ممتدة على قطر 12 كم مشجرة زياتين ولوز وغيرها.

استمدت هذه الأراضي تسميتها من عائلة سيالة الصفاقسية والتي منحها إياها علي باي الثاني أواسط القرن الثامن عشر (1759) على سبيل الالتزام وكانت هذه العملية تتجدّد عند كل اعتلاء جديد للعرش الحسيني. لكن اضطراب أحوال الدولة عامة وتراجع موارد الخزينة إضافة إلى التغيّر الذي عرفته أهواء الحكام جعلت الباي محمّد الصادق (1859–1882) يسترجعها نهائيا سنة 1871 وتكون بذلك قد انطوت تحت لواء أملاك البايليك.

ومنذ فترة طويلة مثلت هذه السهول المقدرة مساحتها بـ 900 ألف هكتار موطنا للعديد من فرق المنطقة خاصة كالمثاليثة المهاذبة ونفّات وما تبعها من فروع وعروش: كأولاد غيدة، أولاد نجم، الشماترة وغيرهم. كما أنّ استراتيجية موقعها ومجاورتها للعديد من مواطن القبائل الأخرى كالسواسي جلاص والهمّامة جعلها تعرف استقرارا موسميا لهذه الأخيرة بحثا عن المرعى لقطعانها، هذه الحالة ولدّت في الغالب صراعات ونزاعات قبلية كانت في معظمها متمحورة حول نقاط المياه والمراعي، لكنها مثلت سمة من سمات تلك الفترة لا غير. غير أنّ القبائل المتركّزة بظهير صفاقس منذ فترة كانت تعتبر نفسها صاحبة حق على هذه المساحات نظرا لدوام استغلالها ولعراقة توطينها. لكن وبتبلور فكرة الاستعمار الزراعي الرسمي وظهور مفهوم أراضي الدولة ستفقد أجزاء هامة من مجالها الحيوي وستكون أول الخاسرين.

إنّ تدخل الحكومة التونسية و"بيلكة" هذه الأراضي لم يكن سلبيا ومانعا لنسق الغراسات إذ أصدر الباي بتاريخ غرة محرم 1288 (23 مارس1871) مرسوما [4] يقضي بإمكانية الحصول على مقاسم لغراستها زيتونا

بعد توجيه طلب في الغرض لقايد صفاقس. وبناء على هذا المرسوم وبعد تركز الحماية طالب الفرنسيون المستقرون هناك بمواصلة العمل به حيث لعب المراقب المدني للجهة جيروم فيدال[5] Jérôme Fidelle منذ تعيينه سنة 1887 دورا مهما للترفيع من نسق الاستغلال، وسعى إلى جلب اهتمام المشرفين على إنجاح المشاريع الاستعمارية كما نادى المعمّر ونائب رئيس بلدية صفاقس ڤو Gau بضرورة استغلال هذه الأراضي ومنحها للمعمّرين وجدّد دعوته أمام الندوة الاستشارية[6] المنعقدة في دورتها الأولى بالتأكيد على وجود 33481 شجرة زيتون منتجة وقديمة إضافة إلى مليون شجرة صغيرة "حويلة" (بالمفهوم العامي المتداول) وبقاء مساحات شاسعة تنتظر الاستغلال. وهي نفس الفكرة التي نجدها عند كل العارفين بالمجال الصفاقسي وخاصة الفرنسيين منهم من خلال تأكيدهم على "وجود عوامل هامة للاستعمار بجهة صفاقس توفرها غراسة الزيتون"[7]. وقد حصل الالتقاء بين هذين الإداريين وبورد حول ضرورة استغلال المجال المحيط بمدينة صفاقس.

فلئن كانت سهول التل التونسي توفر الزراعات الكبرى وسهول قرمبالية مهدّت لميلاد غراسات الكروم والقوارص فإن جهة صفاقس تمثل المناخ الأمثل عند الفرنسيين لاستعادة أمجاد "إفريقيا" المستعمرة الرومانية التي وفّرت الزيوت عبر مرّ العصور. هذا الاهتمام الفرنسي بغراسة الزياتين بسهول صفاقس يتنزل في ظرفية عالمية عرفت فيها أسعار الزيوت ارتفاعا[8] وتدني القدرة الإنتاجية لبعض الدول خاصة في حوضي المتوسط. وأصبحت هناك نواة لتركّز فرنسي بالجهة من خلال تقديم الفرنسيين[9] لـ 21 مطلبا للحصول على مقاسم بالجهة تغطي18937 هك في أواخر 1891 مقابل 10 آلاف هكتار يتصرف فيها 302 ملاكا أهليا في غالبتهم من أعيان القبائل والفرق[10]: فشيخ الشماترة مثلا كان يتصرف في 500 هكتار، وخليفة أولاد سليم له 1130 أصل زيتون و120 هكتار والأمثلة كثيرة ومتعدّدة بريف الجهة عن مثل هذا الاحتكار "المجالي والفئوي".

كما يمكن تفسير هذا الانحصار في المساحات إلى عمليات الترحيل أو الهجرة البشرية[11]التي عرفتها الجهة خاصة بعد انتهاء معركة صفاقس وبسط الفرنسيين هيمنتهم على المنطقة وما يتبع ذلك من قمع وتسلط على المقاومين. إضافة إلى حالات العداء المتواتر بين العروش ومختلف الفرق دون التغافل عن المعطيات الديمغرافية (ضعف الكثافة) والمستوى التقني المتخلف إن لم يكن بدائيا عند سكان الجهة مع سيطرة طفيفة لنمط الترحال بالرغم من وجود بعض المراكز السكانية.

تاريخ هذه الجهة سيعرف تحوّلا جذريّا منذ 1892 فهذه السنة التي تمثل حدّا فاصلا بين تجربتين مختلفتين من الاستعمار الزراعي الفرنسي لتونس، فلئن لم تكن نتائج التجربة الحرّة في مستوى التّطلعات الإدارية والرسمية الفرنسية نظرا لعديد مواطن الخلل فيها وتاثيرها السلبي على الرصيد البشري والعقاري المستحوذ عليه بتونس. فإن المرحلة الجديدة ستعرف تسخيرا تدريجيا للمجال التونسي سينطلق من أرياف صفاقس–لسوء حظها–وتحديدا من الأراضي السيالية التي اعتبرت أراضي تابعة للدولة ومن خلالها شرع لدولنة[12] Domanialisation الكثير من المساحات الزراعية التونسية. ولقد لعبت التشريعات والقوانين دورا أساسيا في بلورة هذا المشروع الاستعماري من خلال إصدار قانون 8 فيفري1892 والمتعلق بالتفويت بالبيع في الأراضي السيالية.

- فاعلية قانون 8 فيفري 1892:

صدر الأمر العليّ المنظم لعملية بيع الأراضي السياليّة بصفاقس بتاريخ 10 رجب 1309 الموافق لـ 8 فيفري 1892 عن باي تونس على باشا(1882–1902) وقد تضمن بابين و12 فصلا احتوى الباب الأول على 4 فصول اهتمّت بتسوية الملكيات المتحصل

عليها بموجب قانون غرة محرم 23/1288 مارس 1871 والتي نُعتت بالقديمة.

في حين تطرق الباب الثاني بفصوله الثمانية (8) إلى الطرق الكفيلة بالحصول على مقاسم جديدة، من خلال تقديم مطالب في الغرض لقايد صفاقس (ف5) متضمّنة تحديدا للمكان مساحة المقسم وحدوده كما يلتزم الراغبون في الحصول على مقاسم إحياءه وتشجيره في مدّة لا تتجاوز أربع سنوات (ف6) مع تهديد الحكومة باسترجاع المقسم في حال تمّ الإخلال بذلك. ولمزيد التشجيع على اقتناء هذه الراضي أقرّ ثمن الهكتار الواحد بـ 10 فرانكات (ف7).

وفي خطوة مكمّلة وأخيرة يتحصل المتقدّمون على شهادة ملكية ورسم طوبوغرافي للقطعة (ف9)، ملكية تكون نهائية وباتّة. من خلال هذا القانون الصادر عن الباي يمكن الإشارة إلى نجاح السلطات الفرنسية في إجباره على ذلك وتفادي أي إشكال مباشر مع سكان الفرق البالغ عددهم 35 ألف نسمة[13] حسب التقديرات الرسمية الفرنسية. وهي بذلك تكون قد استخلصت العبرة من تجربتها بالجزائر في محاولة منها لإصلاح البعض من أخطاء الماضي.

فالإدارة الفرنسية راهنت على قوة التشريعات والقوانين التي أثبتت فاعليتها منذ القانون العقاري لسنة 1885. هذا القانون الجديد سيمثل أداة فعالة لنهب مئات الآلاف من الهكتارات وتوظيفها لصالح الاستعمار الرسمي في ظلّ تغير مفهوم أملاك الدولة والذي أصبح يستوعب كل المساحات الزراعية بتونس والقابلة للاستصلاح والفلاحة، ولم تسلم منه سوى الأراضي القاحلة، والشطوط والسباخ وسيعرف هذا القانون أولى التنقيحات بتاريخ 10 ماي 1892 لكن الأهم هو تنقيح 2 جانفي 1895 [14]، الذي استثنى بعض الأراضي من التسجيل والاستيلاء لكنه لم يمنع من انتقال أغلبها للفرنسيين.

وبصدور هذا القانون تكون السلطات الاستعمارية قد مهدّت الطريق لتركيز نواة فرنسية كثيفة بسهول الجهة من خلال تسهيل التسرب العقاري الأجنبي لأهم منطقة فلاحية بجنوب البلاد صمدت لبعض الوقت أمام شراسة الهجمة الاستعمارية. فمباشرة وبعد إصدار هذا القانون وفي ظرف 6 أشهر[15] تمّ تسجيل 25 مطلبا للحصول على مقاسم فلاحية ستمكن الفرنسيين من الحصول على ما يفوق 13 ألف هكتار وفّرت 220 ألف شجرة زيتون إضافة إلى ما غرسه الأهالي منذ فترة.

هذا النسق المرتفع من حيث عدد المطالب الموجهة لإدارة الفلاحة للحصول على الأراضي السيالية نستشفه من التقارير الرسمية[16] التي أشارت إلى وجود 793 مطلبا منها ما هو متعلق بتسوية الوضعيات القديمة وذلك ما نصت عليه الفصول الأربعة الأولى من قانون فيفري 1892، إضافة إلى ما يتعلق بعمليات جديدة وذلك إلى حدود غرة جوان 1893 وإجمالا تعطي مساحة تقدر بـ 65ألف هكتار.

لكن الملفت للانتباه غلبة المطالب الموجهة من قبل أهالي الفرق وحتى أصيلي مدينة صفاقس حيث نجد 727 [17] مطلبا مقابل 66 مطلبا فقط صادرة عن أوروبيين، ويمكن تفسير ذلك بمسارعة الأهالي إلى تسوية وضعياتهم السابقة للقانون الجديد وخوفهم من جور السلطات (وهو ما اعتادوا عليه) وكذلك عملية حماية لما ورثوه عن الأجداد تجاه ما لمسوه من إصرار أوروبي على الاستيلاء على هذا الرصيد العقاري الهام.

بالنسبة لضعف التواجد الأوروبي إلى هذه الفترة على الأقل تجدر الإشارة إلى بعض الثغرات التي تضمنها هذا القانون بالرغم من فوائده العديدة التي يمكن تسجيلها لفائدة الاستعمار والمعمّرين، فمن غير الجائز أن يكون الفرنسي أو الأوروبي ملمّا بموقع وحدود وخاصيات القطعة التي يرغب في الحصول عليها كما أنّ أغلبهم يجهل المنطقة تماما، إلى جانب التعقد الذي تعرفه بعض الوضعيات العقارية وهو ما عرقل طرق عمل المحكمة المختلطة Le tribunal Mixte.

هذه الوضعية جعلت الإدارة الفرنسية وخاصة إدارة الفلاحة مطالبة بإيجاد الحلول اللازمة والمتمثلة خاصة في الاعتماد على الترقيم أو التسجيل الكلي

l'immatriculation en bloc ربحا للوقت وللمساحة في آن واحد. هذه العملية لوحدها تتطلب مبالغ مالية خاصة بها كانت في حدود 20 ألف فرنك خصّصت من الميزانية العامة للدولة.

وبمرور الوقت أصبح الوجود الفرنسي بظهير صفاقس أمرا واقعا وذي كثافة فبالمقارنة مع الجاليات الأوروبية الأخرى المستقرة بالجهة إيطاليين ومالطيين، سيطر أبناء المتروبول على مساحات هامة من الأراضي المفوّت فيها بمساحة تقدر بـ 19089 هكتار سنة 1892 [18] مقابل 1184 فقط للإيطاليين، هذا الجزء من البلاد سيكون للفرنسيين بدرجة أولى فهم جوهر المرحلة الاستعمارية الجديدة بتونس.

ولمزيد منح الوجود الفرنسي بالجهة المزيد من المجالات الضرورية تم تكوين لجنة معاينة وتحديد الراضي السيالية المنبعثة خلال الفترة (1895-1896) والتي كان هدفها "البحث عن أراضي للاستعمار الفلاحي بالجهة"[19] هذه اللجنة منحت لكل الفرق المنتشرة مساحة لا تفي بحاجتها: 200 ألف هكتار فقط أضيفت إليها 40 ألف هكتار من الأحباس في حين مرّت بقية الأراضي للفرنسيين وللشركات التي عرفتها أرياف صفاقس وهي شركات رأسمالية بعثت لأجل الاستحواذ على أكبر رصيد ممكن من الأراضي. وأوّل هذه الشركات بعثت سنة 1893 واستحوذت على 1100 هكتار ستضاف إليها مئات الآلاف من الهكتارات التي ستستولي عليها 7 شركات أخرى بالجهة لغراستها زيتونا، وقد أثّر هذا النجاح على توجهات الشركة المالكة لهنشير النفيضة[20] التي عبّرت عن رغبتها في التخلي عن زراعة الكروم والتوجه للقطاع الجديد المربح خاصة مع الانتعاشة[21] التي عرفتها الصادرات الفلاحية التونسية من الزيوت خاصة مع تظافر الجهود الأهلية وقوة رأسمال الأوروبيين الموظف للنهوض بالمنطقة.

لكن هذا التملك الأوروبي كان له ضحايا على الطرف المقابل وأولهم الفرق التي سعت الإدارة الاستعمارية إلى إبعادها نحو المناطق الأقل خصوبة ونادرة الأمطار. في حين كانت تعمل من ناحية أخرى على تأليب الفرق وبث الصراعات البينية[22] وإثارة العصبية القبلية وتكون بذلك قد خدمت المعمّرين من خلال إزاحة منافسين على المجال من جهة وأيضا إزالة خطر القلاقل والانتفاضات التي من شأنها عرقلة نسق الاستحواذ الأوروبي الفاحش في منطقة اعتبرت فاتحة الاستعمار الرسمي بتونس. من خلال التحرك الإداري الرسمي القائم على التشريعات أمكن للإدارة الاستعمارية تطويع معظم المجال الفلاحي بجهة صفاقس لصالح الاستعمار الزراعي وإخراجه من النمطيّة وغلبة الطابع التقليدي.

سيعرف ظهير هذه المنطقة التونسية تحوّلا جذريّا سيطبع تاريخه الحديث من خلال تدرجّه من منطقة ذات طابع بدوي-رعوي[23] تشتد فيها الصراعات القبلية والتحالفات المحلية إلى مجال فلاحي متطوّر سيعرف منافسة شرسة ذات منحى اقتصادي وتجاري خاصّة وأنّ هذا المجال الصفاقسي عامة أصبح استعماريا بالأساس مثلت غابة الزياتين بالأراضي السيالية جوهره.

لقد مثلت العشرية الأخيرة من القرن 19 حلقة مفصلية من الوجود الفرنسي بتونس حيث تمكنّت الإدارة الاستعمارية من خلال سياسة التشريعات والقوانين والتسهيلات من خلق واقع استعماري جديد قوامه التركز الفرنسي الكثيف بالأرياف التونسية والمدعوم من قبل الحكومة وهو ما مكن من تطويع غالبيّة المجال التونسي الذي أصبح سهل المنال للاستغلال الممنهج. استغلا ل مهد له من خلا ل إحداث الإدارات والهياكل المختصة كإدارة الأشغال العامة سنة 1882كنواة أولى لما سيعرف بالإدارات الفنية كذلك إدارة خاصة بالمالية في نفس السنة وإدارة الفلاحة سنة 1890 بموجب أمر 3 نوفمبر من نفس السنة التي سيديرها الصحفي

والمنظر الاستعماري بول بورد إلى حدود 1895 وهي فترة الإصلاحات والمبادرات بامتياز.

2-مبادرات بول بورد للنهوض بالفلاحة التونسية:

مع إطلالة العشرية الثانية من الحضور الفرنسي بتونس أخذت ملامح تحوّل البلاد التونسية إلى مجال استعماري صرف بالتبلّور خاصة مع تكرّس ظاهرة التخصّص الزراعي والتي لئن كانت حاضرة باستمرار منذ القديم، إلا أنها ستعرف المزيد من الترسّخ بعد أن فتح الباب واسعا أمام المبادرات الفردية المدعومة بكثافة من قبل الحكومة، بحيث كانت سهول الشمال الغربي مجالا لزراعة الحبوب بدرجة أولى، ووفرت سهول المراقبة المدنيّة بقرمبالية وباقي مجال الوطن القبلي الظروف الملائمة لزراعات الكروم والقوارص، وهي في الأصل زراعات استعمارية راهن عليها الفرنسيون واعتبر نجاحها مقياسا لمدى حضورهم البشري والإداري.

ومثلت سنة 1892 تدعيما لهذا التمشي من خلال تبني سياسة استعمارية جديدة رافقها تسرب نحو مجال جغرافي جديد وهام شكّل ظهير صفاقس أو ما يعرف بالأراضي السيالية نواته الأولى. بهذه الجهة ستتركز كل الجهود لإحياء غابة الزيتون ولأجلها وضع قانون فيفري 1892 وفسح المجال لتوافد المعمرين للاستقرار والاستغلال.

في هذه الظرفية ستعمل الإدارة الاستعمارية على استعادة غراسة الزيتون بتونس وبصفة خاصة بوسط البلاد لأمجادها كما ستحرص على جعلها زراعة استعمارية تصديرية تخدم المتروبول وبدرجة أقل المحمية. حرص تمثل في اهتمام الإداريين الفرنسيين بمستقبل هذا النوع من الغراسات من خلال التقارير والملاحظات.

وقد تكفّل مدير الفلاحة بول بورد من منطلق تكوينه الفلاحي ومنصبه الإداري اللذين يخولان له ذلك بدراسة واقع وآفاق هذا النوع من الغراسات بصفة خاصة من خلال تقريره الموجه للمقيم العام بتونس.

-ا-التقرير الحاسم لبورد حول غراسة الزيتون بالوسط:

هو في الأصل لم يخصّص لغراسة الزيتون بل تطرق إلى غراسة الأشجار المثمرة بالوسط التونسي وخصّ قطاع الزيتون[24] بحيز هام منه. وجّه هذا التقرير للمقيم العام روفيه (Rouvier) الذي جعل القطاع الفلاحي من أولى اهتماماته منذ توليه منصبه سنة 1892.

فقد أدرك الفرنسيون بسرعة ومن بينهم بورد الفارق الكبير بين واقع فلاحي قديم ميّز البلاد التونسية وجعلها مصدرا للزيوت لمعظم المجال المتوسطي وتركها في آن الوقت هدفا للقوى المتناحرة بالمنطقة على مرّ العصور من جهة وبين ما آلت إليه الأوضاع من تخلّف زراعي وتراجع المساحات المخصصة لهذه الغراسات من جهة اخرى.

الإشكال التاريخي بين الأمس واليوم:

لقد طرح بورد المسألة منذ البداية "الوسط التونسي يمثّل إشكالا تاريخيا عجز علم الآثار عن فكّ رموزه، وأظنّ بأن الحل يكمن في الفلاحة[25]. فمن خلال معاينته الميدانية لمعظم مناطق الوسط التونسي، متّبعا خطّ سير من الجم باتجاه القيروان غربا وصولا إلى الحدود الجزائرية والتخوم الشمالية لقفصة عائدا نحو صفاقس تبيّن له الكم الهائل من الآثار الرومانية القديمة التي تقف شاهدا على ازدهار عمراني واقتصادي وتجاري سابق. وكما اعتقد بورد فإنّ هذه الآثار هي بقايا لمعاصر رومانية (Pressoirs) تقيم الدليل على وجود غابة هامة من الزياتين بجهة الوسط التونسي حيث مثّلت هذه المنطقة في العهود الرومانية مجالا حضريا حيويا تمركز حول سبيطلة (سفيطلة) حيدرة (Ammaedara) والقصرين وتلابت. لكن الواقع

يختلف تماما بعد مرور آلاف السنين بحيث غابت كل مظاهر الحياة التجارية وتراجعت مكانة الزراعة عند الأهالي وبكامل المنطقة تقريبا ولمزيد البحث والإلمام بخفايا هذا التغيّر استند بورد عند إنجازه لتقريره إلى ما دوّنه الجغرافيون والرحالة الذين عرفوا البلاد التونسية منذ العهد الروماني والعربي وحتى الحديث.

فالمؤرخون الرومان واللاتينيون أقرّوا بأن منطقة البيزاسان (Byzacène) وتقابلها جغرافيا منطقة الوسط التونسي حاليا والتي ستعرف تسميتها التغيّر بتغيّر الحضارات هي الموطن الرئيسي لغراسة الزيتون وتحدثوا بإطناب عن تنامي المبادلات التجارية مع روما بفضل غراسات هذه الجهة من الزياتين. نفس هذه الوضعية الجيّدة تحدث عنها المؤرخون العرب كالإدريسي والبكري الذي أكّد على تصدير الزيوت إلى المشرق، والمغرب وحتى إلى بلاد الروم[26]، وأسهب هؤلاء وغيرهم في الحديث عن ثراء منطقة المُزاق من خلال وجود غراسة الزيتون التي يتعامل معها الأهالي بكل دراية وإتقان. وقد وجد بورد في المجال المحيط بصفاقس عوامل النجاح لانطلاق غراسة الزيتون وإحياء الغابة القديمة، فإلى جانب الاهتمام الرسمي المسجّل منذ العهد الحسيني قبيل الحماية وملائمة العوامل المناخية، استند إلى تركيز الكتابات التاريخية على محورية هذه المدينة التي استفادت من تجارة الزيوت حيث اعتبرت مدينة من المستوى الأول [27]. وأورد بورد تأكيد البكري على أن صفاقس تبقى مقصد كبار تجار المتوسط[28].

هذه الصورة الإيجابية وذات العمق التاريخي ستعرف التلاشي حيث صوّر الرحالة والجغرافيون الأوروبيون الحالة السيئة التي لاحت عليها المدينة التي تختزل بدورها واقع كل المنطقة إن لم نقل البلاد عامة. فالوزّان الفاسي والمعروف عند الغرب بـLéon l'Africain وجد المدينة في حالة من التراجع التام على جميع الأصعدة، كما أشار بايسنال (Peyssonnel) سنة 1784 إلى تضاؤل الحجم السكاني للمدينة واقتصار اقتصادها على الكفاف مع انعدام شبه تام للمبادلات التجارية.

وحتى الفرنسيون وقُبَيْلَ احتلال البلاد كانوا على علم بما آلت إليه أحوال البلاد من تعكّر للاوضاع وتراجع لمداخيل الدولة وضعف للرعية. ويطرح التساؤل عن الاختلاف الكلي بين ما صوّر في عهود سابقة على أنه ازدهار عمراني واقتصادي قائم بجهة الوسط على غابات هامة من الزياتين، وبين ما أصبح عليه الوضع إلى حدود القرن التاسع عشر من انهيار اقتصادي وتراجع عمراني وفتور ديمغرافي؟

في سياق تفسيره لذلك يقول بورد بأنّ "العوامل المناخية لم تتغيّر: المجال بقي على حاله، لكن ما تغيّر هو تعامل الإنسان مع الموجود"[29] والإشارة واضحة من وراء ذلك إلى إهمال العرب لهذه الغراسات، وبصفة خاصة ما أقدمت عليه قبائل بني هلال وبني سليم من نهب وتهديد لسير الحياة بطرق طبيعية كما أن التحامل الأوروبي والغربي صوّر الفلاح التونسي خاملا وميالا للتواكل إلى جانب ضغط الجباية وقلة الموارد المالية وتقلب المعطيات المناخية. لكن بورد وبنظرة تفاؤلية يرى أنه من الممكن إصلاح الإنسان لما أفسده سلفه وعبّر عن إمكانية استعاد هذا القطاع لإشعاعه السابق من خلال تضافر المجهود الأهلي مع التقنيات الأوروبية التي يتكفّل بها المعمرون الواجب إشراكهم في عملية إحياء غابة الزياتين والاستفادة من الأراضي السيالية، خاصّة وأن أبناء الجهة (أهالي صفاقس وأبناء الفرق والعروش) قد بادروا قبل الاهتمام الرسمي التونسي والفرنسي بإحياء الغراسات بالمنطقة حيث سجلت أولى المحاولات[30] مع إطلالة القرن التاسع عشر خاصة العشرية الأولى منه، لكن النتائج كانت محدودة لتلاصق الغراسات وغياب العمل الممنهج.

وانتظر الجميع منتصف ذلك القرن (1850) ليأتي أحد الأهالي: الحاج محمد التريكي الذي كان يشغل

منصب أمين غابة الزيتون بصفاقس في فترة إنجاز بورد لتحقيقاته ويعاين هذه النقائص، ليبادر فيما بعد بمضاعفة المساحة الفاصلة بين الزياتين لتبلغ 24 مترا، وهو ما حسّن نسبيا في المردوديّة ومنح الفرصة للبقية للاستفادة من خبرته وقد لاقت هذه المجهودات تجاوب الأهالي الذين حذوا حذوه. واتخذ بورد هذا الفلاح دليلا له[31] ومساعدا في جولاته الميدانية.

تواصل هذا النسق جعل غابة الزياتين بأرياف صفاقس تغطي عشية الاحتلال 18 ألف هكتار في مجملها كنتاج لمجهود أهلي محلي. وذلك ما دفع بمدير الفلاحة إلى التنويه بهذه المجهودات والتأكيد على عدم الحاجة لأي تلقين علمي دخيل[32]. وعاب على أهالي الجهة اقتصارهم على التناقل الشفوي لهذا الموروث وغياب محاولات التدوين، كما أنه لا يمكن اعتبار هذه الحالة استثناء، فقد تعامل العرب مع موروثهم ولفترة طويلة بالمشافهة وضاع أغلبه وحتى ما وقع تدوينه لاحقا تعرّض للتحريف والزيغ.

ب- مراحل غراسة الزيتون بصفاقس:

كما هو متفق عليه يضمن مناخ الجهة لهذا النوع من الغراسات النجاح خصوصا إذا تمت العملية على تربة رملية محمّرة[33]. وأكدت سائر الدراسات المتعلقة بقطاع الزيتون ضرورة القيام بالغراسة في ترب تمنح المياه النفاذ[34] إلى باطن الأرض وتستبعد التربة الطينية والخفيفة كذلك.

أولى مراحل غراسة الزيتون بالجهة كما بغيرها من البلاد تتمثّل في تجهيز الحفر التي ستحتوي المشاتل يصل عمق هذه الحفر إلى 60 سم وأحيانا 75 سم[35] عند الاصطدام بالأرض الوعرة. لكن هذه المعطيات المتعلقة بالعمق تبقى موضع شكّ خاصة إذا علمنا أنه بجهة الساحل مثلا يصل العمق إلى متر أو أكثر وكذلك المحيط (الأضلع) وللعمق دور هام على مستوى حماية الشجرة من اشتداد الجفاف وتعاقبه، وعادة تتم عملية الحفر في فصل الخريف للاستفادة من أمطاره.

بعد هذه الخطوة وإتمام عملية الغراسة تكمن المهمة الأساسية في حماية الغراسات الحديثة من الجفاف والعطش من خلال تواتر عملية السقي التي تبقى ضرورية طوال السنة الأولى بعد الغراسة وقد تتواصل حتى السنة الثانية وتعفي الفترات الممطرة الفلاح من تلك المشقّة.

من المراحل الأخرى الضرورية للمحافظة على نمو الشجرة يؤكد بول بورد واستنادا إلى دليله المحلي على الأهمية القصوى لعملية الحرث التي تنطلق عادة من شهر أكتوبر لتنتهي في ماي. ويرى بورد بأنّ الفلاح الحريص على إنجاح غراساته مطالب بخمس (5) عمليات حرث على امتداد الموسم الفلاحي: عمليتان بالمحراث التقليدي والمكتفي بخدش الأرض وثلاث أخرى بالمحشّة la maâcha التي يشدّد بورد على أنها ابتكار صفاقسي صرف[36] يسهم في القضاء على الأعشاب الطفيلية والتي عادة ما تؤرق الفلاح كـ "النجم" le chiendent وتكرار مثل هذه العملية وبأوقات مضبوطة من شانه تجهيز التربة وتهيئتها.

مثل هذه العمليات يمكن التقليص منها مع نمو الشجرة واشتداد عودها، لتصبح بعد ذلك عمليّة الشذب محور اهتمامات الفلاح بعد كلّ عملية جني للمحصول، هذه العملية التي يقوم بها أناس مختصون تساهم في تهوئة الشجرة ومنحها شكلا ملائما وترتبط حدّتها بوفرة الإنتاج: فكلما كان الإنتاج أوفر كان الشذب أكثر حدّة ومزيلا لأقصى عدد ممكن من الأغصان ضمانا لصابة مقبلة جيدة ويدفع للشذّاب 3.5 فرنك يوميا[37].

هذا التقرير جاء ملما بواقع غراسة الزياتين والتي تعرف كغيرها من الأشجار والنبات تواترا لبعض الآفات المهدّدة للشجرة والثمرة على حدّ السواء. حيث تمت الإشارة لمرض "الكحلة"[38] le noir والمعروف كذلك

عند الأهالي "بالمَنْ" الناتج عن حشرة صغيرة تستوطن الأغصان وتفرز مادة سامة تسقط الأوراق والثمار قبل نضجها وتعرف انتشارا واسعا في الغراسات المحاذية للبحر وبالأخصّ "الأصول الضعيفة" [39].

أما الآفة الأخرى التي أوردها مدير الفلاحة في تقريره فهي المعروفة بـle ver [40] واسمها Dacus oleae ولا تعطي مرادفا للدودة في اللغة العربية بل إنها إفراز خاص بحشرة مضرّة بالزياتين.

وتمثل الرياح الصيفية الحارة والجافة بالبلاد أو ما يعرف" بالشهيلي le Sirocco" الوسيلة الأنجع للقضاء عليها برغم تأثيرها السلبي على الغراسات الضعيفة والصغيرة. ولئن اكتفى التقرير بذكر هاتين الآفتين دون غيرهما، فإن شجرة الزيتون تبقى عرضة لبعض الآفات الأخرى: منها الفطري الذي يصيب الأغصان ويؤدي في بعض الأحيان إلى هلاك سريع للشجرة[41]. إضافة إلى ذباب الزيتون والذي تختلف تسميته بين شمال البلاد وجنوبها.

لكن تبقى الطيور المهاجرة أكثر فتكا وضررا بالزياتين، حيث تعرف منطقتي الساحل وصفاقس قدوم أعداد هامة منها قبيل عمليات الجني وتهدّد الثمار بالأكل والإتلاف. والمتعارف أن إبعادها يتم بطرق متداولة كالصياح وضرب الأواني القصديرية[42]، ليتطور ذلك بعد تلك الفترة ليصل إلى استعمال السلاح الناري للترهيب.

وعموما يبقى التأثير السلبي لمختلف هذه الآفات والأمراض محدودا في غالب المواسم وتقتصر الخسائر على الزياتين الضعيفة والمغروسة بجانب البحر أو التي تعاني إهمالا وذلك نادر الحصول بوسط البلاد وبسهول صفاقس خصوصا.

-ج- دور المغارسية:

نجاح هذه الغراسات بريف صفاقس يعود أساسا- إضافة إلى ما ذكر-إلى اعتماد الملاّك على عمّال فلاحيّين مختصّين في مثل هذه القطاعات من خلال إبرام نوع خاص من العقود هي عقود المغارسية: الذي يربط صاحب الأرض بأحد المزارعين الذين يتمّ انتدابهم من أرياف الجهة. ويسند إلى المغارسي جزء من الضيعة لا تتجاوز مساحته عادة الـ 10هكتارات مع إمكانية حصوله على أضعاف ذلك[43]، مثل هذه العقود هي في الأصل نوع من العمل المشترك بين الطرفين، فالمالك يقدّم الأرض في حين يساهم العامل (المغارسي) بمجهوده العضلي ومعرفته بالعمل مع توفير المستلزمات الضرورية: كأدوات الحرث والدواب الصالحة للجرّ...

وقد تحدّث بورد عن رصيد بشري هام توفّره قبائل المثاليث للعب دور المغارسي ويذكر وجود ألفي مغارسي إضافة إلى ما توفّره العروش والفرق من يد عاملة مختصّة. هذه الشراكة بين الطرفين تنتهي عادة بعملية قسمة عادلة تكون مناصفة للأرض لما احتوته من أصول زيتون. تتم هذه العملية (القسمة) غالبا في السنة الثامنة[44] من تاريخ الغراسة في حين يرى بعض المهتمين بالشأن الفلاحي بأن هذه الخطوة تحصل على الأرجح بين السنة العاشرة والخامسة عشر. وعموما تحصل القسمة والشجرة قد دخلت طور الإنتاج وبعد أن أوفى كلا الطرفين بالتزاماته.

لكن تحدث الاستثناءات وتؤجل هذه العملية لمدة تصل إلى 20 سنة[45] ويرجع ذلك إلى رغبة الملاك في تأبيد شراكته مع المغارسي لإخضاعه والعمل على استغلاله. وقد دعا صاحب التقرير صراحة إلى ضرورة اعتماد المعمرين المتحصّلين على ملكيات بالجهة على المغارسية أصيلي أرياف صفاقس المتقنين لقواعد العمل الفلاحي والملمّين بكل مراحل غراسة الزيتون. ويذهب بورد برأيه إلى انسجام تام بين الطرفين وتكافؤ في الفرص. وتكون الأوضاع المعيشية وظروف العمل أفضل ممّا كانت عليه من الفلاح الأهلي بالنسبة للمغارسي.

-د- تفاؤل بالمردودية:

تبقى مسألة إنتاج شجرة الزيتون ومردوديتها في ارتباط وثيق بنجاعة العمل الفلاحي وبجهوزية الأرض إلى جانب ما تجود به السماء. ومن منطلق تحقيق هذا التقرير لجملة من الأهداف المسطّرة مسبقا كتشجيع الاستيطان الفرنسي بالجهة ومضاعفة نسق الاستحواذ على أراضي الجهة يبدو بورد شديد التفاؤل بمستقبل قطاع الزيتون على صعيد توسّع المساحات وأيضا المراهنة على قدرته على تعويض التكاليف المالية التي قدرها بـ 518 فرنكا لمساحة 10 هكتارات تحتوي على 200 أصل زيتون بعد أن كان العدد أقل من ذلك اعتمادا على الطريقة الأهلية في الغراسة[46].

لكن سرعان ما تنخفض هذه التكاليف عند إتمام القسمة واسترجاع المالك للتسبيقات المدفوعة للمغارسي إلى جانب اكتمال نمو الأشجار وتجاوز المراحل الأولى التي تتطلب عناية خاصة مع الأخذ بعين الاعتبار خضوع الأشجار منذ السنة الخامسة عشر لضريبة الكانون المقدرة بـ 45 سنتيما (0.45 ف) للشجرة الواحدة[47]. وذلك ما يفضي إلى ارتفاع المرابيح المتأتية عن الهكتار الواحد بحيث تصل 68 فرنكا بعد إتباع الطريقة الأهلية التقليدية في الغراسة أي 17 شجرة بالهكتار و80 فرنك عند تبني الطريقة الأوروبية التي تجعل من الهكتار الواحد يحتوي على 20 شجرة.

لكن المتأمل لمختلف مراحل الإنتاج والنمو يجد أن الفلاح مجبر على الانتظار لعدة مواسم لجني المحاصيل والأرباح: فشجرة الزيتون تدخل طور الإنتاج الفعلي بعد خمسة عشرة سنة من غراستها، ولتصبح ذات مردود هام ومستقر عليه الانتظار لخمس سنوات إضافية[48]. وهذا ما يجعله ملزما على إيجاد البديل طوال هذه الفترة. وحتى بعد أن تدخل الشجرة في طور الإنتاج تكون الصابة في حال تذبذب بين الضعف والتوسّط وتسجل الصابة الجيدة مرة كل ثلاث سنوات أو أربع[49] ويمكن اعتبارها المتنفس الوحيد للفلاحين وخاصة للمغارسية لتعويض أتعاب سنوات طويلة من الانتظار والعمل الشاق مثّل فيها دور الرهينة عند المالك.

تقديرات بورد حول ثمن ومردودية شجرة الزيتون[50]:

عمر الشجرة	ثمنها بالفرنك	المردودية		
		زيتون	زيت	نقدا (ف)
10 سنوات	15- 18	لم تدخل طور الإنتاج الفعلي		
15 سنة	35- 40	30 ل	6.9 ل	2.15 ف
20 سنة	45- 50	45 ل	10.3 ل	4 ف

هذه الأرقام التي يتشبّث صاحبها بمطابقتها للواقع الفلاحي بجهة صفاقس بنسبة كبيرة، يمكن اعتبارها من قبل المقدمين على اقتناء مساحات لتشجيرها واستغلالها محفّزة ومشجعّة إلى أبعد الحدود، لكن البعض من الملمّين بخصوصيات البلاد ومعطياتها الاقتصادية والتجارية اعتبروها ضربا من ضروب الخيال حيث صنّفها رجل الاقتصاد والمنظر الاستعماري الفرنسي **بول لروا بولي** Paul Leroy Beaulieu روايات ألف ليلة وليلة[51]. لكن تقديرات بورد المستقاة من عنصر أهلي متصل مباشرة بالأرض وجدت مساندة وتأكيدا من قبل المختصّين الفرنسيين في المجال الفلاحي حيث يذهب المتفقد الفلاحي مينانقوا Minangoin في تقريره إلى أبعد من ذلك بكثير من خلال تأكيده على أهمية إنتاج شجرة الزيتون في الموسم الفلاحي 1898-1899 وهو من المواسم الجيدة:

مردودية شجرة الزيتون بصفاقس خلال الموسم الفلاحي 98-1899: [52]

عمر الشجرة	المردودية		
	زيتون	زيت	نقدا
10 سنوات	40 ل	4 ل(10 %)	3.2 ف
15 سنة	70 ل	10.5 ل (15 %)	8.4 ف
20 سنة	100 ل	20 ل (20 %)	16 ف
25 سنة	120 ل	30 ل (25 %)	24 ف

كما تطرق مينانقوا إلى الصابة الجيدة جدا التي عرفتها غابة الزياتين بصفاقس في الموسم الفلاحي 1893–1894 أي مباشرة بعد إنجاز بورد لتقريره وكأن الجهة أرادت منح بورد المزيد من المصداقية والواقعية.

لقد كان رأي الأخير أكثر تفاؤلا من بورد الذي منح الشجرة إمكانية الإنتاج في السنة الخامسة عشرة وأكّد ضعفه في العاشرة مستندا على المصادر الأهلية، فإنّ متفقّد الفلاحة يمنح هذه الغراسة قابلية الإنتاج منذ العشرية الأولى بعد غراستها. كما سجّل ثمن اللتر الواحد من الزيت خلال الفترة الفاصلة بين التقريرين (7 سنوات) ارتفاعا ملحوظا بـ 15 سنتيما ليصل إلى 0.8 فرنك سنة 1900 [53] وهو يعتبر في أحد أوجهه تأييدا لتوجّه بورد.

-د-ردود الفعل الرسمية وغير الرسمية عن التقرير:

مثل هذه التقارير الصادرة عن كبار الموظفين الفرنسيين بالبلاد لم تكن لتمرّ في الخفاء خاصة وأنها صدرت عن شخصيته مثلت الإدارة الاستعمارية خير تمثيل في تطبيق برامجها الاستعمارية التوطينية وفي ظرفية مفصلية بالنسبة للوجود الفرنسي بتونس.

الصدى الإيجابي لهذا التقرير ترجمته رغبة المتروبول في الحصول على ثلاث نسخ منه عن طريق الإقامة العامة[54]. وتأكّد هذا الطلب ثانية في فترة وجيزة لا تتعدّى الشهرين من خلال تكليف وزارة الخارجية[55] للمقيم العام روفيه بنقل التهاني لبورد بعد نجاح تقريره ورواجه عند الأوساط الرسمية بباريس وطلب خمس نسخ أخرى. فـ"التهافت" الرسمي أصبح واضحا وجليا على هذا التقرير في حين كانت العشرات من التقارير الأخرى والمتطرقة لعدة جوانب تهم المتروبول ومستعمرتها لا تعدو أن تبقى مجرّد مراسلات بين الإدارات الاستعمارية. وهذا التجاوب في حدّ ذاته يعتبر مساندة لمساعي بورد بتونس والمشجّعة على الاستيطان والاستقرار بمجال لطالما بقي بعيدا عن أعين المعمرين.

بعد هذا التجاوب الرسمي السريع كان تقرير بورد محل اهتمام معاصريه والمهتمين بالشأن الاستعماري بتونس حيث أكد شارل ريبان على ثراء هذا التقرير بالقول: "تبقى كل صفحاته للمطالعة بكل تمعّن"[56]. إذ بفضله ارتفعت نسبة الأراضي المخصصة لزراعة الزياتين وأخذ هذا القطاع أبعادا أخرى.

كما اعتبر بورد حاملا لفكرة رائدة حول مجال شاسع وشبه جاف أمن بإمكانية إحياءه واستعادته لأمجاده. وبالرغم من معارضة الكثيرين فقد نجح في استمالة أصحاب القرار والميسورين من خلال تركز الشركات الاستعمارية بريف صفاقس منذ 1893 إلى جانب قدوم الكثير من المعمرين الذين كان لهم نصيب من هذه الثروة العقارية بريف صفاقس.

2-تفعيل قطيع الضأن التونسي: مبادرة نموذجية لبورد:

أنجز هذا التقرير [57] استنادا إلى ما استخلصه السيد مراس Mares متفقد الفلاحة[58] بالبلاد من نتائج تتعلق بالقطيع التونسي من الأغنام خلال جولته بمعظم المراقبات المدنية وأيضا الملاحظات التي وجّهها المراقبون المدنيون للمقيم العام كردّ على الاستمارة التي وجهها لهم بتاريخ 28 ماي 1892 [59] لتقييم القطيع بتونس.

إضافة إلى الرغبة التي سادت كل الأطراف المسؤولة عن القطاع الفلاحي بنية تطوير مختلف جوانبه من إنتاج زراعي وحيواني وجعله في نهاية المطاف موظفا لصالح الاستعمار والمعمّرين.

واستنتج مدير الفلاحة أنه بالرغم من الإجراءات المتخذة لتشجيع المربين والفلاحين، فإن النتائج كانت دون المأمول فلا الأهالي طوّروا طرق التعامل مع قطعانهم ولا المعمرون جعلوا هذا الاختصاص من أولى اهتماماتهم لذلك نجده يعطي تشخيصا متميزا لواقع قطيع الأغنام بالبلاد.

-ا-تشخيص واقع القطيع التونسي:

بناء على المعلومات التي وفّرها المراقبون المدنيون يؤكد بورد على محدودية حجم القطيع التونسي من الأغنام عدديا والذي قدّر بـ 1.223.481 رأس[60] وهو ما يمثل ربع (1/4) القطيع الموجود بالجزائر. هذا العدد اعتبر ضعيفا وبالإمكان مضاعفته ما بين خمس وستّ مرات[61] خاصة وأن بعض مناطق البلاد توفّر فرصا سانحة لانتشار أعداد هائلة كامتداد السهول وتوفر المراعي وكذلك تراجع عمليات النهب والسرقة التي كانت في السابق سائدة بين العروش والفرق. لكن وقع التغافل عمّا سبّبته سياسة إبعاد القبائل للاستحواذ الاستعماري على معظم المجالات التي مثلت سابقا أهم المراعي وانحسار القطيع بالوسط والجنوب أي بالمجال الجاف والقاحل.

فكيف كان التوزع الجغرافي للقطيع بالبلاد التونسية؟

لقد كشفت المعطيات التي وفّرها المراقبون المدنيون تباينا واضحا لتوزع القطيع بين مختلف المراقبات.

توزع قطيع الأغنام بالمراقبات المدنية في موفي 1892 (62)

المراقبات المدنية	العدد (بالألف رأس)
المراقبة المدنية بالقيروان	154000
المراقبة المدنية بسوسة	138000
المراقبة المدنية بالكاف	114680
المراقبة المدنية بتونس	53812
المراقبة المدنية بباجة	52761
المراقبة المدنية ببنزرت	40319
المراقبة المدنية بصفاقس	34500
قيادة نابل	27107
المراقبة المدنية بمكثر	23692
المراقبة المدنية بسوق الإربعاء	20430
قيادة جربة	12467
المراقبة المدنية بتوزر	10700
حلق الوادي	15
المجموع	683405

الملاحظ أن المراقبات المدنية التي تحظى بعدد هام من الضأن هي تلك التي ضمّت قبائل أو عروشا عرفت بعراقة ممارستها للنشاط الرعوي، فقبيلة جلاص بالمراقبة المدنية بالقيروان وبمختلف عروشها ينطبق عليها هذا المثال إلى جانب المراقبة المدنية بسوسة والتي ضمت في جزئها الشمالي عروش أولاد سعيد وجنوبا قبائل السواسي والتي تبقى في اتصال مباشر مع جيرانها كجلاص والهمامة، بالإضافة إلى شساعة المجال الجغرافي لهذه المراقبة في حين وفرت جهة الكاف كل عوامل النجاح لتواجد القطيع من خلال امتداد السهول وخاصة ما يمكن أن تستفيد منه القطعان من مجال للرعي بعد عملية الحصاد بالمساحات الممتدة لكننا لا نجد نفس هذا الحجم الهائل فكل من مراقبتي باجة وسوق الإربعاء.

في حين تبقى محدودية العدد بمراقبة توزر منطقية لعدة أسباب مناخية وطبيعية لا تتلاءم معها مثل هذه الحيوانات وتوجه الأهالي نحو تربية الإبل والجمال. أما وبالنسبة لمنطقة التراب العسكري فقد كانت الأعداد كالآتي وفق الأرقام التي أوردها ضباط مصلحة الاستعلامات التي يخضع لها هذا المجال:

توزع القطيع بالتراب العسكري في موفى1892 (63)

المنطقة الإدارية	العدد (بالألف رأس)
دائرة قفصة	169890
فريانة	122000
قابس	94000
الوحدة الإدارية بمدنين	80300
دائرة تطاوين	40000
عين دراهم	16787
الوحدة الإدارية بقبلي	13400
دائرة جرجيس	4200

المجموع	539977

اعتمادا على هذه الأرقام يمكن تأكيد رأي بورد القائل بإمكانية مجاوزة القطيع لهذه الأرقام واستغلال المساحات المتوفرة. لكن من الواضح بأن عدة العوائق قد تقف حائلا دون ذلك فمناخ معظم جهات البلاد يتميز بالجفاف، انحباس الأمطار وعدم انتظامها وانعدام المحزونات العلفية مع تواتر السنوات الجافة والإمكانيات المحدودة للمربين. ولعل الفارق في العدد بين ما توفره المراقبات المدنية (683504) رأسا وما يوفره التراب العسكري(539977) رأسا خير دليل على تأثير المناخ التونسي على هذا القطاع.

وبالنسبة للنوعية الغالبة من هذه الحيوانات فهي من النوع ذي "الليّة الكثيفة" وتسمى في بعض المصادر بالخروف ذي الذيل الكبير مع استثناءات بوجود ما بين 50 و60 ألفا[64] من النوع ذي الذيل الصغير[65] المجلوبة من الجزائر. وتنتشر العديد من التسميات والأنواع: كـ "المرزوقي" بجهة الجنوب الغربي والمفضل لوفرة الحليب الذي يوفره إلى جانب نوع آخر بالمناطق الشمالية الغربية للبلاد.

وفي سياق تفسيره لمحدودية حجم القطيع بالبلاد يشدّد بورد على غياب التجهيزات الضرورية لإيواء مثل هذه الحيوانات: كالمآوي[66] والاصطبلات والانعدام شبه الكلي للمخزونات العلفية التي تعتبر ضرورية خاصة عند الفترات القاسية والجافة وسجل بالمراقبة المدنية بمكثر[67] الاستثناء من خلال منح بعض فلاحي الجهة العلف لقطعانهم في فترات تساقط الثلوج.

إضافة إلى ذلك كان لاشتداد الجفاف وخاصة لاستمراره الأثر السلبي على نمو عدد الرؤوس بكامل البلاد بحيث كانت الخسائر فادحة[68] كما حدث سنة 1881. أمام ندرة المراعي وانحسارها بالمناطق الشمالية يجبر أغلب المربين بكل من الوسط والجنوب على توجيه قطعانهم نحوها.

كما تنطلق هذه العملية المألوفة في فصل الخريف لتنتهي مع حلول الربيع لتشمل معظم المراقبات بالبلاد حيث تعرف توجيه قطعان المراقبتين المدنيتين بكل من تونس وبنزرت نحو سهول القيروان وصفاقس وتصل في بعض الأحيان وللضرورة إلى منطقة الأعراض (سهول قابس)، بينما تكون جهة الوسط الغربي الوجهة الرئيسية لقطيع مراقبات الشمال الغربي. مثل هذه العمليات يقوم بها الرعاة الذين يتم اختيارهم حسب مهاراتهم وإلمامهم بأماكن المراعي وينحدر هؤلاء في الأغلب من قبائل الفراشيش، جلاص، والهمامة وفريق عكارة (جرجيس).

وكثيرا ما ينتج عن هذا الالتقاء المكثّف بمناطق محدودة بعض التوتر المتعلق أساسا بالمراعي أو ما يعرف بـ"العشابة" وبالأولوية في استغلالها أو ما شابه ذلك من مشاكل هي في العادة مألوفة وعند الاقتضاء يؤول الأمر بين يدي القاضي[69].أمّا الأقلية من الفلاحين الأهالي والمتأثرين إلى حدّ ما بما أدخله جيرانهم الأوربيون من تحديث وتركيز للمأوي وتخزين للعلف، فإن قطيعهم يبقى متمركزا بملكياتهم وغير ذي حاجة للتنقل.

تأصّل تربية الماشية جعل من بعض المناطق والمدن بالبلاد تعرف على أنها أسواق خاصة ودائمة بهذه النوعية من الحيوانات; وهي في العادة أسبوعية وتكون مقصدا للفلاحين المربين من جهة وللراغبين في الشراء إما للاستهلاك الخاص في المناسبات الدينية والخاصة أو لمحلات الجزارة.

أهم أسواق بيع القطيع بالبلاد[70]

الشمال	ماطر–العالية–منزل بوزلفة–باجة–سوق الأربعاء–طبربة–الفحص–سوق الخميس
الوسط والساحل	مساكن–جمال–العلا–حاجب العيون

وخلال عملية بحثها عن المراعي تبقى قطعان الماشية عرضة للعديد من الأمراض المتأتية أساسا من الماء الملوث الذي كثيرا ما ترتاده الأغنام إضافة إلى ما تتسبب فيه أعشاب مراعي الشمال المكسوة بالضباب والرطوبة من أمراض أخطرها مرض" الحمرا[71] Hamra" بالإضافة لبعض الأمراض التي تصيب الأمعاء والكبد[72]، وتزيد قلة الإمكانيات والجهل بالطرق المثلى للوقاية والعلاج من مضاعفة الخسائر. هذا القطيع الذي يمثل الثروة الوحيدة لفلاحي بعض الجهات بالبلاد لم يرتق إلى مستوى يؤهله ليفرض نفسه كقطاع منتج ومصدر ففي الجوار تصدّر الجزائر سنويا ما يفوق المليون رأس من الأغنام باتجاه السوق الفرنسية وباقي المجال المتوسطي وبات تطوير هذا القطاع أمرا عاجلا.

-ب-إدارة الفلاحة تتدخل وتطرح البدائل:

أمام هذا الركود الذي يعيشه قطاع الأغنام بالبلاد وغلبة الطرق التقليدية في التعامل مع القطيع وأمام عزوف الأغلبية الساحقة من المربين المحليين والأجانب عن تحسين مردودية قطعانهم تدخلت إدارة الفلاحة من خلال القيام ببعض الإجراءات العملية بغاية التشجيع على ضمّ نوعية جديدة من الخرفان تستورد من الجزائر وتعرف بالنوع الجزائري ذي "الليّة الخفيفة"[73] La race Barbarine à queue fine وقد اشترط بورد لنجاح هذه العملية اتخاذ خطوتين هامتين: تترجم الأولى من خلال منح هذه النوعية "المستوردة" الأولوية على مراعي الأراضي الدولية، وإعفاء مربيها من دفع الأداء الموظف على "العشابة". وقد طبّقت هذه التجربة الفريدة بالمجال الفلاحي ببوثدي على حدود المراقبات المدنية بكل من سوسة صفاقس والقيروان والمقدّرة مساحته بـ 60 ألف هكتار[74]. وقد لاقت هذه العملية صدى واسعا من خلال تناقل الرعاة بكل المناطق الامتيازات الممنوحة لهذا النوع الجديد من القطيع خاصة مع شيوع فكرة تعميم هذه التجربة بباقي الأراضي الدولية المبرمجة كمراعي.

حاجة المربين لمثل هذه النوعية الجديدة ومطالبتهم بتوفير المزيد من أعدادها تجعل إدارة الفلاحة تطبّق الخطوة الثانية من برنامجها الرامي لتطوير القطيع التونسي. فبمجرّد أن يعبّر المربّي عن رغبته في تطوير قطيعه كميا ونوعيا وبعد إيداع المطالب المتضمّنة للعدد المراد الحصول عليه بكل من مقر القباضة المالية بتونس، بمقرات المراقبات أو عند القياد[75]، تتكفل إدارة الفلاحة بعد ذلك ممثلة في شخص متفقد الفلاحة بجلب القطعان من الجزائر وتتحمل كل المصاريف المتعلقة بالعملية (الشراء، النقل، الإيواء). تتم عملية التسليم بمقرات المراقبات المدنية وبنفس الأسعار المعمول بها بالجزائر وبدون فوائد[76].

ولضمان مردودية أفضل للقطيع يرى بورد بأن الوسيلة الأنجع لذلك تتمثل في تمكين المربين والفلاحين الذين بادروا باقتناء إناث من النوع الجزائري ذي الذيل الخفيف والمالكين لمأوي مخصصة لذلك من "أكباش مارينوس بلاد الكرو"[77] Marinos de la Crau المعروفة بصلابتها وبقدرتها على التحمّل خاصة وأنها سريعة التأقلم مع مناخ البلاد. إضافة إلى أن عملية التزاوج بين هذا النوع والإناث المجلوبة من الجزائر ستمنح–بمرور الوقت–قطيعا مغايرا لما هو عليه الآن من حيث العدد والخاصيات.

فهل حصل تجاوب مع ما نادى به بورد؟

لقد كان بورد يأمل في تجاوب رسمي من شانه تكريس هذا التوجه الجديد في أسرع الآجال ولم ينتظر كثيرا حيث صدر الأمر العلي بتاريخ 19 مارس 1893 [78] المنظم لعملية بيع أكباش مارينوس وأغنام من النوع الجزائري. وأما مساهمة الأهالي في إنجاح هذه الخطوات فقد راهن عليها مدير الفلاحة واعتبر المربين

المحليين عنصرا فاعلا في العملية والتي بدورها لم تخيب آماله، حيث أقدم بعض الأعيان المحليين على تطعيم قطعانهم بهذه الأنواع الجديدة كما هو الحال مع قايد السواسي الذي شجع أهالي الجهة على تبني هذه الفكرة لتجويد القطيع.

كما سجل تجاوب بعض الفرق والعروش مع أفكار بورد كأحد فروع ماجر وأولاد عون الذين طالبوا بتمكينهم من الخرفان الجزائرية ذات الذيل الصغير (وذلك أحد أوجه صدى التجربة الحكومية ببوثدي).

وإذا علمنا بأن ثمن الكيلوغرام الواحد من اللحم الذي يوفره هذا النوع من الخرفان والمقدر بـ1.7 فرنك[79] يتجاوز بـ30 صنتيما نفس الكمية التي يوفرها خروف من فصيلة ذي الذيل الكبير فإن ذلك من شأنه تحريك سواكن الراغبين في الربح المادي خصوصا وأن عمليات البيع بالأسواق تشهد أيضا تفوّقا للنوع الجزائري بثمن يقدر بـ20 و25 فرنك للرأس مقابل 14 و17 فرنك للنوع المحلي. هذا الفارق يعود أساسا إلى مذاقها الخاص[80] والمطلوب بشدة بالسوق التونسية والجزائرية وحتى الفرنسية التي بقيت تنتظر المنتوج الحيواني التونسي.

وفي تواصل للتجاوب مع هذه التوصيات التي أوردها بورد أدرجت الغرفة المختلطة للتجارة والفلاحة بسوسة[81] تربية الخروف ذي الذيل الصغير ضمن المسائل المهمة التي يجب مناقشتها منذ أول جلساتها.

وفي خطوة وقائية وضمانا لسلامة القطيع من الأمراض المعدية كمرض الحمى أو الأكلة السوداء أو المرض العجمي[82] ألزمت الحكومة الفلاحين بما يلي من تدابير حمائية:

-حجز القطيع المصاب لمدة خمسة عشر يوما ومنع اختلاطه بباقي القطيع السليم منعا لتسرب العدوى.

-منع البيع أو الذبح للاستهلاك.

-اتخاذ جملة من الخطوات عند الإصابة.

وتبقى أمام المربين الراغبين في الاستفسار وجلب الأدوية الاتصال بإدارة الفلاحة أو بمصالحها لكن غاب عن الأذهان صعوبة التنقل بالنسبة لكثير من المربين بالداخل وبالجنوب. كما لا يمكن التعويل على حصول تجاوب كبير وهام فالطرق التقليدية في التعامل مع هذه الحالات رائجة بكثرة ولا مجال لمنافستها طبيّا.

هذا التفاعل الإيجابي مع تقرير مدير الفلاحة على المستوى الرسمي المتمثل في التشريعات والقوانين إلى جانب انصهار الأهالي في هذه العملية "التأهيلية" لقطاع ستحاول الإدارة الاستعمارية توظيفه لصالح المد الاستعماري الرامي إلى نهب معظم الخيرات يقيم الدليل على نجاعة تدخل بورد وإيمانه بأن المساهمة الأهلية في النهوض بكل القطاعات الفلاحية أصبحت أمرا لا مفر منه.

3-حرص إدارة الفلاحة على مجابهة الآفات: التصدي للجراد مثال:

يبقى الجراد من أكثر الآفات فتكا بالمحاصيل الزراعية نظرا لتواتر قدومها ولشساعة المجال الجغرافي الذي تكتسحه بأعداد هامة. في مقابل عجز دائم للفلاحين عن مقاومتها مع غياب للطرق الكفيلة بذلك. وقد منحت إدارة الفلاحة بتونس المجهود "الوقائي" أهمية بالغة من خلال التركيز على السبل الرامية إلى التقليص من حجم الخسائر الناجمة عن هذه الآفة.

في هذا السياق يشير بورد[83] إلى أولوية القضاء على بيض هذه الحشرات قبل عملية التفقيس نظرا لأهمية هذه الخطوة الاستباقية في التقليص وبشكل كبير فى أعداد الجراد. يتحدث يورد في تقريره عن نوعين من هاته الحشرة: فحسب التعريف الذي يضعه الأهالي تعرف الأولى بالجراد العربي وعلميّا بـ Stauronotus

marocanus وهذا النوع يعرف بتواتر قدومه للبلاد منذ 1888 دون تسجيل خسائر كبرى في مستوى الزراعات. أما النوع الثاني الذي اكتسح البلاد سنة 1891 والمعروف محليا باسم جراد الأدارم Acridium peregrinum والذي يستهلك في بعض الجهات.

يكمن الخطر المتأتي من هذه النوعية الأخيرة إضافة إلى الخسائر الزراعية في كثرة أعدادها وسرعة تفقيس بيضها والتي لا تتعدى الشهر من تاريخ وضعها. وقد تسببت في خسائر فادحة عند اكتساحها للبلاد التونسية سنوات 1866، 1874، 1875، 1877 [84].

وتبقى المناطق الحدودية والواقعة على أطراف الصحراء أولى محطات هذه الآفة حيث سجلت أولى عمليات بروزها بالمراقبة المدنية بتوزر يوم 20 فيفري 1891 [85]، وتحديدا بالمنطقة الواقعة بين نفطة وشط الغرسة لتلتحق بها أعداد أخرى اجتاحت معظم منطقة الجريد وقفصة وهي المناطق التي عرفت تواترا كثيفا لغزو الجراد خلال فترات زمنية قصيرة الشيء الذي باغت الفلاحين خاصة وأن مثل هذا المجال يشكو نقصا ديمغرافيا قد يعرقل نسق التصدي له إضافة إلى سرعة تقدم في ظل ملائمة العوامل الجوية والمناخية (غياب الأمطار وضعف قوة الرياح). وبمرور الوقت أخذت الرقعة الجغرافية التي شملها تركّز هذه الآفة بالاتساع خاصة مع تعدد محاور تقدمها. ففي اليوم الرابع من شهر مارس وصلت أعداد منها إلى واحات قابس لكنها لم تمثل تهديدا فعليا.

وبداية من منتصف مارس اجتاحت منطقة تمغزة وما يعرف ببلاد السقي وكانت الخسائر فادحة لتعرف بعد ذلك الاستقرار بكامل جهة قفصة ومن كثافة أعدادها أنها صورت من قبل المصادر وكأنّها تنتقل في شكل "سحاب كثيف"[86].

ولم يمض شهر مارس حتى اكتسحت المناطق المحيطة بقابس بشكل تام. وبفضل المراسلات المستمرة للمراقبين المدنيين والقياد أمكن رصد مجالات تحرك هذه الآفة فقد اتجهت شمالا حيث سجل وصولها يومي 4 و5 أفريل إلى كل من الصخيرة والمحرس جنوب صفاقس. وبعد ذلك بمدة سجل أقصى تقدم لها بمنطقة الجم وكذلك الشأن بفريانة على الحدود الجزائرية.

فإلى هذه الحدود الجغرافية يبقى الجراد متمركزا بالأساس في الجزء الجنوبي من البلاد وكان التخوف كبيرا من تسربه نحو الشمال حيث ستكون الخسائر أكبر بغراسات الكروم والحبوب في فترة حساسة من الموسم الفلاحي.

لقد كانت هذه التخوفات في محلها إذ سرعان ما انتشرت هذه الحشرات بكثافة بكامل منطقة الساحل[87] وسجل الحضور خاصة بقيادات المهدية وجمال أين وفرت لها الزياتين والأراضي المهيّأة الأرضيّة المثلى للتكاثر من خلال ترك بيضها أرضا.

استقرار العوامل المناخية وبداية ارتفاع الحرارة ساعدت هذه الأفواج العديدة على بلوغ منطقة مرناق ومجاز الباب في أوائل شهر ماي[88] وهو ما مثّل تهديدا مباشرا لغراسات الكروم التي حاولت السلطات الفلاحية والمدنية ضمان حمايتها كما هو الشأن بباقي جهات البلاد جنوبها ووسطها.

منذ أن سجّلت بوادر تفشّي هذه الآفة بمختلف جهات البلاد كان تدخّل إدارة الفلاحة سريعًا باعتبارها الجهاز الإداري الأوّل المسؤول عن القطاع الفلاحي من خلال توفير أجهزة خاصّة للقضاء على هذه الحشرات: Appareils cypriote. والتي وضع الكثير منها على ذمّة فلاّحي ومعمّري الجهات المتضرّرة: 100 جهاز لجهة توزر ومثلها لقفصة وصفاقس وتحسّبًا لكلّ طارئ تمّ تخصيص 213 جهازًا آخر لمراقبة الكاف، مكثر

والقيروان وقد وصل إجمالي هذه الآلات الممنوحة 1100 جهاز[89] منها ما هو مجلوب من الجزائر. وأمام الحاجة الماسة والأكيدة لهذه الأجهزة تمّ تركيز وحدة لتصنيعها بالعاصمة[90] وتمّ كذلك الاستنجاد بسوائل مستخرجة من الزيوت الثقيلة سيتمّ توفيرها من وهران بالجزائر تستعمل للفتك بالجراد.

جهود إدارة بورد لم تكن الوحيدة للتصدّي لهذه الآفة فقد عاضدتها السلطات المدنيّة بالجهات وعن طريق المراقبين المدنيين وأعوانهم وخاصّة أعوان السلطات العسكريّة التي وفّرت العدد الكافي من الجنود والضبّاط وسخّرت فرق الصباحيّة بجهات عديدة [91] للقضاء على الجراد بأماكن تجمّعه.

من جانبها قرّرت الحكومة بداية من 18 مارس 1891 توفير مبلغ مالي هام لتغطية المصاريف المتعلّقة بهذه العملية، وقد بلغ هذا المبلغ 25 ألف ريال ثمّ تمّت مضاعفته واستقر أخيرًا على 166 ألف ريال وهو مبلغ بإمكانه دعم المجهودات المبذولة بكافّة المراقبات.

ومع اشتداد وطأة هجمة الجراد صدر الأمر العلي بتاريخ 7 ماي 1891 [92] والقاضي بإجباريّة التصدّي لهذه الآفة على كلّ الفلاحين والمستغلّين الفلاحيين والعاملين بالضيعات والملاّكين والأجراء وقد منح هذا الأمر السلطات المحليّة إمكانيّة تسخير متساكني المناطق المتضرّرة للمقاومة والتصدّي وذلك في حدّ ذاته يندرج ضمن صلاحيات القياد.

فما مدى مساهمة الأهالي في هذه المجهودات؟

لقد كان التحرّك الأهلي لصدّ تقدّم الجراد تلقائيّا منذ البداية وفي فترات سابقة لصدور الأمل العليّ. فقد أشاد بورد[93] إلى نجاح التدخّل الأهلي بواحات قابس على وجه الخصوص حيث تمكّنوا من القضاء على ما تمركز هناك من الجراد دون الحاجة إلى طلب العون من باقي الأطراف الأخرى (إقبال بعض السكان على استهلاك الحشرات) وساندوا بكثافة المجهودات المبذولة بجهة قفصة.

كما كانت مشاركاتهم فعّالة في الحضائر المتنقّلة التي تمّ تركيزها بأرياف صفاقس تحت إشراف أعوان المراقبة المدنيّة وساهموا في إنجاز عمليّات حرث الأراضي الفلاحيّة. نفس هذه المساهمة نوّه بها مدير الفلاحة والتي تمّت بالمراقبة المدنيّة بسوسة، حيث تمّ في الفترة الممتدّة بين 24 أفريل و12 ماي تجميع 60 ألف كيلوغرامًا [94] من بيض هذه الحشرات خاصّة بقيادتي المهديّة وجمّال (تتمّ عمليّات الوزن بحضور القيّاد). وأتمّ الأهالي كذلك عمليّات حرث ممتلكاتهم بسرعة. وساهم الأهالي في إتلاف الأحراش بمناطق زغوان والفحص من خلال إشعال النار. لكون هذه التكوينات العشبيّة والنباتيّة تمثّل ملجأ لأعداد هامّة من الجراد. وبفضل هذه المجهودات كانت الخسائر محدودة بأرياف صفاقس وسوسة وفي حين كانت بالغة نسبيًّا بجهتي مجردة مجاز الباب.

من الملاحظ أنّ بورد لم يتجاهل هذه المجهودات الأهليّة، بل نزّلها ما تستحقّه من المكانة، واعتبر تدخّل الأهالي من ملاّكْ، مستغلين وعمّال فلاحيين ناجحًا وساهم بنسبة كبيرة في التقليص من الأضرار والخسائر.

لقد عكست جميع هذه المجهودات المبذولة من قبل مختلف الأطراف المتصديّة لآفّة الجراد التقاء الجميع حول غاية واحدة تمثّلت في حماية المحاصيل الزراعيّة حتّى ولو اختلفت زوايا النظر إليها: فالإدارة الاستعماريّة بمختلف أطرافها المتدخّلة عَمِلَتْ جاهدة على حماية أهمّ قطاع استعماري بتونس تركّزت حوله المجهودات الرسميّة وغير الرّسميّة (قوانين عقاريّة أموال مستثمرة، تشجيعات وحوافز). في حين هبّ الأهالي لحماية

الأراضي لكونها تمثّل أحد مقوّمات هويّتهم ووجودهم حتّى وإن أصبحت الاستفادة منها في تراجع في ظلّ تكرّس واضح للهيمنة الاستعماريّة.

خاتمة

يمكن الإقرار بان مبادرات إدارة الفلاحة منذ تأسيسها قد صبغت بطابع تحديثي قصد النهوض بقطاع مثل محور العملية الاستعمارية بتونس وهي تندرج ضمن سياق استعماري جديد اعتمد منذ 1892 جوهره تنشيط الاستيطان وتكريس التفوق العددي لأبناء المتروبول في إطار العشرية الأولى للحماية التي طغى عليها التنافس مع الايطاليين. الملفت للانتباه الدور الريادي الذي لعبه بول بورد من خلال إعطاءه الأولوية المطلقة للقطاع الفلاحي باعتباره القاطرة الجارة لاقتصاد مثل اقتصاد البلاد التونسية. معظم هذه المبادرات لا تعدو أن تكون سوى محاولة منه لتجاوز مرحلة لم ترتق لتطلعات الفرنسيين.

كما لا يمكن كذلك تجاهل المكانة التي يوليها هذا الإداري للمجهود الأهلي المترجم بالتجاوب بكل المراحل التي مرت بها هذه المبادرات وبأغلب المناطق التي شملها الجانب التحديثي وهو مجهود يراه ضروريا لإنجاح المرحلة الاستعمار.

هوامش

1- أرشيف وزارة الشؤون الخارجية. سلسلة أوراق أعوان، بكـرة 511، صندوق 496، ملف1: تقرير بورد حول زراعة الزياتين بالبلاد التونسية موجه لمفوض الإقامة العامة بتونس بتاريخ 17 أوت 1891. و10.

2- القسنطيني (الكراي): **الأرياف المحلية والرأسمال الاستعماري ظهير صفاقس (1892-1929)**، منشورات كلية الآداب منوبة، 1992، ص 182.

3- Barabon (Léopold): *A travers la Tunisie*, J Rothschild, éditeur Paris 1887, p 169.

4- أ. و. ش. خ. س أوراق أعوان، أوراق روفيه، بك ـ511، ص 496، م.1، و16: تقرير مدير الفلاحة إلى مفوض الإقامة العامة بتونس بتاريخ 17 أوت 1891 حول زراعة الزيتون بالإيالة.

5- البرشاني (سمير): **النشاط التجاري بجهة صفاقس بين 1881و1929**، ش. دكتوراه، تونس 2002، ص31.

6- أ. و. ش. خ، **م.س**، و16.

7- بارابون (ليوبولد): **عبر البلاد...، م.س**، ص171.

8 -البرشاني (سمير): **النشاط التجاري ...، م.ن**، ص34.

9-Yazidi (Bechir): ***La politique coloniale et le domaine de l'Etat en Tunisie***, faculté de la Mannouba, édition Sahar, Tunis, 2005.p77

10-القسنطيني (الكراي): **الأرياف المحلية ...، م.ن**، ص 68.

11 -م. **ن**، ص 66.

12- يزيدي (بشير): **السياسة الاستعمارية...، م.س**، ص73

13-القسنطيني (الكراي): **الأرياف المحلية ...، م.ن**، ص 67.

14-الرائد الرسمي، أمر مؤرخ 2 جانفي 1895، الفصل الأوّل.

15-أرنوليه (فرانسوا): **المقيمون العامون. أولئك المكرومون**.ناراتيون للطباعة مرسيليا 1995، ص42

16-أ. و. ش. خ. س. تونس 1885-1916، بكـ 155، ص226، م1: مراسلة المقيم العام بتونس روفيه Rouvier إلى وزير الخارجية Deville حول الأراضي السيالية بتاريخ 7 أوت 1893. و159 وما يليها.

17-ن. **م**، و159 وما يليها.

18-بونسيه (جون): **الاستعمار والزراعة الأوربية في تونس منذ 1881**.المطبعة الوطنية باريس 1962، ص172.

19-القسنطيني (الكراي): **الأرياف المحلية ...، م.س**، ص 65.

20-بن بلقاسم (إبراهيم): **هنشير النفيض بالوسط التونسي من 1873-1936ة**، شهادة الكفاءة في البحث في التاريخ. كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس، 1987-1988، ص88.

21-البرشاني (سمير): **النشاط التجاري ...، م.س**، ص34.

22-القسنطيني (الكراي): **الأرياف المحلية ...، م.س**، ص 222.

23-البرشاني (سمير): **النشاط التجاري ...، م.س**، ص40.

24-بورد(بول) : **تقرير للمقيم العام روفيه حول الأشجار المثمرة بالأخص الزيتون بالوسط التونسي** (بالفرنسية)، تونس جوان 1893.

- Bourde (Paul): *rapport au résident général Rouvier sur les cultures fruitières et en particulier sur la culture de l'olivier dans le centre de la Tunisie*, Tunis 1893.

25-بورد(بول) : **تقرير للمقيم العام ...، م س**، ص 1.

26-بورد(بول) : **تقرير للمقيم العام...، م س**، ص 26.

27-ن.م، ص 27.

28-ن. **م**، ص 27.

29-بورد(بول) : **تقرير للمقيم العام ...، م س**، ص25.

30-ن.م، ص 28.

31-ن. **م**، ص 28.

32-ن.م، ص 30.

33-ن.م، ص 30.

34-الصباغ (عبد الرزاق) وليني (ش): **غراسة الزيتون بالإيالة التونسية، الإدارة العامة للفلاحة والتجارة والاستعمار**، مطبعة فيبر Weber، تونس، 1913، ص 3.

35-بورد (بول): **التقرير...، م. س**، ص 30.

36-بورد (بول): **التقرير...، م. س**، ص 33.

37-ن. **م**، ص 34.

38-ن.م، ص34.

39-الصباغ (عبد الرزاق) وليني (ش): **غراسة الزيتون...، م س**، ص 26.

40-بورد (بول): **التقرير...، م. س**، ص 34.

41-الصباغ (عبد الرزاق) وليني (ش)**: غراسة الزيتون...، م. س**، ص 26.

42-بورد (بول): **التقرير...، م. س**، ص 30.

43-Minangoin (N): *Culture de l'olivier dans le centre de la Tunisie exploitation par Mgharci et exploitation directe*, Tunis. Rapide, 1900, p2.

44-بورد (بول): **التقرير...، م. س**، ص39.

45-القسنطيني (الكراي): **الأرياف المحلية...، م س**، ص 31.

46-بورد (بول): **التقرير...، م. س**، ص 44.

47-م. **س**، ص 42.

48-ن.م. ص 46.

49-القسنطيني **(الكراي): الأرياف المحلية...، م س**، ص 99.

50-بورد (بول): **التقرير...، م. س**، ص25.

51-بونسي (جون): **الاستعمار والفلاحة...، م س**، ص 172.

52-مينانقوا (ن): **غراسة الزيتون...، م. س**، ص15.

53-م. **س**، ص 16.

54-أ.و.ش.خ.س. تونس 1885-1916، بك 155، ص226، م 1، و159-161: مراسلة الإقامة العامة لوزارة الخارجية بتاريخ 7 أوت 1893.

55-أ.و.ش.خ.س. تونس 1885-1916، بك 155، م. س، م 1، و166: مراسلة من المقيم العام لوزارة الخارجية الفرنسية بتاريخ 28 سبتمبر 1893.

56-ريبان (شارل): **محاضرات حول...، م س**، ص 45

57-Bourde (Paul): *rapport à Mr Rouvier Résident Général de France sur l'élevage de mouton en Tunisie، imprimerie rapide*, Tunis, 1893.

58-م. **س**، ص 7.

59-أ.و.ش.خ.س. أوراق أعوان، أوراق روفيه، بك.511، ص 496، م 1، و332-333، مراسلة المقيم العام للمراقبين المدنيين بتاريخ 28 ماي 1892.

60-بورد (بول): **التقرير...، م. س**، ص 5.

61-ريبان (شارل): **محاظرات...، م. س**، ص 97.

62-بورد (بول): **التقرير...، م. س**، ص 5.

63-بورد (بول): **التقرير...، م. س**، ص 5.

64-بديرة (المازري): **التحديث والمستوطنون الفرنسيون في الساحل التونسي مع إطلالة القرن العشرين ضمن من البيزاكيوم إلى الساحل: مسيرة منطقة تونسية عبر العصور**، كلية الآداب والعلوم الإنسانية بسوسة، ندوة قسم التاريخ1999، ص 46.

65-بورد (بول): **التقرير...، م. س**، ص 8.

66-ن. **م**، ص 9.

67-ن. **م**، ص 9.

68-ن. **م**، ص 8.

69-ن.م، ص 10.

70-بورد (بول): **التقرير...، م. س**، ص 10.

71-ن. **م**، ص 9.

72-ن.م، ص 12.

73-الرائد التونسي: **أمر مؤرخ في 19 مارس 1893**، الفصل الأول.

74-بورد (بول): **التقرير...، م. س**، ص 22.

75-م.ن، ص 23.

76-ن. **م**، ص 23.

77-الرائد التونسي، **م. س**، الفصل الثاني.

78- **ن. م.**

79-بورد (بول): **التقرير...، م. س**، ص 25.

80-ريبان (شارل)، **محاضرات...، م س**، ص 99.

81-بديرة (المارزي): **التحديث والمستوطنون...، م س**، ص 45.

82-الأرشيف الوطني التونسي: سلسلة G. صندوق 9، ملف 26. وثيقة 76.

83-أ.و.ش.خ.س تونس 1885-1915، بك.154، ص 224، م 1، و205-210: تقرير بورد موجه إلى المقيم العام ماسيكو حول اكتساح الجراد للبلاد التونسية بتاريخ 11 أفريل 1891.

84-ن. **م**، ص 206.

85-ن. **م**، ص 206.

86-أ.و.ش.خ.س تونس 1885-1916، بك.154، م. **س**، و206 وما يليها.

87-أ.و.ش.خ.س. تونس 1885-1916، بك.154، **م. س**، م 1، و227-228: تقرير بورد موجه للإقامة العامة حول انتشار الجراد بالبلاد التونسية بتاريخ 16 ماي 1891.

88-أ.و.ش.خ، بك.154، **م. س**، م 1، و227.

89-م. **س**، ص227 وما يليها.

90-م. **س**، ص227 وما يليها.

91-أ.و.ش.خ. بكرة 154، **م.س**، و201.

92-أ.و.ش.خ. بكرة 154، **م.س**، و227.

93-أ.و.ش.خ. بك 154، و206 وما يليها.

94-م. **س**، و227.

الرحلات الاستكشافية: مقاربة فكرية وحضارية
"الرحلات الأوربية في الجزائر نموذجا"

أ.د. ناصر الدين سعيدوني

تشكل الرحلات الاستكشافية مصدرا تاريخيا أوليا وصنفا أدبيا متميّزا جغرافيا حيا، وذلك لما تحتوي عليه من معلومات تاريخية دقيقة وأوصاف بشرية معبرة وصور أدبيّة طريفة للفترات الّتي تعود إليها والمجتمعات الّتي تتناولها بالوصف والملاحظة، فهي تتحسس نبضات المجتمع وترصد مظاهر الطبيعة وتسجل سلوك الإنسان وتعلق على اهتمامات الفرد، وهذا ما أكسبها مكانة متميزة في عالم التراث المكتوب ومجال الثقافة الموثقة، وجعل منها ذاكرة متجددة وسجلا حيا لوقائع الحياة، ممّا يجعل الرّحلات الاستكشافية بحق محصلة الذاكرة الواعية والمرآة الصادقة للإنسان في تفاعله مع شروط بيئته ومتطلّبات عصره وحاجات مجتمعه.

وما دامت الرّحلة الاستكشافية من حيث مضمونها وطريقة تعبيرها تجمع بين ما تحتويه التقارير الخاصة وما تهتم به المذكرات الشخصية وما تسجله التراجم وكتب الجغرافية، وتمزج في تسجيلها لوقائع وعرضها للأحداث بين ذاتية الفرد المعبرة عن ميوله والمتحكمة في سلوكه، وبين موضوعية الملاحظة لحقائق الأشياء، فإن هذا التنوع وهذه الازدواجية في الرؤية والتنازل تفرض على المتعامل معها أن يجمع بين مقاربة الأديب في تحليله النّصوص وبين نقد الباحث في تمحيصه ونقده لمضمون تلك النّصوص.

ولكون الرّحلة الاستكشافية من خلال دوافعها ومواضيعها وطريقة عرضها تعبر عن روح المغامرة لاستكشاف المجهول ومعرفة حقيقة الآخر، فإنّ مستواها ونوعيّتها ترتبط عادة بفترات تيقظ الأمم ومراحل رقي الشعوب. فقد كان العالم الإسلامي مبدعا في الرحلات عندما كانت ثقافته عالمية ذات نزعة إنسانيّة تهتم بكلّ ما يتصّل بالفرد في سلوكه وتطلّعاته، كما يلمس ذلك في مضمون العديد من الرحلات الاستطلاعيّة في البلاد البعيدة والأقاليم النائية، من قبيل رحلات التاجر سليمان السيرافي (264هـ/ 877م) في الشّرق الأقصى، وابن فضلان (309هـ/921م) في بلاد الترك والصّقالبة والبلغار، وأبي دلف مسعر الخزرجي في الصين والهند (ت 331هـ/942م)، وبنيامين بن يونة التطيلي (561-569هـ/1165-1173م) بأوربا وبلاد العجم والروم، وابن بطوطة (779هـ/1377م) الذي جاب العالم من الصين وجزر الغربية إلى بلاد السودان وغيرهم، وهذا ما جعل أدب الرحلة في فترة عطاء الحضارة العربية الإسلامية (ق 1-7هـ/7- 13م) من خلال ما تتضمنه كتب البلدان والأقاليم والمسالك والممالك وفضائل المدن والبلدان ورواية المسافرين وتقاليد التجار والحجاج، يشكل رصيدا معرفيا يعبر عن الحاجات الثّقافية والمتطلبات الاجتماعية والتوجيهات الفكرية والميول الروحية

للشعوب والجماعات؛ ويجعل منها مظهرا معبرا عن واقع الحضارة الإسلامية في أي بلد أو قطر من العالم الإسلامي.

لقد كان تراجع إسهام المسلمين في أدب الرحلة الاستكشافية منذ القرن الثامن الهجري الرابع عشر للميلاد مؤشرا على أنّ المسلمين قد فقدوا الرغبة في الاطلاع والاستكشاف بعد أن فضلوا الانكماش على أنفسهم ليجتروا تراثهم ويتغنوا بماضيهم، في الوقت الذي بدأ فيه الأوربيون يتطلعون إلى فرض وجودهم الحضاري، فاندفعوا لريادة الفضاءات الإنسانية خارج قارتهم، فكان السبق فيي الرحلات الاستكشافية للإيطاليين ومن تأثر بهم، من امثال ماركو بولو الذي سافر عبر آسيا ووصل إلى الصين وتعرف على بلاط إمبراطور المغول ببكين في رحلته التي استمرت حوالي ربع قرن (1271- 1295م)، وجيوفانو فيرازانو (1524)، ومونزر أندريا نافا جيرو (1526)، وإنياس سيلفيوس، وليوناردو ألبيرتي، وخيرونيمو (1495).

لقد أصبحت الرحلة الاستكشافية بفعل روح النهضة التي عمت المدن الإيطالية أثناء القرنين الرابع عشر والخامس عشر، حسب ما لاحظه المؤرخ ياكوب يوركهارت "نتيجة طبيعية لتحرر العقل الإيطالي من القيود ليكتشف حقائق العالم الخارجي ويستوعب حقائقه"، وهذا ما جعل أغلب تلك الرحلات تعبر عن توجهات عصر النهضة الإنسانية من حيث عمق ثقافة أصحابها وقوة ملاحظتهم ودقة وصفهم وعمق إحساسهم. فجاءت الرحلة في شكل عرض سياحي ممتع لكل ما يتصل بالفرد أو يتعلق بالأشياء التي يستعملها أو يتصل بالسلوك الذي يصدر عنه، فتعددت مناظرها واختلفت صورها من مكان إلى مكان عبر العوالم التي ارتادها الأوربيون، بحثا عن المجهول ومنطلقا للتواصل مع الآخر ورغبة في تكوين صورة واقعية عن المجتمعات في أوربا وخارج أوربا التي كانت تسعى للتواصل معها.

لقد تضمنا الرحلة الاستكشافية معلومات في غاية الأهمية عن واقع الحياة واهتمامات الناس ومظاهر العمران بدءا من مراحل الطريق ومحطاتها، وانتهاء بمعالمها الأثرية ومظاهرها الطبيعية، وهذا ما جعل هذه الرحلات الأوربية باختلاف أنواعها وتعدد أصنافها وتباين أشكالها تتوفر على معلومات غنية ومتنوعة من حيث المواضيع التي تتناولها والقضايا التي تثيرها والمواضيع التي تعرضها، بحيث أصبحت هذه المادة الخبرية بالنسبة لأي باحث في التاريخ ومستقرئ للتراث مصدرا أوليا ومرجعا أساسيا لا يمكن الاستغناء عنه لتلمس مظاهر الحياة والتعرف على حراك اجتماعي ونشاط اقتصادي وللتعرف على الأوضاع السياسية والنشاطات الاقتصادية والعلاقات الاجتماعية ونوعية الحياة الثقافية والروحية السائدة في أي إقليم أو قطر أو بلد.

وهذا ما يفرض على الباحث أن يحدد كيفية التعامل معها والاستفادة منها، فلا يكتفي بالاطلاع على الجداول والفهارس الإحصائية التي ترصد الرحلات الاستكشافية الأوربية، وإنّما ينصب اهتمامه على قراءة تحليلية ومقاربة نقدية لاستخلاص أهم الخصائص والمميزات وتحليل معطياتها المعرفية، لكون ذلك خطوة أولية وعمل أولي في المسعى الهادف لإحياء التراث وإعادة بعث الماضي حيا.

وما دام الإلمام بمختلف أصناف الرحلات الاستكشافية الأوربية على مستوى البلاد العربية يتطلب مشروع بحث متكامل يتجاوز طاقة الجهد الفردي، فسوف نقتصر في عرضنا هذا على ما يتصل منها بالبلاد الجزائرية التي كانت وجهة كثير من الرحالة الأوربيين، نظرا لدورها المميز في الصّدام البحري العثماني الأوربي بغرب المتوسط ولاحتكاكها بأوربا، ولتحولها منذ الربع الأول من القرن التاسع عشر ميدان تجربة عملية للمشروع الاستعماري الذي وفرت له الرحلات الاستكشافية الخلفية الثقافية والسياسية وساعدت في رسم توجهاته الاقتصادية والعسكرية.

هذا وحتى نتجاوز العرض العام لهذه الرحلات الاستكشافية الأوربية في الجزائر، إلى التعرف على واقعها وآفاقها فقد انصب جهدنا على رصد مجمل هذه الرحلات منذ أواسط القرن السادس عشر وإلى أواخر القرن العشرين، فتمكنا من إجراء مسح إجمالي لهذه الرحلات ووضع قائمة تشتمل على 250 رحلة مرتبة زمنيا حسب تاريخها ستكون موضوع دراسة مفصلة مستقبلا، على أن نقتصر في عرضنا هذا على تحديد توجهات وأهداف أهم هذه الرحلات الاستكشافية التي أثبتنا لها ببليوغرافية باللغات التي نشرت بها في آخر البحث (أنظر الملحق).

فالرحلات الاستكشافية الأوربية في الجزائر تتضمن مذكرات الرحالة وتقارير القناصل وانطباعات المسافرين وحكايات البحارة وإفادات الجواسيس وتقاييد رجال الدين. وهي مع اختلاف أهدافها وتباين اتجاهاتها وتضارب معلوماتها في بعض الأحيان، تعتبر مصدرا تاريخيا من الدرجة الأولى، نظرا للمعلومات التي توفرها للباحث ولتنوع وجهات النظر التي تعبر عنها والظروف التي كتبت فيها، فهي لا تقل أهمية عن الكتابات المحلية وحتى السجلات الرسمية، بل تصبح لقلة الوثائق الأرشيفية وشح المصادر المتعلقة بتاريخ الجزائر مصدرا أساسيا لا يمكن أن يستغني عنه أي باحث في دراسته للحياة الاجتماعية والثقافية، أو دارس للنشاط الاقتصادي والوضع السياسي، أثناء العهد العثماني أو فترة الاحتلال الفرنسي للفترة الحديثة من تاريخ الجزائر.

إنّ تنوع المعلومات الّتي تضّمنتها هذه الرحلات الأوربية تعود في أساسها إلى اختلاف ميول وثقافة أصحابها وتباين وجهة نظرهم من أوضاع الجزائر وطبيعة علاقتهم بحكامها، فإذا تجاوزنا الوصف الجغرافي والملاحظات الشخصية فإن هذه الرحلات يمكن أن تصنف حسب الغرض الذي كتبت من أجله والهدف الذي كانت تسعى لتحقيقه، إلى خمسة أصناف، وهي:

1). صنف له طابع سياسي، يهتم بالوضع السياسي للجزائر والتنظيمات المعمول بها لتولي الحكم، ويسجل الأحداث المتعلقة بتعاملها مع الدول الأوربية، وبنشاط بحريتها وما يترتب علي من معاهدات واتفاقيات، مثل ما كتبه: لوسيور فرانسوا روكوفيل (1675)، وبول كروبي (1817)، وفيليبو بانانتي (1820).

2). صنف يركز على الجانب الاقتصادي، فيسجل معلومات تتعلق بالتبادل التجاري، وما يترتب عنه من امتيازات جمركية ومعاملات

تفضيلية واحتكار للمواد الأولية كانت الأسواق الأوربية في حاجة لها، من كتابه جاك سافري (1679) والضابط لوفيردو (1833) وإيلي دو لابريمودي (1860).

3). صنف له نزعة دينية، ارتبط بالنشاط التبشيري الذي كانت تتكفل به الإرساليات الدينية وخاصة منها سلك الرهبنة من جزويت وبندكتيين وأوغسطينيين، فحرص مبعوثو هذه التنظيمات الكنسية على تسجيل كل ما يتعلق بالمسيحيين بالجزائر، وخاصة ما يتعلق بالأسرى المسيحيين وكيفية معاملتهم وإجراءات إطلاق سراحهم، وقد اشتهر منهم لوسيور إيمانويل دارندا (1642) والأدب لوسيان هيرول (1643) والآباء ف. كاملان وج. بيرنارد وف. دولاموت (1720) والآباء دو لافاي وماكر ودارسيزاس ولوروا (1726).

4). صنف له أهداف عسكرية ومخططات استعمارية، ساهم به ضباط عسكريون ومبعوثون دبلوماسيين، أغلبهم من القناصل والمفوضين والجواسيس، توجه اهتمامهم إلى تقديم تقارير دقيقة عن حالة الجزائر وأوضاعها وخاص دفاعات المراك الساحلية وتحصينات مدينة الجزائر. وممن كتب في هذا الصنف الأميرال البندقي أنجيلو إمو (1766) والعقيد بوتان (1808) وفال باريزو (1830).

5). صنف له صبغة علمية، سجله علماء باحثون مرتبطون بالدوائر العلمية والبعثات الاستكشافية، بعضهم توجه للبحث عن الآثار القديمة وخاصة الرومانية منها، والبعض الآخر انصب اهتمامه على رصد المعالم الطبيعية والتعرف على نوعية النباتات والحيوانات وخصائص المعادن والمياه والتربة. ومن هؤلاء العلماء الباحثين: سيور بول لوكا (1684) وجان أندري بايسونال (1725)، ولوي روني دي فونتان (1784) وج. أو. هابنسريت (1732).

إنّ أهمية الرحلات الاستكشافية الأوربية في الجزائر تكمن في كونها تكمل الكتابات المحلية من دفاتر الغدارة وسجلات المحاكم وتآليف خاصة، فالمحتوى المعرفي للرحلات الاستكشافية يسمح لنا بالتعرف على جوانب مهمة من ماضي الجزائر في مختلف جوانبه، فهي:

1. تتوفر في مجملها على معلومات وملاحظات دقيقة عن أوضاع الجزائر، فهي تلقي الضوء على فترة مهمة وخطيرة من تاريخ الجزائر تمتد من مستهل القرن السادس عشر إلى مطلع القرن العشرين، فتتعرض للحياة بالبلاد الجزائرية في مختلف مظاهرها منذ أن ارتبطت بالدولة العثمانية (1518) في خضم الصراع العثماني- الإسباني وأثناء تحولها إلى كيان سياسي مستقل بشؤونه في القرن الثامن عشر، إلى أن تحولت بفعل الغزو العسكري الفرنسي (1830) إلى مشروع استعماري عمل جاهدا على القضاء على مقومات الشعب الجزائري ماديا ومعنويا، قبل أن تتمكن الحركة الوطنية الجزائرية والثورة التحريرية (1954-1962) من تصفيته ومحو آثاره.

2.تتناول في أغلبها العلاقات الاجتماعية والنشاط الاقتصادي والواقع البشري، وهذا ما يجعل هذه الرحلات مصدرا مهما لدراسة حالة سكان الريف والمدينة وأوضاع الفئات والطوائف والقبائل والجماعات وطبيعة الصلات والروابط والمعاملات

التي كانت تميز حياة الطبقة المتنفذة من حكام وعلماء ومشايخ وتجار وأعيان، فضلا على أن هذه الرحلات تمدنا بمعلومات قيمة عن واقع الحياة اليومية من نوعية ونمط الغذاء والملبس والمأكل ومواصفات العملة وشبكة المواصلات، وتنوع العادات والتقاليد والأعراف التي تصفح عن نفسها في أمور الثقافة ومسائل العقيدة وقضايا التاريخ والأدب.

3. تضمن روايات مفصلة عن علاقة الحكام بطوائف السكان بالمدن والمجموعات القبلية في الريف، وتعرفنا على طبيعة الكيان السياسي للجزائر العثمانية الذي اكتسب مواصفات الدولة المستقلة بعد أن ألغي المنصب الشرفي للباشا الممثل الشخصي للسلطان لفائدة الداي، فأصبح حكام الجزائر المعروفون "الدايات–الباشوات" مستقلين فعليا عن الدولة العثمانية منذ 1717. كما تمدنا تلك الرحلات بشهادات حية عن صلاحيات الديوان وسلوك الحكام ومكانة الجيش (فرق الانكشارية) في النظام السياسي وخاصة الفرق المتجولة في الريف (المحلات) التي تعتبر أساس النظام السياسي والهياكل الإدارية، كما تعرفنا على طبيعة السياسة الدفاعية للحكام وطريقة تعاملهم مع الدولة الأوربية.

4. تقدم عرضا شاملا وملاحظات دقيقة عن طرق استخلاص المكوس والجباية التي انتهجها حكام الجزائر في العهد العثماني والقائمة على تجريد الحملات العسكرية، وانتهاج أسلوب الشدة مع سكان الريف، كما تعرض لنا وجهة نظر خارجية عن صلة السلطة الحاكمة (البايليك) بالسكان الخاضعين (الرعية)، وما يرتبط بها من إجراءات إدارية وتنظيمات عسكرية، وما يتصل بها من حركات عصيان وتمرد كان لها أثر ملموس في ضعف نظام الحكم بالجزائر وجعله منغلقا على نفسه وعاجزا عن مواجهة الضغوط الأوربية المتزايدة منذ أواخر القرن الثامن عشر.

5. تؤكد تواصل الأوربيين مع الحضارة الرومانية، وتظهر مدى عنايتهم برصد الآثار الرومانية بالجزائر، فقد كانت هذه الآثار الشغل الشاغل لأغلب الرحالة، فهم يحرصون على الوقوف عليها، ويحاولون جاهدين التعرف على مضمونها، وهم بذلك يعبرون عن توجه أوربي لإحياء معالم الحضارة الرومانية بشمال إفريقيا، قبل أن تتكفل البعثات الأثرية بالتنقيب عن الآثار الرومانية ودراستها في القرن التاسع عشر.

6. تظهر مدى اهتمام الأوربيين بعالم البحر المتوسط وخاصة الولايات العثمانية منه، وتوجههم لدراسة الأوضاع الطّبيعية والأحوال الاجتماعية والإمكانات الاقتصادية السائدة به، مما سوف ينفر للسياسيين والعسكريين في فترة لاحقة معلومات تساعدهم على تحديد سياساتهم وتنفيذ مخططاتهم الاستعمارية. كما تعكس كذلك الجو العدائي مع الدول الأوربية بفعل غارات البحرية الجزائرية على السواحل الأوربية وهجمات الأساطيل الدول الأوربية على المراكز الساحلية الجزائرية وفي مقدمتها مدينة الجزائر.

ورغم هذه المعلومات التاريخية والغنية التي جعلت الرحلات الاستكشافية الغربية في الجزائر مرجعا لا يمكن الاستغناء عنه، فإنها من حيث توجهاتها ووجهة نظرها تعكس الصورة النمطية التي شكلها

المخيال الأوربي عن أوضاع المغرب العربي وخاصة الجزائر، والتي هي في الأساس صورة سلبية إن لم تكن غير موضوعية نظرا للعلاقات المتوترة بين الجزائر والعديد من الدول الأوربية وبفعل الأطماع الاستعمارية لتلك الدول وهذا ما جعل العديد من كتاب هذه الرحلات الاستكشافية الأوربية يرون في الوجود العثماني هيمنة واستعمارا وتأخرا وجمودا، ويعتبرون الجهاد البحري قرصنة واعتداء، وتصدي حكام الجزائر لمخططات الهيمنة الخارجية موقفا عدائيا غير مبرر، أمّا الجهاز الإداري المحلي للجزائر فهو في حكمهم مجرد آلة مسخرة لممارسة الظلم وتكريس الاستعباد، بينما غدت العادات والتقاليد بهذه النظرة مجرد مظاهر للتأخر والانغلاق.

إنّ هذا التصور الأوربي لتاريخ الجزائر في الفترة العثمانية من خلال الرحلات الاستكشافية الأوربية والذي ينطلق من اعتبارات سياسية ويعبر عن موقف عدائي، جعل الدارسين لتاريخ الجزائر الحديث في موقف حرج، بل في تناقض مع شروط المنهجية سواء من حيث المواصفات الموضوعية أو المعالجة العلمية، فهم لا يستطيعون بحكم حاجتهم إلى المضمون التاريخي لهذه الكتابات الأوربية أن يستغنوا عنها، كما أنهم من جهة أخرى لا يمكنهم قبول توجهاتها الاستعمارية أو التسليم بأحكامها المتحيزة.

ومما يلاحظ في هذا الصدد أن الرحالة الألمان والإسكندنافيين والهولنديين والروس وإلى حد ما الإنكليز والأمريكان، امثال: وليم لايثغو الأسكتلندي (W. Lithgow) (1614)، ج. أو. هابنسترايت الألماني (J.E.Hebenstreit) (1732)، الدكتور توماس شو الإنكليزي (Dr. Th. Shaw) (1738)، كو كوفتسوف الروسي (M.G. Kokovotsov) (1777)، جيمس ل. كاثكارت (J.L. Cathcart) (1785)، فون ريهبندر الألماني (J.A.D. Von Rehbinder) (1800)، وليم شالر الأمريكي (W. Shaler) (1826)، ليسكين البولوني (Liskenne) (1830)، سيمون بفايفر الألماني (S. Pfeifer) (1830)، كانوا اكثر موضوعية وحيادا ولعل ذلك يرجع إلى أنهم لم تكن لهم خلفيات معادية للوجود العثماني ولم يتأثروا بالمخططات الاستعمارية الهادفة للسيطرة على البحر المتوسط واحتلال أقطار المغرب العربي.

فقد كانت كتابات هؤلاء الرحالة العلماء من الأنكلوساكسون والجرمان والسلاف أقرب إلى الاتزان وأميل إلى الموضوعية بالمقارنة مع نظرائهم اللاتين من الفرنسيين والإسبان والإيطاليين وخاصة منهم بعض رجال الدين المنتمين إلى إرساليات تبشيرية وهيئات دينية، من امثال: مارمول دال كارفاخال (L.D. Marmol y Carvajal) (1600)، دييغو دو هايدو (P. Diego de Haedo) (1612)، الأب دان (P. dan) (1637)، داراندا (E. D'Aranda) (1642)، الأب أو. دابر (O. Dapper) (1668)، الأب دولاموت (De la Motte) (1703)، كاملان (P.F. Camelin) (1720)، الأب لافاي (J.B. Lafaye) (1726)، فقد عرفوا بموقفهم العدائي ونظرتهم المتحيزة فيما سجلوه عن أقطار المغرب العربي في العهد العثماني، هذا دون أن نقلل من الأهمية العلمية

لبعض الرحلات الفرنسية والإسبانية والإيطالية، التي حاولت رصد الواقع من قبيل رحلات الفارس دارفيو (Le Chevalier L. D'Arvieux) (1702)، بايصونال (J.A. Peyssonnel) (1725)، لاكوندامين (1731)، وج. ب. طولو (1732)، دي فونتان (L.R. Desfontaines) (1784)، فانتور دو بارادي (Venture de Paradis) (1789)، العقيد بوتان (Colonel Boutin) (1808).

لقد حظيت العديد من هذه الرحلات الأوربية منذ الربع الأول من القرن التاسع عشر باهتمام الكتاب الأوربيين، وكان للفرنسيين السبق في ذلك، إذ حققوا ونشروا العديد منها، وهذا ما ساعد على توفرها في المكتبات ومكن الباحثين من الانتفاع بها، فغدت المرجع الأساسي للعديد من المؤلفات التاريخية التي تتعلق بالجزائر خاصة منها ما يتعلق بالعهد العثماني، على أن المعطيات المعرفية والميول النفسية والتوجهات الحضارية التي تعبر عنها الرحلات الاستكشافية تطرح على الباحث إشكالية كيفية التعامل مع التراث وطريقة الاستفادة منه، والتي لا نجد أجوبة لها في غياب مشروعات بحث محددة الهدف ومقننة المناهج، ولعل أولى الخطوات في هذا المسعى هو رصد مضان هذا التراث ووضع فهارس متخصصة تعرف بمصادره ومضمونه ونشر ما ظل مهملا أو مجهولا منه ليتمكن الباحثون من استغلالها.

وما دامت نقطة الضعف في تعاملنا مع الرحلات الاستكشافية يكمن في التسليم بمضمونها وتقبل معلوماتها كما هي دون نقد أو تمحيص أو مقارنة، فإن مقاربة موضوعية تفرض علينا تجاوز الممارسات التقليدية في التعامل مع نصوص الرحلات الاستكشافية وإخضاعها لقراءة نقدية تلتزم بالمنهج "الوضعي" في معالجة مضمونها؛ وتأخذ بمفهوم الاحتمالات بالمنهج البنيوي والأسلوب الإحصائي، ووضع جداول إحصائية لحصر معلوماتها وتحليل دلالاتها ومضامينها المعرفية واستخلاص المعطيات التي تساعد الباحث على الانتفاع بتلك الرحلات، وهذا ما يطمح هذا العرض إلى إثارته وتوجيه الانتباه له، عسى أن يندرج ذلك في الجهد الهادف لوضع سياسة ثقافية جادة تقوم على المحافظة على الذاكرة التاريخية، وأن يكون لبنة في بناء مشروع حداثي مستقبلي في استقراء أدب الرحلات الاستكشافية وتوظيفه لتنمية المواهب الخلاقة للفرد وتحفيز الطاقات الإبداعية للشعب.

ملحق: قائمة بالرحلات التي ورد ذكرها في البحث:

- Le Sieur François Rocqueville, Relatoin des mœurs et du gouvernement des Turcs d'Alger, Paris, Olivier de Varennes, 1675, (112 p).
- Consul C. Ph. Vallière, Mémoire, Pub. Par Lucien Chaillou sous le titre: L'Algérie en 1781, Toulon, s.d. (78 p).
- Paul Crombet, Souvenirs inédits, Pub. Sous le titre: «Alger au temps des Turcs», in Revue de Paris, 56ème année, 1958, pp.80-87.
- Pilippo Pananti, Relation d'un séjour à Alger (1815- 1817) contenant des observations sur l'état actuel de cette régence, Les rapports des États barbaresques avec les puissances chrétiennes,L'importance pour celles-ci de les

n°17/ 1973, p. 19- 41, n°19/ 1975, pp. 29-741712.

- Les Pères F. Camelin, J. Bernard et Ph. De la Motte de l'Ordre de la Sainte Trinité dit Mathurins, Voyage pour la rédemption des captifs aux Royaumes d'Alger et Tunis fait en 1720, Paris, Louis Anne Seveste et P.F. Giffart, 1721.

- Le Pére Jean-Baptiste de Lafaye, Denis Macker, Augustin d'Arcisas, Henri Le Roy, Relation en forme de journal de voyage pour la rédemption des captifs aux Royaumes du Maroc et d'Alger pendant les années 1723- 1724 et 1725, Paris, L.Seveste, 1726 (Alger, Éd. Bouchène, 2000).

- Le Colonel Boutin, Reconnaissance des villes, forts et batteries d'Alger, Pub. Par G. Esquer, Coll. De documents inédits sur l'histoire de l'Algérie, Paris, H. Champion, 1927.

- L'Amiral vénitien Angelo Emo, «Les fortifications d'Alger, Trad. De l'italien sous le titre: La mission à Alger du Consul de Venise», in Revue africaine, T.95/1951, pp. 187- 190.

- Val-Paul Lucas, Voyage fait par ordre du Roy dans la Grèce, l'Asie mineure, la Macédoine et l'Afrique (1684), Paris, chez Nicolas Simart, 1712.

- Jean-André Peyssonnel, Voyage dans les Régences de Tunis et d'Alger fait en 1724- 1725, Pub. Par Dureau de la Malle, Paris, L.D. Guide, 1838 (1er Volume), Dernière édition, Paris, La Découverte, 1987 (268 p).

subjugues, Trad. De l'italien par Blanquière, Paris, Le Normand, 1820, (Éd. Italienne), 1817.

- Jacques Savary, Le parfait négociant, 2ème Éd. Paris, J. Guignard, 1679.

- Lieutenant-colonel Loverdo, De la Régence d'Alger et des avantages que la possession de ce pays peut procurer à la France, Extrait du Spectateur militaire, Paris, Anselin, 1833 (36 p).

- M.F. Élie de la Primaudie, Le commerce et la navigation de l'Algérie avant la conquête française, Extrait de Revue algérienne et coloniale, T. 2-3/1860, (Pub. A part, Paris, Ch.Lahure).

- Le Sieur Emanuel d'Aranda, Relation de captivité et de liberté de Sieur Emanuel d'Aranda, mené esclave à Alger en l'an 1640 et mis en liberté l'an 1642, Bruxelles, Jean Mommart, 1662, Pub. Récemment par Latifa El-Hasser-Zeghari sous le titre: Les capitfs d'Alger, Alger, Éd. Casbah, 2004 (les éditions françaises: Paris, 1657, Bordeaux, 1665).

- Le R.P. Lusien Hérault, Les larmes et clameurs des chrétéens français de Nation, captifs en la ville d'Alger en Barbarie, Paris, D. Houssaye, 1643.

- Le R.P. Lucien Hérault (Héron), Les victoires de la charité ou les relations des voyages de Barabarie faits à Alger coste de Barbarie (1643- 1645), Mémoire, Paris, 1646 et 1660, Pub. Par P. Boyer Sous le titre: «Alger en 1645 d'après les notes du R.P. Hérault», in Revue de l'Occident musulman et de la Méditerranée,

Kokovtsov», in Revue africaine, T.95/1951, pp 121- 186.

- James Leander cathcart, The Captives J.L. Cathcart (1785- 1796), Pub. par J.B. Newkirk, Laporte, 1899, Trad. En arabe par Ismail Larabi, Alger, O.P.U, 1982 (Capturé à Alger en 1785).

- J-Ad. Frhn Von Rehbinder, Nachrichten und Bemerkungen under den Algirschen Staat (Observations sur Alger), Altona, 1798- 1800 (3 Vols) (Utilisé par René Lespès), Présenté par M. Mersiol sous le titre: La Régence d'Alger vue par un allemand à la fin du XVIIIème siècle, in 2ème Congrès national des sciences historiques, Alger, 1930, pp. 307- 312.

- William Shaler, Esquisse de l'État d'Alger considéré sous les rapports politlque, historique et civil, Trad. De l'anglais par M. X. Bianchi, Paris, Ladvocat, 1830 (Éd. Originale, Boston, 1826, Nouvelle Éd. Présentée par A.C. Bontemps, Paris, Éd. Bouchène, 2000).

- Liskenne, «Coup d'œil sur la Régence d'Alger et ses dépendances», in Esquisse historique, politique et géographique de l'État algérien, ce qu'il est indispensable de savoir, Paris, Guyonnet, 1830.

- Luis del Marmol y Carvajal, Descripcion general de Africa, Granada, 1600, Trad. En français par Nicolas Perrot d'Ablancourt, sous le titre: L'Afrique de Marmol, en trois volumes, 1606, Trad. En arab par M. Hadji et autres, Rabat-Beyrouth, 1989 (3 Vols).

- Le Père Diego de Haedo, Topographia et historia general de Argel repartida en cinco tratados, Valladolid, A. Coello, 1612. (Les cinq

- Louis-René Desfontaines, Voyage dans les Régences de Tunis et d'Alger (1783- 1784), Pub. Par Dureau de la Malle, Paris, Gide, 1838 (Vol. 2, 185 p).

- J.E. Hebenstreit, Lettres à Frédéric Auguste II Roi de Pologne, Pub. Par Bernouillies, Berlin-Leipzig, Trad. Française par Eyriés sous le titre: «Voyage à Alger, Tunis et Tripoli en 1732», in Les nouvelles annales de voyages, T. 16/1830, pp 5-90.

- William Lithgow Thetotall, Discourse of the Rare Adventures and Painefull Peregrinations of Long Nineteene Years Travayles from Scotland to the most Kingdoms in Europe, Asia and Africa, London, 1614, Trad. et Pub. en français par Pierre Grandchamp sous le titre: Voyage dans les états barbaresques (1615- 1616), in Revue africaine, T.91/1947, p. 213- 234.

- Le Dr. Thomas Shaw (1692- 1751), Voyage dans plusieurs provinces de la Barbarie et du Levant, contenant les observations sur les royaumes d'Alger et de Tunis, la Syrie, l'Egypte, l'Arabie petrée, Oxford, 1738, 2ème Éd, London, 1757 (1ère Trad. français, La Haye, chez Jean Neaulme, 1738, 2 Vols; 2ème Trad. Française abrégée par J. Mac Carthy, Paris, 1830, 405 p) (مكث في الجزائر بين 1720 و1732)

- M.G. Kokovtsov, Journal de voyage et diverses avec diverses observations (1776- 1777), Pub. par M. Canard sous le titre: «Une description de la côte barbarespue au XVIIIème siècle par un officier de la Marine russe M.G.

traités traduits en français: 1. La topographie d'Alger, par A. Berbrugger et Dr. Monneau, in Revue africaine, T.14- 15/1870- 1871. 2. Epitome de Los Reyes d'Argel (Histoire des Rois d'Alger), par H.D. de Grammont, Alger, A. Jourdan, 1881. 3-4-5. La captivité, les martyrs, les marabouts, par Moliner-Viole, Alger, A. Jourdan, 1911.

المصادر والمراجع المعتمدة في البحث (مرتبة ألفبائيا):

1. بوركهارت، ياكوب، حضارة عصر النهضة في إيطاليا، ترجمة عبد العزيز جاويد، ج.2، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، 2005.

2. تومسون، ج.و. وآخرون، حضارة عصر النهضة، ترجمة عبد الرحمن زكي، القاهرة، 1961.

3. جرودا، بيير، الرحلة إلى الشرق، رحلة الأدباء الفرنسيين إلى البلاد الإسلامية في القرن التاسع عشر، ترجمة مي عبد الكريم وعلي بدر، الأهالي للطباعة، دمشق، 2000.

4. سعيدوني، ناصر الدين، ورقات جزائرية (أبحاث ودراسات في تاريخ الجزائر العثمانية)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1999.

5. سعيدوني، ناصر الدين، من التراث التاريخي والجغرافي للغرب الإسلامي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1999.

6. كراتشوفسكي، أغناطيوس، تاريخ الأدب الجغرافي العربي، ترجمه عن الروسية صلاح الدين عثمان هاشم، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1987.

7. مؤنس، حسين، تاريخ الجغرافية والجغرافيين في الأندلس، ط2، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1988.

8. هبنسترايت، ج. أو، رحلة إلى الجزائر وتونس وطرابلس (1732)، دار الغرب الإسلامي، تونس، 2008.

9. مزوري، عبد الرحمن صالح، تطور الفكر الجغرافي عند العرب المسلمين حتى نهاية العصر العباسي (556هـ/1285م)، دار السويدي للنشر، أبو ظبي، 2007.

10. George Yver, et Autres, Histoire et Historiens de l'Agerie, E. Alcan, Paris, 1931.

الكتابات الجزائرية حول هجرة الجزائريين إلى فرنسا ما بين 1919/1962

الدكتور لزهر بديدة
جامعة الجزائر 02

شكلت الهجرة الجزائرية إلى فرنسا خلال القرن العشرين، حدثا هاما استرعى انتباه العديد من الكُتاب والمؤرخين وحتى السياسيين، في محاولة للوقوف عند هذه الظاهرة ومحاولة معالجة أسبابها والنتائج المترتبة عليها، ويبدو اهتمام الفرنسيين بهذا الموضوع، أكثر من اهتمام الجزائريين.

وإذا كانت الكتابات الفرنسية عديدة ومتنوعة جدا في تناول هذا الموضوع، ومعالجته من شتى الجوانب والزوايا، السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وصولا إلى نتائج هذه الهجرة على المجتمعين الفرنسي والجزائري، ودور المهاجرين الجزائريين في الحركة الوطنية والثورة التحريرية؛ فإنه وبالمقابل نجد شحا كبيرا في الكتابات الجزائرية التي تقف عند هذا الموضوع دراسة وتحليلا.

وقد يكون مرد هذا الشح إلى جملة من الأسباب الموضوعية، منها حداثة الموضوع وصعوبة الخوض أو الفصل فيه، ومن ثمة قتله بحثا وتحليلا، خاصة وأن الكثير من الفاعلين الأساسيين في تلك المرحلة، التزم بعضهم الصمت المطبق، وبعضهم الآخر مازالت مذكراتهم وشهاداتهم لم تخرج بعد لتكون في متناول البحث والدراسة، كما أن الأرشيف المتواجد بفرنسا لم يفتح بالشكل الكامل، والذي يتيح للباحثين والدارسين الجزائريين، خوض غمار ملف الهجرة الجزائرية إلى فرنسا؛ وهذه وتلك، تشكل فراغا وعائقا كبيرا في التطرق لهذا الموضوع الحساس.

كما أن هناك أسبابا ذاتية، وهي عدم رغبتنا، أكاديميين أو فاعلين في موضوع الهجرة إلى فرنسا، في فتح هذا الملف ومعالجته بروح علمية، خوفا من أن يثير ذلك بعض الحساسية أو ردود الفعل غير المحسوبة، قد تؤثر على الواقع السياسي والاجتماعي للجزائر والجزائريين، وهذا طرح بقدر ما فيه من الحكمة، بقدر ما يحمل مخاطر كبيرة، لأننا بهذا التصرف سندفن حقبة هامة من تاريخنا، بما فيها من سلبيات وإيجابيات.

ومن أجل معرفة ما كتبته الأقلام الجزائرية حول ملف الهجرة والمهاجرين الجزائريين إلى فرنسا، قمنا بجرد لأغلب هذه الكتابات والتي خرجت ظهرت على الساحة حتى نهاية العام 2013، مع عرض بعض النماذج من هذه الكتابات نقدا وتحليلا، خاصة ما كتبه المؤرخون وعلماء الاجتماع والسياسة، إضافة إلى كتابات الهواة المهتمين بدراسة ظاهرة الهجرة الجزائرية إلى فرنسا.

والهدف من عرض هذه النماذج، هو الوقوف عند ما تمت تغطيته لهذه الظاهرة تاريخيا وسياسيا واجتماعيا، مع الإشارة إلى القضايا لم تتطرق إليها هذه الكتابات والتي ما تزال مثار جدل ونقاش حادين في الجزائر وفرنسا على حد سواء، وما لم تتم الإجابة عليه من استفهامات وتساؤلات إلى يومنا هذا.

والملاحظة الأولى التي تُسجل، هي أن الغالب على هذه الكتابات التي رصدناها صادرة عن

دراسات وأبحاث علمية، وتأتي بعدها شهادات بعض الجزائريين الذين عاشوا في فرنسا لمدد معينة وسجلوا مشاهداتهم وملاحظاتهم وتجاربهم فيها.

أما الملاحظة الثانية، فهي أن أغلب ما كتب حول الهجرة إلى فرنسا، كان بفرنسا وباللغة الفرنسية، وما تمت ترجمته إلى اللغة العربية حتى هذه الأثناء قليل جدا، أما ما كتب أصلا باللغة العربية فهو كذلك نزر قليل، وليس هناك سبب علمي أو منطقي يبرر هذا الخلل الكبير، لأن الجامعة الجزائرية تزخر اليوم بكم كبير من الدارسين والباحثين، الذين بإمكانهم الترجمة أو الكتابة باللغة العربية.

وفيما يلي نستعرض ما كتب أولا باللغة الفرنسية وثانيا باللغة العربية، مع الإشارة –إن أمكن ذلك– إلى طبيعة هذه الكتابات، إن كانت دراسة تاريخية أو اجتماعية أو سياسية أو مذكرات، وثالثا نتوقف عند بعض النماذج المكتوبة بالدراسة ونقدا والتحليل.

1) -الكتابات باللغة الفرنسية:

- Malek Ouary: **Par les chemins d émigration**, Alger 1955. 1

2 - Tayeb Bellola: **Les Algériens en France, leur passé leur participation à la lutte de libération, leur perspectives**, (Mémoires) Alger, 1965.

3 - Ahséne Zehraoui: **Les Travailleurs Algériens en France**, (Etude Sociologique), Paris 1971.

4 - Ahséne Zehraoui: **L immigration, de l homme seul à la Famille**, (Etude Sociologique), Paris 1994.

5 - Ahséne Zehraoui: **Familles d origine Algériens en France**, étude Sociologiques des processus d intégration, Paris 1999.

6 - Abderrhmane Fares: **La Cruelle Vérité: L Algérie de 1954 à L Independence, (**Mémoires**),** Paris, 1982.

7 - Amar Imache: **L Algérie au carrefour, la marche vers l inconnu**, (Mémoires), Paris; (sans date).

8 - Chaouche Habbaci: **Les relations entre l Algérie et la France de 1962 à 1978**, (Etude historique), paris 1987.

9 - Abdemalek Sayad: **Les trois âges de L immigration en France,** in Actes de Recherches en science sociales; Paris 1977.

10 - Abdemalek Sayad: **Immigration (L) ou les paradoxes de l altérité;** France; 1998 (Etude Sociologique).

11 - Boualem Bourouiba: **Les Syndicalistes Algériens, (Leur Combat de L éveil à la libération, 1936/ 1962),** (Etude Sociologique) Paris, 1998.

12 - Noureddine ElKarati: **La constitution de la population algérienne du département de Seine-Saint-Denis (1921/ 1999)** (Etude Sociologique), Paris 2004.

13 - Linda Amiri: **L immigration Algérienne face 1 Nov**. 1954 In Le 1 Nov.1954, La nuit Rebelle, Algérie 2004. (Etude historique).

14 - Linda Amiri: **Les fantômes du 17 oct.1961,** Paris 2001. (Etude historique).

15 - Linda Amiri: **L immigration Algérienne dans le département de la seine entre encadrement, contrôle et répression, le PPA et le FLN, (**Etude historique**),** Paris 2002.

16 - Linda Amiri: **La Bataille de France, La guerre d Algérie en France;** Alger, 2004.

17- Mohamed Harbi: **Le FLN Mirage et Réalité, des Origines à la Prise du Pouvoir(1954/1962),**(Etude historique), Alger, 1993.

18 - Mohamed Harbi: **Une Vie debout, Mémoires politiques (1945/1962), (**Mémoires**),** Alger, 2001.

(كتاب حربي، جبهة التحرير السراب والواقع، مترجم إلى اللغة العربية).

19 - Mohamed Lebjaoui: **Vérités sur la Révolution Algérienne, (** Mémoires **),** Alger, 2005.(La première édition date de 1970 aux éditions Gallimard, France).

(كتاب لبجاوي مترجم إلى اللغة العربية).

20 - Akkache Mahieddine: **Le Statut Juridique des Travailleurs Algériens en France,** (Etude juridique), Alger, 1973.

21 - Ali Salah: **Recherche sur l immigration dans le département Nord,** (Etude historique) France 1974.

22 - Malek Ath Messaoud et Alain Gilette: **L Immigration Algérienne en France,** Paris, 1976.

23 - Kamal Bougussa: **Emigration et politique; Essai sur la formation et politisation de la communiste algérienne en France (entre deux guerre mondiales),** (Etude Sociologique) Paris 1979.

24- Kamal Bougussa: **Aux Sources du Nationalismes Algérien,** (Etude historique et Sociologique); Alger 2000.

25 - Younes Bendada: **Les Elites Sportives dans le Mouvement révolutionnaire 1918/ 1962,** (Etude historique et Sportif), Paris, 1978.

26 - Hamid Sediki; Rachid Mekhloufi: **L immigration Algérienne au bout du pied;** Alger, 1982.

27 - Djillali Benamrane: **L Émigration Algérienne en France, (passé, présent, devenir),** Alger, 1983.

28 - Belkacem Hifi: **L Immigration Algérienne en France, origines et perspectives de non-retour;** Paris, 1985.

29 - Ali Haroun: **La 7eme wilaya; La guerre du FLN en France (1954/1962), (**Mémoires**),** Alger, 1985.

30 - Mohamed Fares: **La participation des Algériens à lutte de libération nationale;** (Etude historique); Paris; 1986.

31 - Ali Haroun et Benjamin Stora: **17 Octobre 1961 Mémoire d une Communauté,** Etudes et Documents, Paris, 1987.

32- Ahmed Mahsas: **Le Mouvement Révolutionnaire en Algérie de la première guerre mondiale à 1954,** (Etude historique + Mémoires) Alger, 1990.

33 - Mohand Hammoumn: **Ils sont Devenus Harkis**, France, 1993.

34 - Ahmed Arroul: **Le Football, une Expression de lutte,** (Etude sportive et historique); in Magazine spécial, N¨ 01 NOV 1994, Algérie, 1994.

35 - Belkacem Recham: **Les Musulmans Algériens dans l armée Française (1919/ 1945)**; (Etude historique); France 1995.

36 - Karima Slimani (Deriche): **L histoire de: l Émigration Kabyle en France,** (Etude historique); Paris, 1997.

37 - Anne Marie Louanchi: **Salah Louanchi, Parcours d un militant Algérien,** Alger 1999.

38 - Hamoud Chaid: **Sans haine, Ni passion (Contribution à l écriture de l histoire de l Algérie), (**Mémoires**)**, Alger, 2002.

39 - Ibrahim Ben Aicha: **Vivre au Paradis, d une Oasis à un Bidonville, (**Mémoires**)**, France.

40 - Kamel Ali Mazighi: **Les Manifestations du 17 Octobre 1961 à Paris;** (Etude historique); in Elmassadir N¨ 10, Alger 2004.

41 - Nora Benallègue (Chaouia): **Algérie, Mouvement ouvrier et question Nationale, 1919-1954,** (Etude historique et Sociologique) **Alger**, 2005.

42 - Abdellali Hajjat: **Immigration Poscoloniale et Mémoire,** Paris 2005.

43 - Omar Boudaoud: **Du PPA au FLN, Mémoire d un Combattant, (**Mémoire**)**, Alger, 2007.

44 - Mariem Belabed (Mouhoub), et Autres: Jeunesse, Sport et Revendications Nationales (1940/1962), (Etude historique et Sportif), Alger 2007.

45 -Djillali Sari, et Autres, **L Émigration Algérienne en Europ,** (Etude historique et Sociologique); **Alger**, 2007.

46 - Lakhdar Belaid: **Mon père ce terroriste, MNA contre FLN en France,** Paris, 2008.

47 - Abderrahmane Meziene Cherif: **La guerre d Algérie en France,(** Mémoires **)**,Ed; Alger/ France; 2010.

48 - Salima Sahraoui Bouaziz: ¨**Lutte de Libération Nationale¨, Ouverture du second front**, (Colloque organisé par la fédération du FLN), Paris, 2010.

49 - Mohamed Ghafir: **Cinquantaine du17 Octobre 1961 à Paris, (**Mémoires**)**,Alger, 2011.

2) -الكتابات باللغة العربية

قبل عرض ما كُتب باللغة العربية، أود الإشارة إلى أن العديد من الشهادات التي كتبها الجزائريون الذين عاشوا بفرنسا وعايشوا الأحداث، قد تمت ترجمتها من اللغة الفرنسية إلى اللغة العربية،

وبعضها ثُبت باللغتين، وبعضها بلغة واحدة، وفيما يلي أهم ما دون باللغة العربية، أصلا أو ترجمة:

1-مالك بن نبي، **مذكرات شاهد القرن، الطالب،** ترجمة بقلم المؤلف**(مذكرات)**، دار الفكر بيروت، لبنان، 1970.

2-عبد الحميد زوزو، **دور المهاجرين الجزائريين بفرنسا في الحركة الوطنية مابين الحربين (1919 -1939)**، (دراسة تاريخية)، الجزائر، بدون تاريخ، ودون تعديل أو إضافة أعادة وزارة المجاهدين طبعه سنة 2010.

3 -عمار بوحوش، **العمال الجزائريون في فرنسا**، دراسة تحليلية **(دراسة** سياسية تاريخية)، ط 1، الجزائر 1975 والطبعة 02 بالجزائر 1979.

4 -سعدي بزيان، **دور الطبقة العاملة الجزائرية في المهجر في ثورة نوفمبر 1954، التاريخ السياسي والنضالي للجزائريين من "نجم شمال إفريقيا" إلى الاستقلال**، الجزائر، دون تاريخ.

5 -سعدي بزيان، **الشباب الجزائري في المهجر والبحث عن الهوية الثقافية**، الجزائر، 1986.

6 -سعدي بزيان، **جرائم موريس بابون ضد المهاجرين الجزائريين في 17 أكتوبر 1961**، الجزائر، 2003.

7-عبد الله حمادي، **الحركة الطلابية الجزائرية 1871-1962**،" **مشارب ثقافية وإيديولوجية**"، الجزائر، 1995.

8-أحمد صاري، **دور المهاجرين الجزائريين في الثورة التحريرية**، دراسة منشورة في مجلة المصادر العدد الأول الجزائر، 1999.

9 -محمد حربي، **حياة تحدي وصمود**، ترجمة عبد العزيز بوباكير وعلى قسايسة، **(مذكرات)**، (موجود في القائمة المثبتة باللغة الفرنسية)، الجزائر، 2004.

10-كمال بوقصة، **مصادر الوطنية الجزائرية**، ترجمة، ميشال سطوف، (دراسة تاريخية اجتماعية)، (موجود في القائمة المثبتة باللغة الفرنسية)، الجزائر، 2005.

11-نادية رفاسة، **الحركة المصالية، نشأتها وتطورها في فرنسا(1954-1958)**، (دراسة تاريخية)، وهران، الجزائر، 2006.

12-أحمد طالب الإبراهيمي، **مذكرات جزائري، أحلام ومحن (1965/1932)**، **(مذكرات)**، الجزائر، 2006. (موجود كذلك باللغة الفرنسية).

13-أحمد مصالي الحاج، مذكرات مصالي الحاج، (1938/1898)، ترجمة، محمد المعراجي **(مذكرات)**، (موجود كذلك باللغة الفرنسية)، الجزائر، 2007.

14-عمر بوداود، **من حزب الشعب الجزائري إلى جبهة التحرير الوطني، مذكرات مناضل**، ترجمة أحمد بن محمد بكيلي، **(مذكرات)**، (موجود في القائمة المثبتة باللغة الفرنسية)، الجزائر، 2007.

15-أحمد مهساس، **الحركة الثورية في الجزائر 1914-1954، (مذكرات ودراسة)**،(موجود في القائمة المثبتة باللغة الفرنسية)، الجزائر، 2007.

16-علي هارون، **الولاية السابعة، حرب جبهة التحرير الوطني داخل التراب الفرنسي(1962/1954)**، ترجمة، الصادق العماري ومصطفى ماضي، **(مذكرات)**، (موجود في القائمة المثبتة باللغة الفرنسية)، الجزائر، 2007.

17-الجيلالي صاري وآخرون، **هجرة الجزائريين نحو أوروبا**، (دراسة تاريخية اجتماعية، الجزء الأصغر باللغة العربية والأكبر باللغة الفرنسية)، (موجود في القائمة المثبتة باللغة الفرنسية)، الجزائر، 2007.

18 -عبد الرحمان فارس، **الحقيقة المرة، مذكرات سياسية 1945-1965**، ترجمة مسعود حاج مسعود، **(مذكرات)**، (موجد في القائمة المثبتة باللغة الفرنسية)، الجزائر، 2007.

19 -حمود شايد، **دون حقد ولا تعصب**، ترجمة، عبد الرحمن كابوية ومحمد سالم، **(مذكرات)**، (موجود في القائمة المثبتة باللغة الفرنسية)، الجزائر، 2010.

20-محمد مشاطي، **مسار مناضل**، ترجمة، زينب قبي، **(مذكرات)**، (موجود كذلك باللغة الفرنسية)، الجزائر، 2010.

21-محمد قريشي، **الأوضاع الاجتماعية للشعب الجزائري منذ نهاية الحرب العالمية الثانية إلى اندلاع الثورة التحريرية الكبرى، 1945-1954**، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ، جامعة الجزائر، 2001/ 2002.

22-أحمد عصماني، **دور المهاجرين الجزائريين بفرنسا في ثورة أول نوفمبر 1954 (1954-1962)**، (دراسة تاريخية)، رسالة دكتوراه في تاريخ الجزائر المعاصر، قسم التاريخ، جامعة الجزائر02، 2012/2013.

23-الجيلالي تيكران، **الحركة العمالية الجزائرية في الجزائر وفرنسا، ودورها في التحرير الوطني، 1945**-1962، أطروحة دكتوراه، في التريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ، جامعة الجزائر02،2012 /2013.

دراسة بعض النماذج:

- النموذج الأول:

عبد الحميد زوزو، **دور المهاجرين الجزائريين بفرنسا في الحركة الوطنية مابين الحربين (1919 -1939)**، وهو في الأصل دراسة تاريخية نال بها صاحبها شهادة الماجستير من معهد التاريخ، جامعة الجزائر سنة 1975، وقدمها للطبع في شكل كتاب بعد المناقشة.

جاء هذا العمل في خمسة فصول، وبمجموع 270 صفحة، عنوان الفصل الأول، الهجرة في اتجاه فرنسا،[1] وتطرق فيه إلى حركة الهجرة الجزائرية نحو فرنسا قبل الحرب الإمبريالية الأولى(1914/1918)، وأعداد المهاجرين وأماكن تواجدهم بالأراضي الفرنسية،[2] ثم عرج وبعجالة (صفحتان) على الهجرة أثناء فترة الحرب،[3] وخصص الجزء الأكبر في هذا الفصل إلى الهجرة مابين الحربين، مع الإشارة إلى المناطق التي توافد منها الجزائريون من داخل الجزائر، ودوافع الهجرة.[4]

أما الفصل الثاني فقد اختار له المؤلف تسمية" التطور السياسي والأيديولوجي لدى المهاجرين"، وقد تعرض فيه إلى الظروف التي أدت إلى ظهور حركة نجم شمال إفريقيا سنة 1926، وتطور هذه الحركة إلى غاية حلها مطلع العام 1937، ثم ميلاد حزب الشعب الجزائري في العام نفسه، وحتى سنة 1939، وهي السنة التي حلت فيها السلطات الاستعمارية حزب الشعب، واعتبر الكاتب المرحلة ما بين سنتي 1937 و1939، هي مرحلة النضج والتعرف على الواقع الجزائري[5].

وخصص زوزو الفصل الثالث إلى التعريف بالجهاز الإداري لحركة النجم وحزب الشعب معا، ووسائل عملهما، والتوسع في مناقشة معطيات ظهور حزب الشعب،[6]و في الفصل الرابع، عالج الكاتب علاقة النجم وحزب الشعب بالمنظمات والأحزاب الجزائرية والفرنسية،[7] وكانت خاتمة البحث بالفصل الخامس، الذي تم فيه تناول رد فعل السلطات الاستعمارية على الدور الوطني للمهاجرين، مع تركيز الباحث على المتابعات للقادة الجزائريين المتواجدين بفرنسا، خاصة قيادة النجم وحزب الشعب، وعمليات الحل التي طالت هاته التشكيلة خلال ثلاثينيات القرن العشرين[8].

ويعتبر العمل الذي قدمه عبد الحميد زوزو، من البحوث العلمية الأكاديمية الأولى في التي حاولت معالجة ظاهرة هجرة الجزائريين إلى فرنسا خلال منذ سنة 1914 و1939، وهو جهد جد معتبر في تلك الأثناء، التي لم يكن الأرشيف متاح مثل ما هو اليوم، ولم تظهر فيه شهادات ومذكرات بعض المهاجرين (سياسيين وغيرهم) بشكل كبير، كما هو عليه الحال في هذه المرحلة.

غير أن المتأمل في البحث، يلاحظ أنه يؤرخ للنجم وحزب الشعب، أكثر ما يؤرخ للمهاجرين الجزائريين على العموم، وبالإضافة إلى ذلك فإن الباحث لم يتطرق إلى باقي التشكيلات الوطنية التي كان لها وجود ونشاط داخل الأراضي الفرنسية، والدور الذي لعبه المهاجرون في دعم وتأطير هذه التشكيلات، فالبحث إذن هو عبارة عن دراسة تاريخية سياسة للنجم وحزب الشعب خلال سنوات العشرينات والثلاثينات من القرن العشرين.

- النموذج الثاني:

عمار بوحوش، **العمال الجزائريون في فرنسا،** دراسة تحليلية، ط 1، الجزائر 1975 والطبعة 02 بالجزائر 1979.

الدكتور عمار بوحوش هو أستاذ في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، أصدر هذه الدراسة في طبعتها الأولى سنة 1975، وجاءت هذه الطبعة في تسعة فصول، أما الطبعة الثانية فقد أضاف إليها الفصل العاشر، وتحتوي هذه الدراسة على 418 صفحة.

تناول الكاتب في الفصل الأول، الذي أعطى له عنوان " نظرة سريعة على قضايا الهجرة"، دور العمال الجزائريين في العلاقة بين الجزائر وفرنسا بعد سنة 1962، وحتى سنة 1972، خاصة في أبعادها الاقتصادية والاجتماعية [9].

و في الفصل الثاني الذي بلغ عدد صفحاته، التسعون صفحة، والذي اختار له عنوان " سياسة فرنسا في الجزائر وأثرها في الهجرة إلى الخارج"، تم التطرق إلى العلاقات الجزائرية الفرنسية قبل سنة 1830، وبداية من الصفحة الرابعة والتسعين يبدأ الباحث حديثه عن هجرة الجزائريين إلى فرنسا في مطلع القرن العشرين، والدور الذي لعبه المغتربون في ظهور الأحزاب السياسية الجزائرية في فرنسا خلال سنوات العشرينات والثلاثينات من القرن العشرين،[10] والصفحات المتبقية من هذا الفصل وقفت عند العلاقة بين الجزائريين وفرنسيين من خلال الحركة الوطنية والثورة التحريرية، وإلى غاية التوقيع على اتفاقيات ايفيان في مارس 1962 [11].

وتعرضت الدراسة في الفصل الثالث، إلى تاريخ الهجرة وأسبابها منذ العام 1871، رابطا إياها

بالواقع الاقتصادي للجزائريين وحاجة الاقتصاد الفرنسي إلى اليد العاملة الجزائرية، خاصة خلال المرحلة الممتدة ما بين 1919 و1962، كما عاد واستعرض في الصفحات اللاحقة من هذا الفصل الأسباب الأساسية للهجرة منذ نهاية القرن التاسع عشر وإلى غاية آخر العام 1972. [12]

وبعد أن توقف الكاتب في الفصل الرابع عند مساهمة الجزائريين في الاقتصاد الفرنسي [13]، عالج في الفصل الموالي، لدراسة الأوضاع الاجتماعية للعمال المهاجرين وأعمارهم وحالتهم الثقافية والمادية[14]، ليواصل في الفصل السادس مناقشة حالة العمال بفرنسا وشعورهم تجاه هذا البلد، محددا أماكن إقامتهم ونظرتهم إلى عملهم وإلى الفرنسيين، ونظرة هؤلاء إليهم[15]،

و خُصص الفصل السابع لمناقشة شعور العمال الجزائريين تجاه وطنهم ونسبة زيارتهم لوطنهم ما بين سنتي 1962 و1969، ومدى مساهمتهم في إدخال العملة الأجنبية للجزائر، مع تسجيل آمالهم وطموحاتهم المختلف[16]، وعالج الفصل الثامن علاقة العمال بمختلف المنظمات المتواجدة بفرنسا، الجزائرية منها والفرنسية[17]، أما الفصل التاسع فكان لاستعراض المشاكل التي يعيشها المهاجرون من العمال الجزائريين في فرنسا، ويقترح بعض التوصيات لحل مشاكل الهجرة[18]، ويُختتم هذا البحث بالفصل العاشر، الذي تطرق إلى المشاكل والأزمات التي يعيشها العمال الجزائريون، ما بين سنوات 1973 و1979[19].

إن قدمه الدكتور عمار بوحوش في هذا العمل، يُعد دراسة تاريخية اجتماعية سياسية، وقد حاول صاحبها معالجة واقع الجزائريين بفرنسا، خاصة بعد سنة 1962 وإلى غاية سنة 1979، ومن ثمة الإجابة على الكثير من الأسئلة التي تشغل بال الباحثين والدارسين، غير أن ما يؤخذ عليها هو عدم تعرضها للواقع الثقافي والاجتماعي للعمال الجزائريين داخل الأراضي الفرنسية، وتطور هذا الواقع، ومدى مساهمتهم في الواقع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي الفرنسي، وذكر الفئات المهاجرة التي فضلت أخذ الجنسية الفرنسية.

- النموذج الثالث:

الجيلالي صاري وآخرون، **هجرة الجزائريين نحو أوروبا** الجزائر، 2007. / Djillali Sari, et Autres, **L Émigration Algérienne en Europ,** Alger, 2007.

هذه الدراسة التاريخية الاجتماعية صدرت في إطار سلسلة مشاريع البحث الوطنية، الجزء الأصغر منها باللغة العربية، بحيث لا تتعدى صفحاته المائة والجزء الأكبر باللغة الفرنسية، وقد بلغ مجموع صفحاته 319 صفحة، والمساهمون في هذا البحث، مختصون في علم الاجتماع.

و عند الغوص في ثنايا هذا البحث الذي لا يحدد عنوانه مرحلة تاريخية بذاتها، نكتشف أن المضمون لا ينطبق مع العنوان، إلا في النادر، فالجيلالي صاري توقف في القسم المكتوب باللغة العربية عند مصير الجزائريين والغزو الفرنسي لمدغشقر 1895، وهذا المحور لا علاقة له بالهجرة إلى فرنسا أو أوروبا[20]، والكاتب نفسه هو صاحب المحور الثاني، الذي حمل عنوان " الهجرة الجزائرية إلى أوروبا وخارجها(1900/1950)، وجاءت الصفحات السبعة من هذا المحور في شكل تساؤلات حول الهجرة والمهاجرين وإشكالية هجرة الجزائريين إلى المغرب الأقصى وتهجيرهم إلى

مدغشقر وكاليدونيا الجديدة، وبناء على هذه المعطيات، فإن الكاتب لم يعالج ظاهرة الهجرة الجزائرية، لا إلى أوروبا بما فيها فرنسا[21]؟

المحور الثالث والأخير باللغة العربية في هذه الدراسة، هو للأستاذ حسين عبد اللاوي، وقد تناول فيه مساهمة الطلبة الجزائريين المتمدرسين بالجامعات الفرنسية في الحركة الوطنية قبل 1954، وهو بالمحصلة دراسة لأوضاع الطلبة الجزائريين في الجامعات الفرنسية منذ ستة 1881 وإلى غاية العام 1954، وأسباب هجرتهم وتطور تنظيمهم، وممارسهم للعمل السياسي، والملاحظة على ما كتبه عبد اللاوي، أنه لم يضف جديدا حول هذا الموضوع، وهو تكرار لما كُتب، خاصة كتابات المؤرخ الفرنسي" قي بيرفي" كما أنه عالج وضعية الطلبة الجزائريين بالجزائر وفرنسا معا[22].

أما القسم المكتوب باللغة الفرنسية، فكان فيه للأستاذ الجيلالي صاري، محوران، الأول تطرق فيه إلى مكانة الهجرة الجزائرية في المقاومات الشعبية، وحاول إعطاء صورة عامة عن تلك الهجرة إلى بلدان المغرب والمشرق العربيين، خلال مرحلة المقاومة الشعبية وصولا إلى الحركة الوطنية، وخصص الحيز المهم في هذه الدراسة لمظاهرات الجزائريين في 17 أكتوبر 1961 بباريس (من الصفحة 15 إلى الصفحة31)، ولا تظهر في هذا المحور العلاقة الكبيرة بينه وبين العنوان العام للدراسة[23].

وأعطى صاري، للمحور الثاني تسمية "الهجرة الجزائرية خارج أوروبا"؟ وهذا المحور، الذي تجاوزت صفحاته المائة؟ هو تقريبا ترجمة لما سبق وقدمه باللغة العربية، فقد تطرق للهجرة الجزائرية نحو المغرب الأقصى، ونحو كاليدونيا الجديدة، وأخيرا تناول دور المجندين الجزائريين في غزو مدغشقر سنة 1895.[24]

و في هذا القسم قدم الأستاذ علي مازيغي دراسة بعنوان " العمال الجزائريون المغتربون والحركة الوطنية" وعدد صفحات هذه الدراسة بلغ 182 صفحة، جاءت في سبعة فصول، عالج فيها الظروف التي تحكمت في هجرة الجزائريين إلى فرنسا، مرورا إلى تأسيس حركة نجم شمال إفريقيا والدور الذي لعبه المهاجرون في بعث وهيكلة هذه الحركة، ثم توقف تطور النجم ومرحلة حزب الشعب الجزائري، ويصل الباحث في الأخير إلى دور هؤلاء المهاجرين في الثورة التحريرية، وخاصة في مظاهرات 17 أكتوبر 1961 بباريس وأثارها المادية والمعنوية، والملاحظة الأساسية حول هذا البحث، هو أنه تناول الجانب السياسي للجزائريين في فرنسا دون غيره من الجوانب الأخرى، التي لها أهميتها القصوى.[25]

– النموذج الرابع:

سعدي بزيان، **دور الطبقة العاملة الجزائرية في المهجر في ثورة نوفمبر 1954، التاريخ السياسي والنضالي للجزائريين من "نجم شمال إفريقيا" إلى الاستقلال**، الجزائر، دون تاريخ.

رغم أن الكاتب سعدي بزيان يعترف أنه ليس مؤرخا، وأنه فقط مهتم ومتتبع للتاريخ، خاصة تاريخ الثورة الجزائرية في المهجر، إلا أنه يُعد من أبرز من كتب باللغة العربية عن موضوع الهجرة والمهاجرين الجزائريين إلى فرنسا.

ويُعتبر الكتاب الذي نقدمه كأحد النماذج للدراسة، من أهم ما كتب السيد بزيان فيما يتعلق بالهجرة والعمال الجزائريين في فرنسا، وهذا الكتاب

من الحجم الصغير، بحيث لم تتجاوز صفحاته المائة، وهذه الصفحات تضمنت مدخلا، هو استعراض لتاريخ الهجرة الجزائرية إلى فرنسا منذ سنة 1912 وإلى نهاية سنة 1962، والأسباب التي أدت إلى تلك الهجرة، سواء الأسباب التي قدمها الجزائريون أو المؤرخون الفرنسيين[26].

وتناول السيد بزيان في المحور الأول، ميلاد حركة النجم وعلاقة هذه الحركة بالمهاجرين الجزائريين، والمشاكل التي اعترضت طريق النجم وحزب الشعب والحركة من أجل انتصار الحريات الديمقراطية لاحقا، وإلى غاية سنة 1954، [27]وشرح الكاتب في المحور الثاني، العلاقة بين جبهة التحرير الوطني والجالية الجزائرية بفرنسا، والصدام الذي حصل بين الجبهويين والمصاليين، منذ اندلاع الثورة وحتى سنة 1957، كما مطرق إلى ظهور وتطور فدرالية جبهة التحرير بفرنسا، وإلى غاية تعيين السيد عمر بوداود رئيسا لها صيف سنة 1957. [28]

وبعد أن استعرض الكاتب بزيان في المحور الثالث، نقل العمل المسلح للثورة إلى الأراضي الفرنسية صيف العام 1958، وأعطى صورة عن تطور العمليات العسكرية حتى شهر جويلية 1961، وردود الفعل منها، والمساهمة المالية للجالية الجزائرية المتواجدة بفرنسا في دعم الكفاح المسلح[29]، ركز في المحور الرابع على مظاهرات الجزائريين بباريس 17 أكتوبر 1961، من حيث الأسباب والتحضير والمواجهات والنتائج[30].

خصص السيد بزيان المحور الخامس، للوقوف عند مساهمة الجزائريين المقيمين بفرنسا، في دعم الثورة التحريرية، ماديا وبشريا، مختتما هذا المحور بالتعريف ببعض قيادات فدرالية جبهة التحرير الوطني بفرنسا[31]، أما المحوران السادس والسابع، فقد صاغهما الكاتب في إطار الدراسة المكملة لعمله، عرف فيهما بالتقسيم الجغرافي لفدرالية جبهة التحرير بالأراضي الفرنسية، وعدد المنخرطين فيها بحسب المناطق، وسرد في الأخير تسلسلا زمنيا لأهم الأحداث التي عاشها العمال الجزائريون بفرنسا منذ شهر ديسمبر 1954، وحتى شهر سبتمبر 1958. [32]

وبعيدا عن الملاحظات التقنية والمنهجية على الكتاب وطريقة العرض والتقديم التي انتهجها الكاتب، فإن هذا الأخير الذي حاول في المدخل أن يؤرخ للهجرة الجزائرية لفرنسا، إلا أن العمل في عمومه ركز على التأريخ للنجم وحزب الشعب وصولا إلى الحركة من أجل انتصار الحريات الديمقراطية وجبهة التحرير الوطني، ونشاط وتطور هذه التشكيلة (من النجم إلى جبهة التحرير) بالتراب الفرنسي.

وقد وقف عند هذه المحطات بسرعة واختصار شديد، لا يُلبيان رغبة القارئ أو الباحث، ولا يُجيبان عن الكثير من الأسئلة والإشكاليات الأساسية، حول المهاجرين الجزائريين إلى فرنسا وواقعهم هناك والأدوار التي أدوها من أجل خدمة القضية الجزائرية، منذ وطأتهم أرض فرنسا، وإلى غاية استرجاع السيادة الوطنية صيف العام 1962.

- النموذج الخامس:

أحمد عصماني، **دور المهاجرين الجزائريين بفرنسا في ثورة أول نوفمبر 1954(1954-1962)**، في تاريخ الجزائر المعاصر، جامعة الجزائر02، 2013/2012.

إن الدراسة التاريخية التي قدمها الباحث أحمد عصماني، محددة زمانا ومكانا، تتألف من 475 صفحة، منها 365 صفحة عبارة عن المتن، والباقي ملاحق وفهارس، وعدد فصولها خمسة بما فيها الفصل التمهيدي.

و تطرق الباحث في الفصل التمهيدي إلى حركة الهجرة الجزائرية نحو فرنسا، منذ مرحلة الحرب الإمبريالية الأولى وإلى غاية سنة 1955، كما عرج على نشاط المهاجرين ودورهم في نجم شمال إفريقيا وحزب الشعب الجزائري بشكل موسع(15 صفحة)، وفي صفحتين فقط، تحدث عن علاقة هؤلاء المهاجرين، بكل من جمعية العلماء المسلمين والاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري، ومما يؤخذ على عمل الطالب في هذا الفصل، أنه لم يعُد إلى المصادر والوثائق التي سجلت أرقام وأعداد المهاجرين، بل اعتمد على مراجع بعضها حديث الصدور، كما أن نصف صفحات هذا الفصل، هي تاريخ للنجم وحزب الشعب، مع وقوعه في الخلط بين نشاط هذه التشكيلة في فرنسا والجزائر. [33]

بعد الفصل التمهيدي، حاول الباحث عصماني في الفصل الأول التوقف عند دور المهاجرين بفرنسا في الثورة، غير أن المتصفح في لهذا الفصل، يجد أنه عالج أزمة حزب الشعب(1954/1935)، وسجل الأصداء الأولية للمهاجرين حول اندلاع الثورة في الجزائر، ورد فعل السلطات الفرنسية تجاههم، ثم يتوقف مطولا عند ظهور الحركة المصالية (MNA) وتطورها وصراعها مع جبهة التحرير الوطني، ولا يتجاوز هذا الفصل زمنيا شهر نوفمبر من العام 1958. [34]

و تعرض في الفصل الثاني، إلى ميلاد وتطور جبهة التحرير بفرنسا، من حيث ظروف ظهورها وهيكلتها وتنظيمها، مابين1954 و1957[35]، ليواصل في الفصل الثالث الحديث عن تطور فدرالية جبهة التحرير بالأراضي الفرنسية، تنظيميا ودعائيا وعسكريا، والدور الذي لعبه المهاجرون في دعمها وتثبيت أركانها، مع التطرق مرة أخرى وبشكل موسع إلى الصراع بين جبهة التحرير الوطني والحركة المصالية (MNA) بفرنسا، وتناول العلاقة بين فدرالية الجبهة والفرنسيين على العموم، ونقل معارك الثورة إلى داخل العمق التراب الفرنسي، والبحث عن الدعم من خارج فرنسا، وفي هذا الفصل ناقش الباحث مظاهرات 17 أكتوبر 1961 بباريس، من حيث الأسباب والنتائج، مع غياب التذكير أو التركيز على دور المهاجرين السياسي والمادي والعسكري والدعائي للثورة التحريرية[36].

أما الفصل الرابع والأخير، فقد خصصه الباحث إلى المنظمات الجماهيرية التابعة لجبهة التحرير، من حيث الظهور والتطور، غير أنه لم يعالج الموضوع من باب دور فدرالية الجبهة بفرنسا في تأسيس وبعث هذه المنظمات، أو دور المهاجرين عموما في بعث واحتضان تلك المنظمات، والأهم من ذلك، أن الدارس خلط بين وقائع حدثت بالجزائر ثم لحق صداها بفرنسا، وقدمها وكأنها حدثت أصلا بفرنسا، ومن ذلك إضراب الطلبة في 19 ماي 1956، والذي لا يخفى أن الجزائر هي التي شهدت انطلاقته الأولى[37].

و لا يخلو هذا الفصل من التكرار في بعض العناصر التي تناولها الباحث، ففي الصفحة 306، سجل عنوانا جانبيا أطلق عليه ردود الفعل الفرنسية على تفاعل العمال الجزائريين بفرنسا مع ثورة التحرير، ونلاحظ أن هذا العنوان مستهلك في الصفحة 88 من ذات الرسالة وبعنوان المهاجرون

الجزائريون بفرنسا في مواجهة القمع والتضليل، ليكر في الصفحة 314، العنوان وبصيغة قريبة من العنوانين السابقين، وهو العمال الجزائريون عُرضة للإجراءات الأمنية والتعسفية وفي الصفحة 315، يسمي عنصرا جانبيا بالبحث عن دعم الفرنسيين الأحرار في الوسط العمالي، وهو يحمل نفس مضمون العنصر الوارد في الصفحة 115، الذي عنونه بالسعي إلى التأثير على العمال الفرنسيين[38]..

وأحيانا يخرج الباحث عن الإطار المرسوم له عندما يعود ببعض المحاور إلى مرحلة ما قبل الثورة مثلما ورد في الصفحتين 304-305، عندما تطرق إلى أزمة حزب الشعب بين سنتي 1953/1952، ونفس الملاحظة تسجل في الصفحة 352، عندما تطرق إلى التحاق المهاجرات الجزائريات إلى المنظمة الخاصة التي ظهرت مطلع سنة 1947 وجُمد العمل بها في ربيع العام 1950.[39]

خلاصة

يعتبر موضوع هجرة الجزائريين إلى فرنسا، أثناء، الاحتلال وحتى بعد استرجاع السيادة الوطنية، من المواضيع الهامة والحساسة، التي كان من المفترض أن تسيل أقلام الباحثين والدارسين والمهتمين الجزائريين،

ومن مختلف التخصصات، غير أن الملاحظ وبعد أزيد من نصف قرن من استرجاع الاستقلال، أن ما خطته الأيادي الجزائرية، قليل جدا، خاصة باللغة العربية.

أما النماذج التي عرضناها للدراسة والمناقشة، فهي وعلى أهمية بعضها، وما تحتويه من إجابات على العديد من الأسئلة، إلا أنها لم تقف عند الكثير من الجوانب، خاصة، الثقافية والفكرية والاجتماعية ولم تجب عن الكثير من الأسئلة العالقة، ولم تغط فترة الاحتلال بكاملها، وركزت هذه الكتابات بشكل كبير على الجوانب السياسية، من الحركة الوطنية إلى الثورة التحريرية.

الهوامش

(1)- عبد الحميد زوزو، **دور المهاجرين الجزائريين بفرنسا في الحركة الوطنية مابين الحربين (1919 -1939)**، الجزائر 1974، ص 11 إلى ص 51.

(2) - نفسه، ص،12، 13، 14.

(3) - نفسه، ص،14، 15.

(4) - نفسه، 16 إلى ص 51.

(5) - يبدأ هذا الفصل من الصفحة 53 ونهايته في الصفحة 76.

(6) - هذا الفصل يبدأ من الصفحة 77 ونهايته في الصفحة 113.

(7) - نفسه، ص، 115... 162.

(8) - نفسه، ص، 163... 180.

(9) - عمار بوحوش، **العمال الجزائريون في فرنسا**، دراسة تحليلية، ط 1، الجزائر 1975 والطبعة 02 بالجزائر 1979، ص، 11... 35

(10)- نفسه، ص، 37... 107.

(11)- نفسه، ص، 107... 125

(12)- نفسه، ص، 129... 167.

(13)- نفسه، ص، 169... 201.

(14)- نفسه، ص، 203...226.

(15)- نفسه، ص، 227... 254.

(16)- نفسه، ص، 255... 282.

(17)- نفسه، ص، 283... 298.

(18)- نفسه، ص، 299... 336.

(19)- نفسه، ص، 337... 348.

- الجيلالي صاري وآخرون، **هجرة الجزائريين نحو أوروبا**

(20) الجزائر، 2007، ص 06، 09.

(21)- نفسه، ص ص،10، 17.

(22)- نفسه، ص ص،18... 81.

(23) -Djillali Sari, et Autres, **L Émigration Algérienne en Europ**; Alger, 2007, PP, 07.33.

(24) - Ibid,P ,209, 313.

(25) - Ibid, P, 35, 207.

(26)- سعدي بزيان، **دور الطبقة العاملة الجزائرية في المهجر في ثورة نوفمبر 1954، التاريخ السياسي والنضالي للجزائريين من "نجم شمال إفريقيا" إلى الاستقلال**، الجزائر، دون تاريخ، ص ص،08، ـ 13.

(27) - نفسه، ص،14، 24.

(28) - نفسه، ص،25، 35.

(29) - نفسه، ص، 36، 50.

(30) - نفسه، ص، 51، 62.

(31) - نفسه، ص، 63، 90.

(32) - نفسه، ص، 91، 97.

(33)- أحمد عصماني، **دور المهاجرين الجزائريين بفرنسا في ثورة أول نوفمبر 1954(1954-1962)**، في تاريخ الجزائر المعاصر، جامعة الجزائر02، 2013/2012، ص، 14، 44.

(34)- نفسه، ص،45،94.

(35) - نفسه، ص،96،141.

(36) - نفسه، ص، 143،302.

(37) - نفسه، ص، 304، 357.

(38)- نفسه، ص، 88، 115، 306، 314، 315.

(39)- نفسه، ص، 304، 305، 352.

التناول التاريخي كما يراه الأستاذ الدكتور أبو القاسم سعد الله

الدكتور بشير سعدوني
قسم التاريخ -جامعة الجزائر 2 أبو القاسم سعد الله

مقدمة:

جرت العادة أن يكتب الناس عن الأدباء والمفكرين والمبدعين والعلماء بعد رحيلهم عن هذه الدنيا الفانية، فيصفون مناقبهم، ويتعرضون لأعمالهم وإنجازاتهم، تكريمًا وتمجيدًا لهم من جهة، واتخاذهم قدوة ونموذجًا يحتذى به بالنسبة إلى الأجيال الحاضرة والقادمة من جهة أخرى.

وفي هذا الإطار حاولت جاهدًا، أن أكتب شيئًا ما عن شيخ المؤرخين الأستاذ الدكتور أبو القاسم سعد الله، لكنني وجدت نفسي في حيرة شديدة، إذ ماذا بإمكاني أن أقول عن هذا "العملاق" الموسوعة؟ وأي تخصص من تخصصاته العديدة والمتنوعة أتناوله، الذي قال عنه رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة: "كاتب موسوعي جمع في وطابه بين فنون القصة والمقالة، والشعر، والتحقيق، والترجمة لكبار أعلام الجزائر من الرحالة والعلماء والفقهاء، والتعريب والترجمة، والمقالات الصحفية، والتأليف الحر، والأبحاث التاريخية المختلفة..."[1].

وقال عن نفسه: "... لا أدعي أني جمعت بين علوم الأرض، وبرعت فيها، ولكنني أدعي أنني أحبّ الشعر وأتذوقه، وتستهويني الموسيقى الجميلة الراقية، ولي أحكام نقدية على ما اقرأ من شعر ونثر، وأهوى التاريخ وسير الأمم والشعوب وصراعها من أجل البقاء باسم الحضارة والتقدم العقلي، واستعذب القراءة في هذه العلوم القديمة –الجديدة: علم النفس، والاجتماع، والفلسفة والسياسة"[2].

وكان الشيخ البشير الإبراهيمي[3] قد أقرّ له منذ نصف قرن بشغفه بالبحث العلمي فقال عنه: "هو شغوف إلى حدّ الافتتان بالبحث عن الآثار الأدبية والعلمية لعلماء الجزائر في جميع العصور"[4].

وقد اهتديت بعد طول تردد إلى أن أتناول التخصص الذي اشتهر به أكثر من غيره، وقضى جلّ سنوات عمره في التنقيب عن أغواره ومكامنه، باحثًا وكاتبًا، ومدرسًا ألا وهو علم التاريخ.

أمّا الإشكالية المطروحة هنا فتتناول المحاور التالية:

1–واقع التناول التاريخي في الوطن العربي عامة، والجزائر خاصة.

2–الكتابة التاريخية من وجهة نظر أبي القاسم سعد الله.

3–المواصفات التي يجب أن يتحلّى بها المؤرخ.

4–هل هناك مدرسة تاريخية جزائرية؟

واقع التناول التاريخي في الوطن العربي عامة والجزائر خاصة:

يقول شكيب أرسلان[5]: "التاريخ جسر يربط الماضي بالحاضر والمستقبل. والأمة التي لا تاريخ لها لا يكون لها مستقبل"، أمّا ساطع الحصري[6] فيقول: "الأمة التي تنسى تاريخها تكون قد فقدت شعورها وأصبحت في حالة سبات وإن لم تفقد الحياة، وتستطيع هذه الأمّة أن تستعيد وعيها وشعورها بالعودة إلى تاريخها القومي والاهتمام به اهتمامًا فعليًا"[7].

والبلاد العربية عامة، والجزائر خاصة، ينطبق عليهما هذا القول، فقد أهملا التاريخ ولم يعيراه أدنى اهتمام، وقد أقرّ بذلك الكثير من الكتاب والمثقفين[8] ومنهم أبو القاسم سعد الله الذي يقول: "... فقد وجدنا الجزائريين، بالقياس إلى شعوب أخرى، مقلين في

تسجيل حوادثهم وأخبارهم، وهذا في جميع العصور كما لاحظنا، فبينما تكتب الشعوب الأخرى عن الحادثة الصغيرة في بلادها فتضخمها وتعظمها حتى تصبح حادثة دولية، أو قضية إنسانية لا تنسى، نجد الأحداث الجسام في الجزائر تهمل فتتضاءل حتى تضيع من ذاكرة الشعب الذي صنعها فما بالك بذواكر الآخرين..."[9].

ويعطي مثالاً حيًّا ساطعًا لذلك فيقول: "... لو حدثت ثورة كثورة الجزائر في بلد آخر يهوى أهله الكتابة لكتب عنها أهلها (وليس الأجانب) المجلدات، وليفاخروا بها الشعوب الأخرى، كتابة وليس قولاً، ولساهمة في الكتابة عنها كل الفئات المثقفة، كل في ميدان اختصاصه من مؤرخين، وسياسيين، وصحافيين، وفنانين، واجتماعيين، وأدباء إلخ... ولكن ثورة الجزائر عند الجزائريين ما زالت حادثة تتردد حولها الشعارات فقط..." [10].

هذا الإهمال جعل الأجانب يتطاولون على ذاكرتنا، خاصة الفرنسيين، الّذين جدّوا واجتهدوا لطمس تاريخنا وتشويهه مسخرين من أجل ذلك كل الإمكانات، معتمدين على أحدث ما توصلت إليه الدراسات النفسية بهدف قطع الصلة والتواصل بين الجزائري وعمقه الحضاري، وبث روح الانهزام والاستسلام، الأمر الذي جعل أحد أبناء الجزائر المعروفين[11] يصرح قائلاً: "إنّ الوطنية هي الإحساس الذي يدفع شعبًا ما للعيش داخل حدود معينة، والإحساس الذي ساهم في إيجاد عدد من الأمم، فلو اكتشفت الأمة الجزائرية سأكون وطنيًا، فالرجال الذين ماتوا من أجل المثال الوطني هم محل احترامي وتقديري... إنّ الجزائر كوطن عبارة عن أسطورة لم أكتشفها بعد. لقد خاطبت التاريخ والأحياء والأموات معًا، وزرت المقابر ولا أحد حدّثني عنها..."[12].

وهنا نجد الدكتور أبا القاسم سعد الله يوجه اللوم، كل اللوم، على الجزائريين الذين تركوا المجال فارغًا للغير ليكتب عنهم ما يشاء، وفق الصيغ والقوالب والاتجاهات التي يريدها، واقتصر عملهم على "استيراد" تاريخهم عن هذا الغير الذي عاث فيه فسادًا، وتحريفًا، وتشويهًا، وتزييفًا خدمةً لأغراض معلنة ومخفية فيقول: "... نحن لا نكتب لماذا نلوم الآخرين عندما يكتبون عنّا وعمّا يقولونه فيما يكتبون؟ نحن نقول أنّ الفرنسيين يشوهون تاريخنا لماذا؟!"[13].

ثمّ يتساءل مرة أخرى قائلاً: "ولماذا لا يكون لنا كُتّاب يرجع إليهم الجزائريون كلهم؟ هذا هو الفراغ فلأننا لا نكتب لا تاريخًا رسميًا ولا تاريخًا شعبيًا، ولا تاريخًا علميًا هو الذي جعل الناس يكتبون وينوبون عنّا، وأقرب الناس معرفة بنا هم الفرنسيون فلديهم الوثائق والأسماء، وعندهم كل الحوادث مسجلة وبعضًا يثق فيهم، ويعتمد عليهم..."[14]؛ إذًا لا بد من نفض الغبار عن ماضينا لتفنيد هذه المزاعم، ولن يتأتى ذلك إلاّ بواسطة الكتابة التاريخية.

الكتابة التاريخية من وجهة نظر أبي القاسم سعد الله:

الكتابة التاريخية لديه ثلاثة أنواع وهي:

1-الكتابة الرسمية:

وهي الكتابة التي تشرف عليها السلطة "قد يكون رئيس الجمهورية أو الحزب، أو هيئة تمثل السلطة"[15] حيث تقوم هذه الهيئة بتكوين اللّجان وتوفير الإمكانات لها، ووضع مخطط وتصميم عام لما تريده، كما يتم اختيار الأساتذة الّذين يكتبون، والناس الذين يقدّمون المعلومات كما تقوم هذه السلطة بنشر كتب تلك اللجنة[16].

2-التاريخ الشعبي:

وهو التاريخ الذي يكتب بأقلام أشخاص "ليسوا مؤرخين محترفين، وليسوا عسكريين محترفين، ولا سياسيين، ولكنهم صحافيون وأدباء، وأساتذة في التعليم الثانوي، أي عبارة عن أناس مثقفين ولكنهم ليسوا متخصصين"[17].

هذا النوع من التاريخ لا يكتبه المؤرخون، بل هناك الهواة، وكتاب الثقافة العامة، والانطباعات، والمذكرات... مثلاً إيميل قوتيي الذي كتب (القرون الغامضة) والذي كتب تاريخ الإستعمار الفرنسي حتى

سنة 1930م، إنه لم يكن مؤرخًا بالمعنى الدقيق، بل كان أساس اهتمامه الجغرافيا، وطبقات الأرض، ونحو ذلك"[18].

3-الكتابة العلمية:

وهي الكتابة التي تعتمد على الأسلوب العلمي، والمنهج التاريخي، والمراجع، والبيبلوغرافية، والمقارنة بين الآراء، ونقد المصادر والوقوف منها موقف الشك "وعدم المجازفة في إصدار الأحكام، والتسرع في إثبات النتائج قبل استكمال توفر الشروط الضرورية التي تسمح بالتعامل مع الوقائع والأحداث على هذا المستوى"[19]، "لأن الحقيقة كما يقولون نسبية تتغير من عصر إلى عصر، ومن جيل إلى جيل، بل حتى من الشباب إلى الشيخوخة"[20].

المؤرخ والكتابة التاريخية:

المؤرخ في نظر أبي القاسم سعد الله يمكن تصنيفه إلى صنفين:

أ-"مؤرخ يختار الموضوعية والالتزام بالحقيقة والبحث عنها في الوثائق وتفسير الأحداث، ونفسيات صناعها بما أتاه الله من حكمة وتجرد وضمير"[21].

ب-"مؤرخ يختار المنفعة الشخصية، يكتب لينال حظوة من حاكم في وقته، أو في ترسيخ فكرة اقتنع بها ولا يحيد عنها مهما ظهر له من الحق، أو الأخذ بالثأر من خصم له عن طريق تلبيس الحقائق ثوبًا غير ثوبها"[22].

وهو يعيب على المؤرخين، خاصة الشباب منهم، ما يلي: "تلهف وتسابق وتهافت المؤرخين الشباب على المنافع المادية الزائلة، من مناصب، وألقاب براقة، والسمعة، والوجاهة والمصالح الشخصية، معتقدين أنّ ذلك هو نهاية الأمل وآخر الدنيا"[23] .

كما يعيب على بعض المؤرخين الفرنسيين "إهمالهم للشعب الجزائري في تناولهم لتاريخ الجزائر، لقد كتبوا عن الجزائر كمنطقة جغرافية من العالم تداولت عليها الدول والشعوب من الفينيقيين حتى الفرنسيين، وليس هناك في نظرهم "شعب" أو "أمة" أو "كيان" أو "مجتمع متماسك" وإنما هناك قبائل متنافرة، متنابزة، تخوض حروبًا مستمرة ولا تخضعها إلاّ القوى كالرومان والأتراك والفرنسيين، هذه هي فلسفة الفرنسيين في كتاباتهم تاريخ الجزائر"[24]؛ لهذا فهو ينصح المؤرخين بما يلي:

أ-ضرورة التحلي بالمنهج العلمي الموضوعي، وعدم إتخاذ هذا التخصص (التاريخ) وسيلة للكسب السريع والثراء، وإنمّا بحث دائم عن الحقيقة وإظهارها، ونفض الغبار عن ماضي الجزائر المجيد[25].

ب-عدم الغرور والتواضع، والسعي المتواصل والجاد للاستزادة من المعارف والعلوم، مهما كانت مكانة ودرجة المؤرخ العلمية، لأن مهمة المؤرخ هي البحث عن الحقيقة، والحقيقة ليست لها نهاية، وفي هذا يقول: "إنّ المؤرخ ينبغي أن يكون تلميذًا في كل وقت، ولن يكون أستاذًا أبدًا، وكلمة تلميذ تعني تلميذًا للحقيقة"[26].

ج- مساندة التطورات الحاصلة في المجتمعات وعدم الجمود والتقوقع، مع الأخذ بالآراء والأفكار والنظريات والوسائل الحديثة، إن كانت صائبة سليمة، بإمكانها أن تضيف للمؤرخ آليات مفيدة، دون أن تخل بالمنهج التاريخي المتعارف عليه وفي هذا يقول: "إنّ الكتابة التاريخية عملية متجددة يمارسها كل جيل بالقدرة العقلية التي وصلها، والوثائق المتوفرة لديه، والمستجدات الحضارية التي تحيط به"[27]، وفي موضع آخر يقول: "إنّ الدراسات التاريخية تتقدم مع التقدم الذي نشاهده يوميًا، فقد أثرت وسائل البحث الحديثة القائمة على تقنيات الاتصالات السريعة على مردودية الإنتاج، فشبكات الإتصال ووسائل التصوير وآليات البحث، والمشاركة العلمية، وسرعة الترجمة وتوفر الإعارات من المكتبات وتبادل المعلومات والخبرات كلها قد جعلت الطرق الأكاديمية العتيقة تعاني من اللهاث واللّحاق أو عليها مواجهة التخلف.

وقد أصبح على المؤرخ المعاصر أن يواكب هذه التطورات وهو يدخل الألفية الثالثة دون أن ينقطع عن معدّاته التقليدية، وهي النزاهة، والموضوعية، والتعمق في البحث[28] .

د- عدم إصدار الأحكام النهائية، وعدم التعصب للرأي إن تبينت حقائق تناقض ما توصل إليه المؤرخ من معطيات ودليلنا في ذلك أنّ أبا القاسم سعد الله كان قد نشر مقالاً في مجلة الثقافة الجزائرية عدد 53 (سبتمبر- أكتوبر 1979م) حول محمد بن أبي شنب بعنوان "من رسائل ابن أبي شنب إلى محمد كرد علي" فلم يعجب أحد القراء الحكم الذي أصدره أبو القاسم حول ابن شنب فعقب عليه في نفس المجلة عدد 65، فردّ عليه سعد الله بصدر رحب، مبينًا له بالحجج العلمية حقيقة ما قاله، وأنّه لم يخطئ فيما ذهب إليه، ورغم ذلك فقد قال: "هذا وسنظل على استعداد لمراجعة حكمنا على الشيخ ابن أبي شنب متى كشفت الوثائق عن دوره المجهول في خدمة القضية الجزائرية"[29].

هـ-ضرورة الاهتمام بالذاكرة الجماعية، ونشر الوعي التاريخي، ولن يأتي ذلك إلاّ ببعث التاريخ بكل إيجابياته وسلبياته، وعبر مختلف العصور، ووضع المواطن أمام الحقائق والممارسات الإستعمارية التي ارتكبت في حق الجزائري، ليتأكّد أنّ ذلك قد حدث فعلاً في بلاده التي يحاول اليوم بعض أهلها أن ينسوا أو يتناسوا ذلك الماضي البغيض وأن يدفنوا ذاكرتنا في التراب، وأن يفتحوا أبواب الجزائر، من جديد، لنفس الذين كانوا يعاملون أهلها معاملة المنبوذين، بل معاملة أقل من الحيوانات الدنيا"[30].

و-عدم التقيد بالتخصص الضيق المحدود الذي يجعل "الواحد منّا لا يكاد يعرف شيئًا خارج مواده الدراسية، وإذا قدر له أن يكتب أطروحة في موضوع ما، فانه لا يعرف أبعد من الموضوع الذي كتب فيه، لقد كان ابن سينا الطيب عالمًا نفسيًا، ومتذوقًا للموسيقى وشاغرًا... الخ، وكان ابن خلدون المؤرخ عالميًا بالسياسة والانساب، وعلم الاجتماع والاقتصاد، كما كان شاغرًا وفقيهًا، ونفس الشيء يقال على ابن رشد والرازي وديكارت وهلم جرا"[32].

المؤرخ والكتابة التاريخية:

المدرسة التاريخية:

بقي أن نتساءل في الأخير، هل استطاع الدكتور أبو القاسم سعد الله أن يؤسس لمدرسة تاريخية جزائرية متكاملة المعالم، أم أنّه لم يتمكن من تحقيق ذلك رغم كل من أنجز طيلة أكثر من نصف قرن من العطاء المتواصل، والبحث المضني الشاق، والسعي الجاد لوضع لبنات لهذه المدرسة التاريخية الجزائرية الأصيلة.

الواقع أنّ هذه المدرسة، كما يؤكد ذلك العديد من المؤرخين الذين عاصروه أو تتلمذوا على يديه مثل: الدكتور محمد العربي الزبيري[31]، الدكتور جمال قنان[32]، الدكتور عبد الكريم بوصفصاف[33] وغيرهم، ما زالت لم تظهر للوجود إلاّ أنّ "ملامح وجود مدرسة تاريخية جزائرية بادية للعيان اليوم وهي تحتاج إلى بذل جهد جماعي دؤوب ورصد الصفوف"[34].

الخلاصة:

إنّ أبا القاسم سعد الله المفكر، الموسوعة، قد صال وجال في العديد من مجالات المعرفة التاريخية، والفكرية، والأدبية، كتابةً ونقدًا ودراسةً وتحليلاً. وزار من أجل ذلك الكثير من بلدان العالم، مشرقًا ومغربًا، باحثًا عن الوثيقة والحقيقة في مضانّها، محتملاً التعب والفراق والغربة وشظف العيش، فترك لنا كنوزًا من المعرفة مكتوبة، وبعضها ما يزال مخطوطًا من مؤلفات شتّى ودراسات وتحقيقات، ومحاضرات مسجلة أو مكتوبة وبحوث ومقالات وترجمات...

وبما أنّ المجال لا يتسع لذكرها، فيكفي أن اذكر ما قاله الدكتور أحمد حمدي من أنّ أبا القاسم "كان أول من أصدر ديونًا للشعر الجزائري الحديث "النصر للجزائر" سنة1967م، وأول من كشف عن أول رواية في الأدب العربي وهي رواية مصطفى بن إبراهيم في الوقت الذي كان الجميع يظنّ أنّ رواية هيكل "زينب" هي أول رواية عربية[35].

هذا في المجال الأدبي، أمّا في مجال الدراسات التاريخية فيمكن أن أشير إلى العمل الجبار الذي لم يسبقه إليه أحد، وسيظل مفخرة له، ولبلاده ألا وهو

تـاريخ الجزائـر الثقـافي الـذي غطـى بـه مـدة تجـاوزت الأربعـة قـرون، فكـان مـن الجهابـذة الـذين قلّ أن يجـود بمـثلهم الزمـان، فاسـتحقّ بـذلك عـن جـدارة لقـب شـيخ المـؤرخين، ورغـم كـل ذلـك فلـم يكـن راضٍ كـل الرضـى علـى مـا قدّم وأنجز لهذا يقول: "لقد كنّا نأمل أن تكون جهودنـا فـي خدمـة تـاريخ الجزائـر والتـاريخ العربـي والإسـلامي عمومًـا أوسـع وأعمـق وأغـرز، ولكـن ضيـاع حقيبتي المحتوية على وثائقي وبطاقات عملي، ثم مرور الجزائـر بأزمـات سياسـية واقتصـادية، لهـا آثرهـا علـى الحيـاة العلميـة والفكريـة، كـل ذلـك جعـل جهودنـا، مهمـا صـمدت وتضـاعفت تقف دون طموحهـا المنشـود. ومـع ذلك نأمل أن نكون في الطريق الصحيح الذي رسمناه لأنفسنا، أو رسمه الله لنا منذ وعينا دورنا في الحياة، وهو خدمة الجزائر والإسلام والعربية والمعرفة الإنسانية في أوسع معانيها"[36].

فهـل أنصـفنا هـذا العـالم فـي حياتـه؟ وهـل بإمكاننـا إنصافه بعد وفاته؟ ذاك ما ستبديه الأيام اللواحق.

الهوامش:

[1] تقـديم رئـيس الجمهوريـة عبـد العزيـز بوتفليقـة، صـحيفة الحقائق، السنة الأولى، ع 28 من 9 إلى 25 ماي 2007م، ص9.

[2] الدكتور أبو القاسم سعد الله، الطريق الى الصحوة الفكرية، مجلة الفيصل، عدد 119، ص52 – 53.

[3] البشير الإبراهيمي: ولد في جوان 1889م في بيـت عريـق فـي العلم والأدب، تلقى تعليمه الأول على يـد عمـه الشـيخ المكـي الإبراهيمي، وفي سنة 1911م رحل إلـى المدينـة المنـورة، حيـث تلقى علم التفسير والحديث وأنساب العرب، ثمّ انتقل إلى دمشق حيث اشتغل بالتعليم، وفي سنة 1922م عاد إلى الجزائـر، حيـث سـاهم فـي إنشـاء جمعيـة العلمـاء المسـلمين الجزائـريين سـنة 1931م. تولى رئاسة الجمعية بعد وفاة رئيسها الأول عبد الحميـد بن باديس سنة 1940م. توفي في يوم 12ماي 1965م.

[4] أبو القاسم سعد الله، محمـد آل خليفـة، رائـد الشـعر الجزائـري الحديث، دار المعرفة بمصر 1961م من التصدير.

[5] شكيب أرسلان: ولد في لبنان في 25 ديسمبر 1869م، كان له نشاط سياسي وقومي، وأدبي، حيـث تـولى وظـائف إداريـة فـي الشام اثناء العهـد العثمـاني، وشـارك فـي حـرب طـرابلس ضـدّ ايطاليا، ودعم موقف تركيا في الحرب العالمية، توفي في بيـروت يوم 9 ديسمبر 1946م. أنظر: جامعة الدول العربية، محاضـرات عن شكيب أرسلان القاها الدكتور سامي الدهان، مطبعـة نهضـة مصر، القامرة، 1958م.

[6] ساطع الحصري: ابن خلدون ساطع الحصري: مفكر سوري، وأحـد مؤسسـي الفكـر القـومي العربـي، ومـو أحـد الـدعاة والمصلحين القوميين الذين زخر بهم المشرق العربي في أواخر القرن التاسع عشر من أمثال: عبد الرحمان الكواكبي، وشـكيب أرسلان وغيرهما من ويكيبيديا الموسوعة الحرة.

[7] ساطع الحصري: آراء وأحاديث فـي الوطنيـة والقوميـة، ط2، دمشق 1954م، ص22-23.

[8] يقول ساطع الحصري: "إنّ تاريخنا كثيرًا مـا يبـدو-مـن بـين الكتب التي نتـداولها-"تافهًـا هـزيلاً" بالنسـبة إلـى التـواريخ الغربية "الناصعة المجيدة" ولكن السبب في ذلك لم يكن تفاهـة تاريخنـا نفسـه، بـل هـو رداءة الكتـب التـي تعـرض لنـا ذلـك التـاريخ، إنّ الكتـب التـي نقرأمـا عـادة مـن تـواريخ الغـربيين مكتوبة بنظرة علمية، وخطة تربوية، ونزعـة قوميـة، فـي وقـت واحد، على حـين أنّ الكتـب التـي نقرأمـا عـن تاريخنـا بعيـدة، وخاليـة مـن النظـرات العلميـة والخطـط التربويـة، والنزعـات القومية في وقت واحد. إننـا لا نـزال نكتـب تاريخنـا، كتـاريخ للخلفاء والملوك، و إذا ما أدركنا خطـأ هـذه الطريقـة، وحاولنـا العدول عنها جعلنـاه تاريخًـا للأمـراء والـوزراء، وقسـمناه إلـى أدوار سميناه باسـم "الـدور التركـي، والـدور الفارسـي" حسـب جنسية هؤلاء الأمـراء والـوزراء..."، سـاطع الحصـري، مرجـع سابق، ص45.

[9] الدكتور أبو القاسم سعد الله، أبحاث وأراء فـي تـاريخ الجزائـر، ج2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986م، ص8.

[10] نفسه.

[11] هو فرحات عباس أول رئيس لأول حكومة جزائرية مؤقتة.

(12) حميد عبد القادر، فرحات عباس، رجل الجمهورية، دار المعرفة، الجزائر، (د، ت)، ص64.

(13) حزب جبهة التحرير الوطني، المنظمة الوطنية للمجامدين، الطريق إلى نوفمبر كما يرويها المجامدون، المجلد الأول، الجزء الثالث، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، (د، ت)، ص313.

(14) نفسه.

(15) نفسه، ص310.

(16) نفسه، ص315.

(17) نفسه، ص311.

(18) أبو القاسم سعد الله: منهج الفرنسيين في كتابة تاريخ الجزائر، مجلة الأصالة، الجزائر، عدد 13-14 ماي، جوان، 1973م، ص19.

(19) جمال قنان، من التصدير، اتحاد المؤرخين الجزائريين، المدرسة التاريخية الجزائرية، الجزائر، ص26.

(20) حزب جبهة التحرير الوطني، الطريق إلى نوفمبر، المصدر السابق، ص311-312.

(21) صحيفة الحقائق، ملف، ع28، من 19 إلى 25 ماي2007م، ص08.

(22) نفسه ص8.

(23) نفسه ص9.

(24) الأصالة، المرجع السابق، ص19.

(25) صحيفة الحقائق، المصدر السابق، ص09.

(26) حزب جبهة التحرير الوطني، الطريق إلى نوفمبر، المصدر سابق، ص308.

(27) أبو القاسم سعد الله، أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر، ج4، دار المعرفة، الجزائر، 2009م، ص07.

(28) نفسه، ج5، ص6.

(29) نفسه، ج4، ص162.

(30) نفسه، ج4، ص47.

(31) مجلة الفيصل، المرجع السابق، ص 52.

(32) في مداخلة له بقسم التاريخ جامعة الجزائر2 بمناسبة تأبينية المرحوم الدكتور أبو القاسم سعد الله يؤكد عدم تكوين هذه المدرسة إلى الآن.

(33) يقول الدكتور جمال قنان: "إنّ المؤرخ المحترف كما هو متعارف عليه اليوم، في هذا الوقت المبكر هو شيء سابق لأوانه، وأنّ هذا الشرط كان لا يتوفر في التأليف التاريخي حتى في أوربا بقسمها في هذا العصر"، اتحاد المؤرخين الجزائريين، المدرسة التاريخية الجزائرية، المرجع السابق، ص 26.

(34) يقول الدكتور عبد الكريم بوصفصاف: "... إذا كانت المدارس الفكرية تقاس بمدى الإنتاج الذي يقدمه مؤسسوها فيمكن القول أنّ الدكتور أبو القاسم سعد الله، قد أنشأ مدرسة تاريخية في الجزائر، بيد أنه لا يمكن التسليم بهذه المسألة كحقيقة واقعة إذا عرفنا أنّ المدارس لا تؤسس إلاّ بوجود مذاهب ونظريات متميزة عن غيرها من المذاهب والنظريات الأخرى في كل حقل من حقول المعرفة الإنسانية..."، المسيرة العلمية والسيرة الذاتية للدكتور أبي القاسم سعد الله، منشورات مخبر الدراسات التاريخية والفلسفية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2004م، ص4.

(35) نفسه.

(36) الدكتور أحمد حمدي: أول من اكتشف أول رواية عربية، وصحّح مغالطات هيكل الشروق اليومي، الأربعاء 18 سبتمبر 2013م، ص12.

(37) أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر، ج4، المرجع السابق، ص4.

مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات العلمية

حي ماكودي 02 رقم 13 واد السمار – الجزائر
ها: 023.75.75.81 **النقال:** 0550.54.83.05
البريد الالكتروني: markaz_bassira@yahoo.fr / bacera.studies@gmail.com الموقع الالكتروني: www. elbasseera.net

دفعا لعملية البحث على مستوى المركز والتواصل العلمي مع مختلف المؤسسات البحثية والباحثين، يفتح المركز فضاءه العلمي، أمام كل القدرات العلمية الجادة من خلال الاشتراك أو الكتابة في دورياته المتخصصة: دراسات اقتصادية، دراسات استراتيجية، دراسات إسلامية ودراسات أدبية، ودراسات قانونية ودراسات اجتماعية ودراسات نفسية أو من خلال التواصل العلمي مع المركز.

- تصدر الدوريات سداسيا، أي عددين في السنة لكل دورية.
- الاشتراك السنوي في الدورية الواحدة للأفراد: 1200 دج لكل دورية، وخارج الوطن: 15 دولار. للمؤسسات في الجزائر: 150دج وخارج الوطن: 20 دولار.

قسيمة الاشتراك السنوي

دورية دراسات إسلامية ودراسات استراتيجية ودراسات اقتصادية ودراسات قانونية ودراسات أدبية ودراسات اجتماعية ونفسية، تاريخية، الطفولة والأرطفونية.
تصدر أربع مرات في السنة

الاسم واللقب أو المؤسسة.....الهاتف.....
العنوان.....

الاشتراك في الدوريات: 1- دراسات أدبية من العدد ☐ 2- دراسات إستراتيجية من العدد ☐
3- دراسات إسلامية من العدد ☐ 4- دراسات قانونية من العدد ☐
5- دراسات اقتصادية من العدد ☐ 6- دراسات اجتماعية من العدد ☐
7- دراسات نفسية من العدد ☐ 8- دراسات تاريخية من العدد ☐
9- دراسات الطفولة من العدد ☐ 10- دراسات أرطفونية من العدد ☐

يُرسل الاشتراك إلى رقم الحساب الجاري: مؤسسة دار الخلدونية Ccp: 7625589 clé 81

ملاحظة: ترسل قسيمة الاشتراك وصورة الحوالة البريدية يمكن تسديد المباشر **والاست**لام المباشر على مستوى المركز.

تكاليف البريد مقدرة ضمن سعر المجلة